

المنشقون

تنقيب عن مفهوم الخوارج بين النص والتاريخ



عبدالله بن صالح العجيري

المتشقون

تنقib عن مفهوم الخوارج بين التاريخ والواقع

بعلم

عبد الله بن صالح العجيري

المنشدون

تنقية عن مفهوم الخوارج بين التاريخ والواقع

عبد الله بن صالح العجيري

ردمك : ٢ - ٤٠ - ٦٥٣٩ - ٩٧٧ - ٩٧٨

حقوق الطبع والنشر محفوظة
الطبعة الأولى
٢٠١٧ هـ / ١٤٣٨ م

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب
لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر المركز»



Business center 2 Queen
Caroline Street, Hammersmith,
London W6 9DX, UK

www.Takween-center.com
info@Takween-center.com

تصميم الغلاف :



+966 5 03 802 799
المملكة العربية السعودية - الخبر
eyadmousa@gmail.com

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة
١٩	إشكاليات تحرير الاسم والمفهوم
٢٠	الأمر الأول: غياب المدونة العقدية الأساسية
٢٢	الأمر الثاني: تشطّي الحالة العقدية
٢٥	الأمر الثالث: إشكال الاسم والعنوان
٣٤	الأمر الرابع: التوظيفات المذهبية والسياسية
٤٣	مجال البحث والدراسة
٤٤	المنهج في مقاربة المفهوم
٤٩	الحقبة الأولى: لحظة ما قبل الخوارج
٤٩	البذرة الأولى
٥٨	الخوارج بين نمطين من التحقق
٦٧	البحث عن المكونات الصلبة والأوصاف المؤثرة
٦٨	أولاً: المحدد القولي الاعتقادي
٦٩	ثانياً: المحدد العملي
٧١	ال المشكلات المعرفية والسلوكية التي أوقعت الخوارج في هذه الانحرافات
٧٦	مداخل الجهل الخارجية
٨١	استكمال الصفات

١١٧	الحقبة الثانية: لحظة الخوارج
١١٩	جذور الفتنة
١٢٤	ظهور المكون الخارجي في ضوء محدديه
١٢٤	المحدد النظري: التكفير بغیر حق
١٤٤	المُحدَّد العملي: قتال المسلمين
١٦٦	مظاهر الخلل المنهجي في الفهم الخارجي
١٨٢	بقية صفات الخوارج في لحظة التحقق
١٩٥	الحقبة الثالثة: لحظة ما بعد الخوارج
١٩٧	أهم الاتجاهات العلمية في تناول مفهوم الخوارج
٢٠٧	نتائج وأثار تحرير مفهوم الخوارج
٢٣٧	الخاتمة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

لست أكشف سرًا إن أخبرت القارئ الكريم بأنني كنت وما زلت مهتماً كثيراً بتاريخ الفرق والمملل وطبيعة تشكلاتها العقدية، بل شكل هذا الاهتمام المدخل الذي أفضي من خالله - بحمد الله - إلى علوم الشريعة خصوصاً علم العقائد. أكتب هذا وأذكر موقفاً طريفاً لشاب صغير في المرحلة المتوسطة يُقبل على شيخه في درس الواسطية ليُسأل: لم كَفَرَ إِبْلِيس؟ وما جاء به مجرد ذنب ومعصية؟ ويجب شيخه بأن ما وقع من إبليس لم يكن ذنباً مجرداً، بل كان كُفُرَ إِبَاءٍ واستكباراً.

الطريف أنّي كنت السائل يومها، وكان السؤال - كما علمتُ بعد - سؤالاً وارداً فعلاً، ولكن على السنة الخوارج^(١)، هكذا أخبرني الشيخ. وهكذا دخلت هذه الطائفة العقدية في حيز وعيي وإدراكي.

مرت الأيام، وازداد اهتمام هذا الإنسان بهذه المباحث والقضايا، وازدادت معه سؤالاته وجواباته. وظللت لحظة الانشقاق الأولى في الجسد

(١) قال الشهريستاني: (اجتمعت الأزارة على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر ملة، وخرج من الإسلام حملة، ويكون محلها في النار مع سائر الكفار؛ واستدلوا بـكفر إبليس)، وقالوا: ما ارتكب إلا كبيرة حيث أمر بالسحود لأدم ثم فامتنع، وإنما فهو عارف بوحدانية الله تعالى) المثل والتحل (٢١١/١).

الإسلامي - ممثلاً في لحظة تشكل الخوارج - واحدة من أكثر لحظات الافتراق غرابةً بالنسبة إليه، فكانَ كثير التساؤل عن الظروف والملابسات التي ولدت هذا التشكُّل العقدي الغريب. كيف استطاعت طائفةٌ تنتسب إلى الإسلام أن تتخذ مثل ذلك الموقف العقدي المعادي من صحابة النبي ﷺ، وفيهم مثل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، صهر النبي ﷺ، ووالد ريحاناته، وأول من أسلم من الغلمان؟ بل وأن يكون هذا الموقف صريحاً ومكاشفاً وحادياً وفي لحظة حياته رضي الله عنه! كيف تحملت نفوسهم أن تمتليء حقداً على من تربى في بيت النبوة صغيراً، وصاحب النبي ﷺ طفلاً وشاباً، وتزوج ابنته، وخلف سبطيه، وأضحى بعد ذلك رابع أربعة في الإسلام؟ لقد بلغ الأمر بهم إلى حد الخروج عليه، بل وتكفيره، واستحلال دمه، ومقاتلته مع أصحابه لينتهي مشوار السوء هذا بقتله! ووجدتني كُلماً أوغلت في مطالعة تفاصيل تلك السيرة الخبيثة لهؤلاء، تتزايد الأسئلة في نفسي وتتكاثر، فقد كانت سيرة غريبةً فعلاً، سلسلةً من الجرائم والبشاعات، ومسلسلً من الزيف والانحرافات. أقدموا فيها على جرائم كان يستنكر العربي في جاهليته من مقاربتها، وهم يدعون الإسلام أولاً، بل يزعمون المغalaة في تحقيق شأنه وتطبيق أوامره، إلى الحد الذي يحتقر المرء صلاته مع صلاتهم وصيامهم، بل يتخدون من حاكمة الله حجةً وشعاراً.

خذ هذه اللقطة من مسلسل الإجرام الخارجي هذا: جاؤوا مقبلين على عبد الله بن خباب رضي الله عنه، وروعوه، ثم أمنوه، ثم طلبوا منه حديثاً، فحدثهم عن رسول الله ﷺ، ثم أخذوه، وأضجعواه وذبحوه، بل أقبلوا على زوجه فذبحوها وبقرموا بطنها!

أليس الموقف هائلاً؟ أين كان الدين؟ بل أين كانت مروءة العرب وشهامتها عنهم وعن أخلاقهم؟ ألم يكن فيها رادع لهم عن مقارفة مثل هذا الأمر المخزي؟

هل توقف أمرهم عند هذا الحد؟ كلا.

بل أقبلوا بعدها على قرية من المسلمين فذبحوا أهلها رجالاً ونساءً، ثم غلو الأطفال في القدور!

من يصدق أن هذا وقع فعلاً في تاريخ الأمة؟ لا في تاريخ متأخر منها مع شيوخ رقة الدين والانحراف، بل هو في حياة الصدر الأول، قريباً من زمانه رحمه الله.

كيف وقع هذا التحول الرهيب؟! وكيف حصل هذا الانقلاب الهائل في موازين التدين؟!

كيف وقع، مع قرب الزمن منه رحمه الله، والصحابة متوافرون، بل ما زال جمُعٌ من أهل بدرٍ، ومن العشرة أحياء؟
كان الأمر بالنسبة لي لافتاً فعلاً، وباعثاً على تطلب جوابات تلك التساؤلات.

وظل كثيرون من تلكم التساؤلات معلقاً، ليطفو على السطح مرة أخرى مع موجة أعمال العنف الجديدة التي زادت في وحشيتها واستفزازها عما كنت طالعته كتاباً؛ لأنطالع هذه الفظاعات بالصوت والصورة! لقد تفاجأْت كما تفاجأَ الكل بصور القتل البشعة التي طالت الأقربين؛ فواحدٌ يقتل حاله، وأخر ابن عمه، وشقيقان يتعاونان على قتل أم عجوز!

ثم ترى سفيهاً من هؤلاء يدعون غيره من المخدولين للبدء بقتل الأقربين، إذ الأقربون أولى بالمعرفة!!
إي والله هكذا قال.

أما تفنهن في الذبح والقتل والتعذيب، فقصة أخرى عجيبة، حرق ضحية في قفص، وتغريق مجموعة في بركة سباحة، وتشريح رقاب آخرين بمتفجرات، وهكذا.

ما الذي تمكّن من عقول هؤلاء ليتحولوا من حال إلى حال. وتصل الأمور إلى ما وصلت إليه؟

إن الأمر جدير بالدراسة والبحث، والتنقيب عن المحركات الحقيقة التي تقف خلف هذه الظواهر، فيغير ذلك سنظل عند معالجاتنا في عمادية، وستكون حلولنا قاصرة عن تحقيق المطلوب.

ولا أخفى حسرتي وألمي حين طالعت كتاب تأثير الشيطان (The Lucifer Effect) لمؤلفه عالم النفس الشهير فيليب زيمباردو، صاحب تجربة سجن ستانفورد الشهيرة، الذي تم عمل أفلام وثائقية بل وترفيهية حولها. والرجل متخصص معروف وصاحب كتابات تأسيسية فيما بات يُعرف بعلم نفس الشر، وكتابه هذا يتميّز لهذا المجال، والعنوان الفرعي للكتاب يُعبّر تعبيرًا واضحًا عن هذا (Understanding How Good People Turn Evil) (عند نفهم كيف يتحوّل الناس الطيبون إلى أشرار). وسؤال هذا الكتاب مكتنز في عنوانه باستجلاب ذكر الشيطان، لكنه لا يُفهم على وجه التمام إلا بمعرفة معنى هذا الاسم: لوسر (Lucifer). فـ لوسر في التراث التوراتي هو اسم للشيطان حين كان في هيئة الملائكة، ومعناه: النور أو نجم الصباح، فالكتاب يستعمل الشيطان هنا كناءةً مجازية عن حالة التحول من الخير إلى الشر، أو لنقل: من الطبيعة الملائكية إلى الحالة الإبليسية. موضع الحسرة أن الرجل في سبيل تأليف هذا الكتاب، وهو كتاب ينقسم إجمالاً إلى قسمين رئيسيين:

- ما يتعلّق بتجربته الشهيرة التي أجرّاها، وهي المشار إليها قريباً، وما يتعلّق بها من تحليل ونتائج.

- ما يتعلّق بسجن أبو غريب العراقي، وما مارسه الجنود الأميركيان فيها من فضائع وجرائم، وتحليل ذلك.

فالرجل أقدم في سبيل الجواب عن ذاك السؤال: لماذا يتحوّل الناس الطيبون إلى أشرار؟ على القيام بتجربة لسجن افتراضي ليطلع من خلال ذلك على طبيعة التفاعلات الجارية بين جدران السجون، ومحاولة وضع اليد على مسببات التحول إلى الشر فيها، واضطرّ الرجل لقطع التجربة بعد ستة أيام فقط، من واقع أسبوعين كان المفترض أن تصل التجربة إليها؛ لأنّ زمام الأمور كاد ينفلت، ووّقعت تطورات متّسّارعة في نزوع من يؤدي دور السجان إلى الشر.

ثم، بعد سنوات طوال؛ أقدم على دراسة وتحليل مجريات سجن واقعي معيش؛ وهو جحيم أبو غريب، وما جرى فيه من فظائع وجرائم، وصور تلك الفظائع شواهد، وهي لا تمثل في الحقيقة إلا صوراً قليلة مسرية أذنت الإدارة الأمريكية في تسريبها، أما ما منعت تلك الإداره من نشره وتسريبه - خشية على الأمن القومي الأمريكي وسمعة الجيش - فكان أكثر وأشد فظاعةً مما ظهر، وهو يفتح الخيال واسعاً لتخيل ألوان الفظائع التي مورست في ذلك الجحيم مما لم يذكر أو يسرّب، وقد اعترف المؤلف بأنه شاهد تلك الصور وسجل شهادته بحجم فظاعتها وقبحها.

المقصود أنه في سبيل تحليل ما يتعلق بهذا الجحيم، وطمعاً في الوصول إلى نتائج مرضية لمسببات تحول أولئك السجانين إلى تلك الحالة الساديه من الشر؛ أفضى إلى جميع ما يتعلق بذلك السجن من تقارير ووثائق، وما يتعلق أيضاً ب مجريات المحاكمات العسكرية التي وقعت مع وثائقها، والإफاء، المباشر إلى بعض أولئك الجنود، وعقد الجلسات النفسية لهم، ليخرج من خلال ذلك أجمع إلى تحليل يراه هو مرضياً. وبغض النظر عن طبيعة النتائج التي توصل إليها، وتفاصيل ذلك، وبعض ذلك مما يمكن أن ينتفع به في تفسير بعض جوانب ظاهرتنا هذا؛ فإن الذي كان يبعث في نفسي الألم ويحز في خاطري وأنا أطالع مثل هذا الكتاب، وأرى هذا الجهد العلمي الكبير في ملاحة جواب سؤال البحث، وما فتح له من أبواب للوصول إلى الجواب: حجم الحرمان الاجتماعي والثقافي عندنا من إدراك محرّكات حالة العنف، وما الذي حمل بعضاً من شبابنا على التأثر بهذا النموذج من الأفكار؟ هل الأمر عائد إلى اعتبارات نفسية أو اجتماعية أو دينية أو سياسية أو اقتصادية؟ أو هو عائد إلى ذلك أجمع؟ أو هو عائد لبعضها دون بعض؟ وما نسب تأثير هذه المعاملات في واقعنا؟ وما توزيع مثل هذه المؤشرات على واقع خارطة الشباب المتأثر بهذه الأفكار؟ وما تفاصيل المعانى الداخلية تحت كل اعتبار؟ وما الذي يمكن أن يكون ممحضنا من الانزلاق إلى مثل هذه الرؤى؟

قصاري ما يقدم في مشهدنا تحليلات لا تناسب مع حجم المشكلة

وخطورتها، وهي تُلقى من مكانٍ بعيدٍ، مبنيةٌ على الظن والتخمين، دون أن تُفضي بجديةٍ إلى الذرائع والمسبيات، وتسعى لملاحقة حقيقة الدوافع والمحركات، لتقديم لنا بعد استكمال تلك الواجبات البحثية دراسات علمية جادة تقوم على أرض صلبةٍ، تضع الإصبع على الجراح. وكيف يمكن أن تتحقق مثل هذه الدراسات في مناخات مخنوقٍ سياسياً؟ تُخنق فيها المعلومة من الظهور والبروز فيصعب الوقوف عليها، وإدراك آثارها وتداعياتها، ويصعب أن يُقال التحليل تاماً أحياناً، فتُحكى أجزاء من الصورة دون تجاسر على الحديث عن الصورة كاملة. فنظل نراوح محلنا وندور في حلقة معالجاتنا، ونظل نكرر جواباتنا المعلبة التي أنسنا بها. إن الأمر يحتاج إلى مكاشفةٍ وصراحةٍ، وإضاءةٍ إلى جميع مسببات مثل هذه الظواهر دون مداورة، وفتح المجال رحباً لأصحاب البحث والدراسة؛ ليعبروا و يقولوا دون قلق أو ترقب، ودون أن تكون أعينهم مشغولة بالنظر إلى الخطوط الحمر، وما الذي يسمح أن يُقال ويُكتب؟ وما الذي لا يصح؟

وبعيداً عن هذه القضية الشائكة والم ملف الساخن، فإن هناك سؤالاً منهجياً آخر يبدو هو أيضاً حائراً في تطلب جوابه من واقع ظاهرة أعمال العنف، والجماعات المسلحة. وهو سؤالٌ يُعاود الظهور بين طلاب العلم وشيوخه، بل وفي الواقع الاجتماعي العام مع كل بادرةٍ تخرج من تلك الجماعات، ومع تصاعد موجات العنف، وما يقع فيها من تجاوزات خطيرة في بابي التكفير والقتال، تصاعد موجة من الجدل كثيراً؛ فيقال: هل أولئك المتتجاوزون في هذين البابين من الخوارج؟ وكيف يكونون كذلك وهم لا يُكثرون مرتكب الكبيرة؟ وقد تقرر وُعْرَف أن الخوارج هم من يُكفر بالكبيرة، حتى بات كالشعار الذي تُعرَّف به الطائفة، فإذا ذكر الخوارج قفز للذهن تكفير مرتكب الكبيرة، وإذا ذكر تكفير مرتكب الكبيرة ذُكر الخوارج، وهو أمر لا يحتاج إلى جهدٍ كبير لملاحظته من وحي الكتابة والدرس العقدي في القديم والحديث.

وهو سؤال وجدى متغيراً حياله، متربداً في جوابه، مدركاً أن هناك

شعباً من شعب الخوارج موجودة في كثير من أولئك المتورطين في تلكم الأعمال، وأما وصفهم بالخوارج؟! الأمر مشكل فعلاً.

زاد من حالة الالتباس والارتباك في المشهد: تلك الدعاوى التي تُلقى أحياناً في المشهد أن ضابط الخوارج هو في الخروج على السلطة السياسية، والنظام الشرعي، وكنت أدرك فرقاً بين البغاء وبين الخوارج، وأن ما يتعلق بالأول والثاني من مفاهيم وأحكام مختلفة ومتغيرة، وهو معنى وجدهه كثيراً في كلام ابن تيمية، فكان هذا الإدراك مانعاً من الانجرار لهذه الفكرة أو تبني هذا الرأي، لكن ظلّ ضغط المفهوم الشائع للخوارج كبيراً، وظل سؤال: كيف يُقال فيمن هو بريء من تكفير مرتكب الكبيرة: إنه من الخوارج، حاضراً ومشكلاً.

بَدَّ حالَةُ الحيرةُ هذِهُ مقالٌ كُنْتُ اطْلُعْتُ عَلَيْهِ لِلنَّصِيفِ الشِّيخِ يَا سِرِّ المطْرَفِيِّ سَلْمَهُ اللَّهُ؛ كَانَ عَنْوَانَهُ (فِي مَعْنَى «الخوارج»)... قراءة في التطور التاريخي لمسمى «الخوارج»^(۱)، وهو من ذلك النوع من المقالات التي تهز قارئها؛ لتوقظه من سبات علمي كان واقعاً فيه. ومنبعاً إياه على معنى بدھي، لا يكاد يختمه قارئه حتى يقول في نفسه: كيف غاب عني هذا سلفاً، ولم أتنبه لهذا؟ يزداد الأمر طرافةً متى أدركتَ أن عدداً من الأفكار التي اتكاً عليها الكتاب والمروريات والاقتباسات كانت داخلة في دائرة الوعي الخاصة بي عبر مرورها في مقرءات علمية متعددة على مساحة زمنية واسعة، ولكن سطوة القول الشائع، وما يقع لبعض الآراء من إلْفِ علمي أحياناً؛ قد يمنع من ملاحظة إشكال التقرير وما فيه من أوهام.

لقد بَدَّ ذَلِكَ المقالُ وَهُمْ ارْتَهَانُ اسْمِ الخوارج لِهَذَا الضَّابطِ العَقْدِيِّ الْخَاصِّ (تَكْفِيرِ مَرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ) وَجَعَلُ هَذَا الْاسْمَ الْمَذْمُومَ مُلْتَحِقًا بِدَائِرَةَ أَوْسَعٍ مِّنَ الْمَمَارِسَاتِ الَّتِي مَتَى تَوْفَرَتْ فِي فَصْلِيْلِ أَوْ طَائِفَةِ سَاعَ وَصَفَهَا بِهَذَا الْاسْمِ... وَهُوَ مَعْنَى وَجَدْتُ نَفْسِي مَتَحْمِسًا لِلْكِتَابَةِ فِيهِ، وَبِيَانِ بَعْضِ جَوَانِبِهِ، وَتَأصِيلِ

(۱) وهو منشور على موقع مركز نماء على الإنترنت.

رؤية علمية موسعة أسائل الله أن تكون مفيدة ونافعة، وأن أوفق فيها للصواب. ومع الاعتراف بأهمية تحرير (مفهوم الخوارج) لكونه يتعلّق بتقريرات دينية وشرعية متعددة، وله آثاره الكبيرة في الواقع، وهو محل قابل فعلاً لمجال واسع من التحرير والتدقيق، وفك مناطق الاشتراك والالتباس؛ كما ستراه إن شاء الله، لكنني أعترف أن قدرًا من فاعلية هذا الاسم في التأثير قد تم استهلاكه - وللأسف الشديد - في معارك بغي وعدوان، يتلمس المرء أصداءها في التاريخ الماضي، بل ويرى بعض تجلّياتها في واقعنا المعاصر اليوم يتم فيها توظيف هذا الاسم طلباً لتبييع المقابل عبر غمزه من غير أداء الواجب العلمي الكافي في تحرير دلالته، ومدى قبول المحل المتهم له.

يزداد الأمر خطورةً بطبيعة الحال حين يشتبك الأمر مع السياسي ويكون محلاً لتدخلاته وأجندهاته، وهو تدخل متفهّم لكوننا أمام ظاهرة دينية/سياسية، لكنه تدخل يجب أن يكون مضبوطاً بالدين والشرع والعدل، مع ضرورة أن يتزهّد المشهد العلمي عما يمكن أن يقع فيه من ورطات التوظيفات السياسية. فهذا الاسم بات متصلاً بفضاء الشرع، فلا يصح أن يكون أداة سياسية لمجرد تصفية الخصوم، أو سحب بساط الشرعية من تحت أقدامهم. بل الواجب في استعماله مراعاة اعتبارات الشارع في الإطلاق والإحجام، وهو ما يُشكّل حماية لهذا الاسم من الابتذال واستنزاف رصيد تأثيره المعنوي بالبغي وعدوان.

وبينَ أنه ليس المراد هنا غلق باب استعمال هذا الاسم وتوظيفه في الواقع، وهو ما سيتضح لك بشكل قاطع في أثناء البحث، لكن القصد التذكير بضرورة الالتزام الشرعي في التوظيف والإطلاق، وعدم الانسياق لغرض سياسي مجرد. وهو أمر لا يتعلّق بطبيعة الحال باستعمال هذا الاسم وحده، بل هو إطار يضبط الحراك الشرعي في منظومة أسماء متعددة تتعلق بهذا الباب وغيرها. فالعدل واجب، ومع الكل، وليس للمسلم خيار إلا أن يكون عادلاً مع الموافق والمخالف، من يحب ومن يبغض، «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُواٰ أَعْدِلُواٰ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ».

والشيء بالشيء يذكر، والعدل يُذكّر بالعدل. كما أن الظلم يذكر بحسب

أقول: إن مقام العدل يجب أن يكون ملزماً به حتى مع أولئك ممن صادف
 هذا الاسم محله، والانضباط الشرعي مطلوب ليس في إطلاق الاسم فحسب،
 بل مطلوب مع من صح في حقه إطلاق الاسم. ولقد كنت في أثناء مطالعتي
 لأطرب لموافقي العدل التي كنت أتلمسها من مواقف الصحابة في تعاطيهم مع
 خصومهم من الخوارج، ووضعهم للأمور في نصابها الشرعي الصحيح، وهم
 أهل لهذه المقامات الدينية الرفيعة، فمع شدة المواجهة المطلوبة شرعاً حيال
 الخوارج، شدة تصل إلى مرحلة القتال، لكنها مواجهة مضبوطة بقيم العدل،
 فلأهل العدل على مخالفتهم اليد العليا دينًا وعلمًا وخلقًا. وقبيح بصاحب
 القضية المشروعة أن يسعى في مناصرة قضيته بأدوات الظلم والبغى، فلعلها
 تعود على قضيته بالإبطال ولو بعد حين، وفي أقل الأحوال تُعطي للخصم
 الظالم مشروعية أخلاقية زائفة. وهو أمرٌ كنت ألحظه في تعاطي عددٍ من
 المنظومات السياسية قديماً مع الخوارج، فلئن كان للخوارج قبائح تأريخية في
 الظلم والغدر مما مر قريباً، وغير ما مر، كخبر قريب بن مرة الأزدي وزحاف
 الطائي، اللذين كانوا من الخوارج، حيث اعترضا الناس، فلقيا شيخاً ناسكاً
 منبني ضبيعة بن ربيعة بن نزار فقتلاه، وتنادى الناس، فخرج رجلٌ منبني
 قطيبة من الأزد بالسيف، فناداه الناس من بعض البيوت: الحرورية الحرورية!
 انج بنفسك. فنادوه: لسنا حرورية نحن الشرط. فوق فقتلواه^(١). فتأمل هذه
 الدناءة. وما دام قد فتح الباب فمما جرى منهم من بغي وظلم منهم أيضاً أنهم
 أخذوا رجلاً اسمه سماك بن يزيد ومعه بنت له، فأخذوها ليقتلواها، فقالت
 لهم: يا أهل الإسلام! إن أبي مصاب فلا تقتلواه، وأما أنا فجارية، والله ما
 أتيت فاحشة قط، ولا آذيت جارة لي، ولا تطلعت ولا تشرفت قط. فلما
 أرادوا قتلها سقطت ميته، فقطعوها بأسيافهم^(٢). فهذا موقف من مواقف
 خستهم، مضافاً إلى مسلسل عريق من الخسنة والدناءة سابقاً ولاحقاً.

(١) العقد الفريد [ت. العريان] (١٥٠/١).

(٢) الكامل في التاريخ (٣٤٤/٣).

أقول: لئن كان هذا من شأن الخوارج، فقد كان لبعض معارضيهم من النظم السياسية - وللأسف الشديد - مواقف شبيهة في التجاوز والاعتداء، والظلم كصنع عباد بن أخضر قائد جيش ابن زياد الذي وجهه لقتال الخوارج، فقاتلهم يوم الجمعة حتى كان وقت الصلاة، فناداهم أبو بلال - مردارس بن أدية؛ وكان رأساً من رؤوس الخوارج -: يا قوم، هذا وقت الصلاة فوادعونا حتى نصلّى وتصلوا، فوادعوه؛ فلما دخلوا في الصلاة شدُّوا عليهم فقتلواهم، وهم بين راكع وساجد وقائم في الصلاة وقاعد^(١). فمثل هذا غدر لا يليق أن يأتيه مسلم. وأقبع من هذا صنيع ابن زياد بأمرأة خارجية كان يتوعدها يُقال لها البشجاء، وكانت امرأة من بنى يربوع، تُحرّض على ابن زياد وتذكر تجبره وسوء سيرته، وكانت من المجتهدات، فذكرها ابن زياد، فقال لها أبو بلال: إن التقية لا بأس بها، فتغيببي؛ فإن هذا الجبار قد ذكرك. قالت: أخشى أن يلقى أحد بسببي مكروهاً. فأخذها ابن زياد فقطع يديها ورجليها، فمز بها أبو بلال في السوق، فعض على لحيته وقال: بهذه أطيب نفساً بالموت منك يا مردارس؟ ما ميّة أمّتها أحب إلىّي من ميّة البشجاء!^(٢) فتأمل كيف أفضى الأمر إلى خروج مردارس، وتفاقم الشر. بل من غريب شأن ابن زياد هذا وما كان يأتيه من الظلم والبغى: أنه أتي بأمرأة من الخوارج، فقتلها ثم عرّاها، فلم تخرج النساء إلا بعد زياد، وكأنّ إذا أرغمن على الخروج قلن: لولا التّعرية لسارعنا^(٣). فمع نجاعة هذا الأسلوب وتأثيره، لكن الغاية لا تبرر الوسيلة عند المسلمين.

والمقصود هنا ليس تتبع هذه النماذج التاريخية من الطرفين وهي كثيرة، وإنما المقصود التذكير بضرورة التزام قيم العدل والإنصاف مع الكل، وعدم الخروج عن رسم الشريعة، فمع الدعوة إلى الحزم والصرامة وعدم التساهل في التعاطي مع هذه الظاهرة الخطيرة التي شدد الشرع جداً في وجوب مواجهتها،

(١) المرجع السابق (١٤٩/١).

(٢) الكامل في التاريخ (١١١/٣).

(٣) العقد الفريد (١٥١/١).

لكن ذلك لا يبيح تجاوز حدود ما أباحته الشريعة في هذا الباب، وإن خير ما يُسعان به في حرب أولئك المارقين صدق اللجوء إلى الله، وطلب مدده وعونه ونصره، والالتزام الحق بدينه وشرعه، ونصرته بالصدق والعدل، وإنه متى تخلفت هذه الأمور من معركة المواجهة فهي أمارة خذلان ومفتاح باب خسنان، يقول الإمام البقاعي محللاً آثار التقصير في هذا، وأثره في تحقيق نصرته تعالى في معركة الخوارج: (الجيش إن لم يكن له رئيس يرجع إليه لم يُفلح، وذلك الرئيس إن لم يكن أمره مستندًا إلى ملك الملوك كان قلبه ضعيفاً، وعزمه - وإن كثرت جموعه - مضطرباً، فإنهم يكونون صوراً لا معاني لها، والصور منفعة لا فعالة، والمعاني هي الفعالة، والمعتمد على الله صورته مفترضة بالمعنى، فأقل ما يكون في مقابلة اثنين من أعدائه كما حط عليه الأمر في الجهاد، ولعل هذا هو السر في انتصار الخوارج - من أتباع شبيب وأنصاره؛ على قاتلهم - على الجيوش التي كانوا يلقونها عن ملوك زمانهم؛ على كثرتهم، فإن الخوارج معتقدون أن قاتلهم الله؛ مستندين في هذا الاعتقاد إلى ظلم أولئك الملوك وخروجهم عن أمر الله، والذين يلقونهم عن أولئك الملوك، وإن اعتقدوا أنهم أهل طاعة لطاعتهم الإمام الواجب طاعته، لكنهم يعلمون أن استناد إمامهم إلى الله ضعيف لمخالفته لمنهج الاستقامة، وذلك الرئيس نفسه معتقد ذلك وأن ولايته مفسدة، وأن تحريم النبي ﷺ لقتاله إنما هو درء لأعظم المفسدتين، فصار استناد الخوارج إلى ملك الملوك أعظم من استناد أولئك، ولهذا نشأ عن استناد الخوارج الزهد الذي هو أعظم أسباب النصر، ونشأ عن استناد أولئك الملوك الإخلاص إلى الدنيا الذي هو أعظم الموجبات للخذلان، مصداق ذلك أنهم لما خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه، فسار فيهم سنة الله؛ من اللطف بهم وتقديم وعظهم والإعذار إليهم وردهم إلى الله؛ فلما لم يقبلوا قصدهم في ساعةٍ، قال له بعض من كان يعتني بالنجوم: إنها ساعة نحس، إن سار فيها خذل، فقال: سيروا فيها؛ فإنه ما كان للنبي ﷺ من جحود، فلما لقي الخوارج لم يُواقفوه حلبَ ناقة، ولا أفلت منهم أحدٌ، ولا

قتل من جماعته إنسان)^(١). فهذا كلام علمي عاليٌ من إمام خبير.

أختتم مقدمة هذه بشكراً واجباً مستحقاً لمن صبرن علىَّ في مسيرة تأليف هذا الكتاب، زوجتي الكريمة وبناتي الحبيبات - مني وفاطمة وشيخة وبسم - فلهم مني كل ود وحب وتقدير، أسأل الله بلطفة ومنه وكرمه أن يرفع قدرهن، ويحفظهن، ويجزيهن عنِّي خيراً، والشكر موصول للصديق الدكتور إبراهيم الرماح سلمه الله الذي عاونني في مراجعة هذا البحث وتدقيقه، والإفضاء إلى بشيء من ملحوظاته، كتب الله له الأجر، وأجزل له المثوبة.

وفقني الله وإياكم للخير، وأسعدنا جميعاً في الدارين، وأعادنا من شر كل ذي شرٍ هو آخذ بناصيته، اللَّهُمَّ أنتَ الأوَّلُ فليس قبلك شيءٌ، وأنتَ الآخرُ فليس بعده شيءٌ، وأنتَ الظاهرُ فليس فوقك شيءٌ، وأنتَ الباطنُ فليس دونك شيءٌ، اقض عنا الدينَ، وأغينا من الفقرِ.

(١) نظم الدرر (٨/٣٢٢).

إشكاليات تحرير الاسم والمفهوم

يسعى هذا البحث - كما سبق - لتحرير ما يتعلق باسم الخوارج، وما يدخل في حيزه من مفاهيم، وما الذي يصدق عليه هذا الاسم في الواقع. والباعث على الكتابة في هذا ما يجده الباحث من ارتباك في استعمال هذا الاسم في عدد من التداولات أحياناً، وهو ارتباك جعل من هذا الاسم اسم إشكالياً في كثير من المقامات؛ مع عراقته، وكثرة حضوره في المدونة العقدية والفقهية. وتزداد أهمية تحرير ما يتعلق بهذا الاسم أهميةً بما عُلق عليه من أحكام عقدية وفقهية، ولما وقع له من الارتباط بنصوص الوحي.

وحين يدقق الناظر في مسببات حالة الارتباك هذه، وما يكتنف هذا الاسم في كثير من موارده من غموض، فيمكن أن يلحظ أن هناك عدداً من الاعتبارات الموضوعية التي ولدت هذه الحالة، وجعلت من هذا المصطلح قضية شائكة ومحيرة فعلاً. وهذا الارتباك والاشتباك ليس ناشئاً من ظروف وملابسات وقته، بل هو ممتد تاريخياً وزمنياً، إضافة إلى ما ولده واقع التداول في الفضاء الديني والسياسي والعلمي والتاريخي والمذهبي من إشكالات، والذي زاد من إشكاليته أنه مصطلح وُظِّف كثيراً في تصفية عدد من الحسابات العقدية والفقهية والسياسية؛ مما أفقده في كثير من الأحيان طاقته التأثيرية، وأحدث ارتباكاً في مدلولاته. ويمكن اختصار أهم الاعتبارات التي أربكت تحرير هذا المصطلح على النحو المطلوب في الأمور التالية:

الأمر الأول: غياب المدونة العقدية الأساسية:

الأصل أن يتم التعرف على أي طائفة دينية وفُحص معتقداتها من خلال مدوناتها العقدية والمعبرة عن مُفصل الاعتقاد الذي تقول به، وما من شك أن لحضور هذه المدونة العقدية الرسمية وتوفرها بين يدي الباحث ما يعينه على إصابة مفصل هذا الاعتقاد على صورة دقيقة، ويمكنه من إدراك نسبة تلك المقولات لأصحابها على نحو صحيح، ويُسْهَل عليه ملاحظة ما قد يقع بين أفراد الطائفة من اتفاق واختلاف؛ ليدرك من خلال ذلك طبيعة المقولات الصلبة المعبرة عن عقيدة تلك الطائفة، ومواطن الاختلاف في إطارها، وما يُعد شذوذاً من الأقوال التي يتبعها ألا يتجاوز بها أصحابها.

إضافة إلى ما سبق فإن الباحث يُقضى من خلال المدونة العقدية للطائفة إلى مقولاتهم مباشرة دون وسائل، فيسلم مما قد يقع من سوء فهم، أو بغي، أو غير ذلك من مشكلات محتملة، وإذا نظرنا في مدى حضور الكتابة العقدية (الخارجية) فسنلحظ أن أول الارتباكات التي يصادفها الباحث عند الحديث عنهم هو انعدام الكتابات المؤسسة لهذا التيار العقدي؛ إما لأنعدام أو ندرة التصنيف أصلاً، خصوصاً في الطبقات الأولى لهذه الطائفة؛ إذ إن التصنيف العقدي التفصيلي لم يكن حاضراً أصلاً في تلك المرحلة من حياة الأمة، وغاية ما يمكن أن يُحسب في إطار التصنيف العقدي مقولات شفهية أو مراسلات مجملة، تم توثيقها وكتابتها لاحقاً. إضافة إلى أن بدعة الخوارج كانت تتسم - وخصوصاً في البدايات - بقدر من الإجمال العقدي، وغلبة للمزاج العملي بالاعتزال والمعارضة والقتال. ثم لما دخلت الأمة في طور الكلام، وببدأت المقالات الخارجية تتخذ طابع المقولات التفصيلية، وأخذ رؤساؤهم في التأليف، لم تحظ تلك المؤلفات بالانتشار والشيوخ، بل بالعكس كانت دائرة المطلعين عليها محدودة؛ مما أدى إلى فقدانها مع تقادم الزمن. وهذه الإشكالية يتلمس المرء أصداءها في شكوى جماعة من أهل العلم وجدوا أنفسهم معترفين بصعوبة الوقوف على كتبهم، أو العجز عن تحصيلها والنظر فيها، فهذا ابن النديم صاحب الفهرست يعقد باباً في كتابه هذا بعنوان

«أخبار متكلمي الخارج وأسماء كتبهم» نقل في أوله عن محمد بن إسحاق قوله: (الرؤساء من هؤلاء القوم كثير، وليس جميعهم صنف الكتب، ولعل من لا نعرف له كتابا قد صنف، ولم يصل إلينا؛ لأن كتبهم مستورa محفوظة)^(١)، ثم قام بسرد أسماء عدد من متكلمي الخارج ومؤلفاتهم، وحين أراد الكلام عن مؤلفات فقهاء الشراة - وهو اسم من أسماء الخارج - قال: (هؤلاء القوم كتبهم مستورa، قلما وقعت؛ لأن العالم تشذّبهم، وتتبعهم بالمكاره، ولهم مصنفوون ومؤلفون في الفقه والكلام)^(٢)، ثم تكلم عن مواضع شهرة هذا المذهب، وذكر بعضًا من فقهائهم المتقدمين، وشيشاً من كتبهم.

والإمام ابن تيمية مع سعة معرفته واطلاعه، واهتمامه بمعرفة أحوال الفرق والمملل والمذاهب يسجل اعترافاً مهمّاً: (وأقوال الخارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف، كما وقفت على كتب المعتزلة، والرافضة، والزيدية، والكرامية، والأشعرية، والسائلية، وأهل المذاهب الأربع، والظاهرية، ومذاهب أهل الحديث، والفلسفه، والصوفية، ونحو هؤلاء)^(٣).

ومثله ابن خلدون الذي يقول في كتابه الشهير المقدمة: (وشذّ بمثل ذلك الخارج. ولم يُحفل الجمهوّر بمذاهبيهم، بل أوسعوها جانب الإنكار والقدح، فلا يُعرَفُ شيءٌ من مذاهبيهم ولا تُروي كتبهم ولا أثر لشيءٍ منها إلا في مواطنهم)^(٤). وقد ذكر صديق حسن خان في كتابه أبجد العلوم (٤٠٧/٢) عين هذا الكلام.

وقد استعرض أبو الحسن في أثناء ذكره لما يتعلق بالخارج وفرقهم بعضًا من مؤلفي كتب الخارج، فقال: (ومن مؤلفي كتبهم ومتكلميهم:

(١) الفهرست للنديم، المجلد الأول، الجزء الثاني (٦٥١).

(٢) الفهرست للنديم، المجلد الثاني، الجزء الأول (١٢٥).

(٣) الفتاوى (٤٩/١٣).

(٤) المقدمة [ط. القبروان للنشر] (٢٠٨/٢).

عبد الله بن يزيد، ومحمد بن حرب، ويحيى بن كامل، وهؤلاء إباضية، واليمان بن رباب، وكان ثعلبياً، ثم صار بيهسيماً، وسعيد بن هارون وكان فيما أظن - إباضياً^(١)، وهذا يؤكد ما سبق ذكره: أن التأليف والكتابة تأتي عن لحظة التأسيس الأولى. والشيء بالشيء يذكر؛ فقد كان لياقوت الحموي صاحب معجم الأدباء والبلدان اطلاع على شيء من كتب الخوارج، ولكنه تأثر بها على نحو سلبي، فدخلت عليه مادة خارجية، وفي ذلك يقول ابن خلkan رحمه الله: (وكان متعصباً على عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان قد طالع شيئاً من كتب الخوارج، فاشتبك في ذهنه منه طرف قوي)^(٢). والمقصود أن هذا الغياب للمرجعيات الأساسية للخوارج، خصوصاً في لحظة التأسيس وما قاربها، وسع كثيراً من أهمية كتب: الفرق والمقالات، والتاريخ، بل والأدب، ورفع سقفها كمصدر مهم يُعرف من خلالها على مذهب الخوارج. وهو ما أدى بطبيعة الحال إلى وقوع بعض المشكلات في تحرير عدد من مقالات الخوارج، خصوصاً في ظل تطور مقالاتهم، وتأثيرهم تالياً بالكلاميات، وما وقع بينهم من فرق واختلاف.

الأمر الثاني: تشظي الحالة العقدية:

من المشكلات التي قد تصادف الباحث في دراسة الطوائف والتبارات والفرق، عدم تدقيق النظر في ظاهرة الافتراق الداخلي، وما يتربّب عليها من اختلاف في المقالات؛ مما يؤدي إلى نسبة مقولات عقدية خاصة بطائفة للطائفة، وتعتميم حكم البعض على الكل. والواجب رصد مثل هذه الاختلافات، والتفتيش في ظلها عن الأصول المشتركة التي تعبر عن أصول الطائفة، والفرقـات التي تشكل جذورها الداخلية. والواقع في مثل هذا الخطأ العلمي ظاهرة يتلمسها القارئ عند مطالعته لعدد من الدراسات التي كُتبت في عدد من الفرق والمملل والنحل؛ فللمعزلة مثلاً شكوى مُرة من نسبة بعض

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المسلمين (١/٢٠٠).

(٢) وفيات الأعيان (٦١٢/٨)، وانظر: تاريخ الإسلام للذهبي (١٣/٨٢٣).

الأقوال العقدية إليهم كطائفة، مع براءتهم منها؛ كنسبة القول بإنكارهم عذاب القبر، وإنما هو قول بعضهم، وكذا جعل القول بالصّرفة قول المعتزلة، وإنما هو قول النظام منهم.

ذات الإشكالية يمكن تلمسها عند الحديث عن الخوارج، خصوصاً أننا أمام طائفة تمثل حالة الانقسام والتشظي حالة أصلية فيها، حتى صاروا مضرب المثل في التشظي والافتراق؛ قال ابن تيمية - عليه رحمة الله: (وأهل الإثبات من المتكلمين - مثل الكلابية والكرامية والأشعرية - أكثر اتفاقاً وائتلافاً من المعتزلة؛ فإن في المعتزلة من الاختلافات، وتکفير بعضهم بعضاً، حتى ليکفُرُ التلميذُ أستاذه من جنس ما بين الخوارج)^(١). وكمثال على حالة التشظي عند الخوارج تأمل مثلاً ما جرى بين (ثعلبة بن عامر رأس الشعالبة من فرق الخوارج، وكان مع عبد الكريم ابن عجرد يداً واحدة إلى أن اختلفا في أمر الأطفال، فقال ثعلبة: إنّا على ولائهم صغاراً وكباراً إلى أن نرى منهم إنكار الحق والرضا بالجحود، فتبرأ عبد الكريم منه وأصحابه، وتفرقت الشعالبة سبع فرق: الأخنسية، والرشيدية، والمكرمية، والمعبدية، والشيبانية، والمعلومية، والمجھولية)^(٢). أما (الشعيبية فكان سبب ظهورهم أن زعيمهم نازع رجلاً من الخوارج يقال له: ميمون، وكان له على شعيب مال، فطالب به شعيباً، فقال شعيب: أؤديه إن شاء الله تعالى، فقال ميمون: الآن شاء الله ذلك، ألا تراه قد أمر به! فقال شعيب: لو كان الله شاء لم أقدر على مخالفته، فظهر بسبب ذلك الخلافُ بين العجارة في مسألة المشيئة، فكتبوا هذه القصة إلى عبد الكريم بن عجرد - وهو محبوس - في حبس السلطان، فكتب في جوابه: نحن نقول: ما شاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن، ولا نلحق به سوءاً. وقال ميمون: من قال إنه لم يُرِدَ أن يؤدي إلى حقي، فقد أَلْحقَ به سوءاً، وقال شعيب: بل وافقني في الجواب، ألا تراه يقول: وما لم يشاً لم يكن! ورجع

(١) مجموع الفتاوى (٤/٥٢).

(٢) الواقي بالوفيات (١١/١١).

الخازمية إلى قول شعيب، والمحمزية منهم إلى قول ميمون القدري، وهو الذي يجوز نكاح بنات البنين وبنات البنات، وهذا خلاف إجماع المسلمين، وهذا منه كفر زاده على قوله بالقدر^(١). وذكر الأشعري في المقالات (خبر عبد الجبار الذي خطب إلى ثعلبة ابنته، ثم شك في بلوغها، فسأل أمها عن ذلك، حتى وقع الخلاف بين ثعلبة وعبد الكريم في الأطفال، فاختلفا بعد أن كانا متفقين، فأما عبد الجبار الذي خطب إلى ثعلبة ابنته فسأل ثعلبة أن يمهرها أربعة آلاف درهم، فأرسل الخطاب إلى أم الجارية مع امرأة يقال لها أم سعيد يسأل هل بلغت ابنتهم أم لا، وقال: إن كانت بلغت وأقرت بالإسلام، لم أبي ما أمهرها، فلما بلغتها أم سعيد ذلك قالت: ابنتي مسلمة بلغت أم لم تبلغ، ولا تحتاج أن تدعى إذا بلغت، فرد مرة أخرى ذلك عليها، ودخل ثعلبة على تلك الحال، فسمع بتنازعهما فنهما عنه، ثم دخل عبد الكريم بن عجرد وهما على تلك الحال، فأخبره ثعلبة الخبر، فزعم عبد الكريم أن يجب دعاؤها إذا بلغت، وتجب البراءة منها حتى تدعى إلى الإسلام، فرد عليه ثعلبة ذلك وقال: لا، بل نثبت على ولائتها، فإن لم تدع لم تعرف الإسلام، فبرئ بعضهم من بعض على ذلك^(٢).

هذه نماذج فقط لظاهرة الانفصال والاختلاف داخل البيت الخارجي، وإطالة سريعة إلى ما سجله كتاب المقالات عند حديثهم عن الخوارج تكشف عن دور عميق جدًا للاختلاف والانفصال في تشكيل هذه الطائفة، وإذا كان منشأ هذه الانقسامات في غالب الأحوال يعود إلى اختلاف في تقريرات عقدية، فإن استيعاب هذه التقريرات واستصحابها عند الحديث عن الخوارج، في غاية الأهمية؛ لتجنب الوقوع في فح نسبية بعض التقريرات العقدية للخوارج، في حين أنه قول البعض، وللكشف عن الخيط العقدي الناظم لهذه الطائفة بمختلف فرقها وتشظياتها، ثم إدراك طبيعة الاختلافات الداخلية في البيت الخارجي، ومن أمثلة الأخطاء العلمية التي وقعت هنا: ما نسبه الكعبي

(١) التبصير في الدين وتمييز الفرق الناجية عن الفرق الهالكين (٥٥).

(٢) مقالات الإسلاميين (١٩٠/١).

إلى الخوارج من الاتفاق على تكبير مرتكب الكبيرة، فقال عبد القاهر البغدادي متعقباً: (وقد أخطأ الكعبي في دعوه إجماع الخوارج على تكبير مرتكبي الذنب منهم؛ وذلك أن النجدات من الخوارج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقיהם)^(١)، ومثله في الخطأ دعوى أبي الحسن الأشعري أن (الخوارج جمِيعاً يقولون بخلق القرآن)^(٢)، وهو قول لم يقله أوائل الخوارج؛ إذ القول بخلق القرآن قول متأخر نسأً بعد ظهور الخوارج بزمان، ورحم الله فتادة حين لحظ ما عند الخوارج من انقسام وفرقه فقال: (لعمري، لو كان أمر الخوارج هذى لا جتمع، ولكنه كان ضلاله فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله وجدت فيه اختلافاً كثيراً)^(٣)، قال الحافظ ابن كثير: (فتفرقوا فيها بأبدانهم وأديانهم، ومذاهبهم ومسالكهم المختلفة المنتشرة، التي لا تنضبط ولا تنحصر؛ لأنها مُفرَّعة على الجهل وقوة النفوس، والاعتقاد الفاسد)^(٤).

الأمر الثالث: إشكال الاسم والعنوان:

من أكثر الأمور التي يمكن أن تُدخل الإشكال في المعرفة والعلوم ما قد يقع أحياناً من الإجمال والاشراك في المصطلحات والأسماء، فيقع الاسم الواحد لسميات ومفاهيم متعددة، فيأتي هذا مستعملاً للفظ في معنى، فيفهم منه الآخر معنى آخر، وهكذا.

واسم الخوارج هو واحد من تلك المصطلحات التي فيها قدر عالٍ من التداخل والاشراك، ويقع وبالتالي مستعملاً لمفاهيم ومعانٍ متعددة، يزداد الأمر خطورةً حين ندرك أن لهذا الاسم تعلقاً بنصوص الوحي؛ إذ هو مصطلح قد يقع للتعبير عن توجه ديني خاص تبنّأت النصوص الشرعية بوقوعه، كما أن له اتصالاً أيضاً بالواقع متمثلاً في تجلّيات عقدية وفقهية واقعية، وتاريخٍ ممتداً.

(١) الفرق بين الفرق (١٠١).

(٢) مقالات الإسلاميين (٢٠٣/١).

(٣) الإبابة لابن بطة (٦٠٧/٢).

(٤) البداية والنهاية (٦٦٨/١١).

ومنطقة التاريخ هذه لم تكن قطعة صلبة جامدة، بل كانت تاريخاً حافلاً بالتطورات والتغيرات، التي أفرزت عدداً غير قليل من المقولات المتألفة أحياناً، والمتناقضة في أحياناً أخرى. فنحن أمام اسم لا ينتمي لحقبة تاريخية واحدة، بل لمجموعة من المراحل التاريخية الممتدة، التي يستطيع الإنسان أن يتلمس أطرافها في كتب التاريخ، وكتب الفرق والمقالات، ولكل مرحلة من تلك المراحل مواصفاتها الخاصة، ولا بد من فصل كل مرحلة عن الأخرى؛ لأن كل واحدة منها لها سماتها الخاصة التي يمكن أن تؤثر في سير تحديد المسمى المراد من هذا الاسم. واسم الخوارج أيضاً قد يقع للتعبير عن نوع من الفعل السياسي ضد السلطة السياسية، والذي يستصحب أيضاً تجلياته العقدية والفقهية الخاصة أيضاً، ومع كون الالاق باليبحث انكشف حالة الالتباس هذه، وفُرِّزَ هذه المدلولات في أثناءه؛ لتنحل عُقدُه في آخر البحث؛ إذ فكرة البحث المركزية السعى في تحرير مفهوم الخوارج، لكنني أُعجل هنا بالكشف سريعاً عن عدد من الاستعمالات لهذا الاسم وما ولدَه أحياناً من الارتباك والالتباس، أملاً أن يكون في تعجيله مزيد فائدة وتوضيح، يمكن الانتقاء عليه فيما سيأتي: **فمن الاستعمالات الاصطلاحية الحاضرة لاسم الخوارج ما يلي:**

١ - استعمال للتعبير عن طائفة معينة مخصوصة تناولها النصر الشرعي بذكر الصفات والسمات، فوضع الاسم طلباً لتحديد ذلك المسمى في نصوص الشارع. ومن موارد هذا الاستعمال ما وقع من سؤالات التابعين للصحابة عن شأن الخوارج، كقولهم: (هل سمعت في الخوارج من شيء؟) فيروي الصحابي ما سمعه من النبي ﷺ في شأنهم.

٢ - استعمال للتعبير عن طائفة عقدية ذات منظومة عقدية وفقهية محددة، وهو استعمال أخص من الاستعمال السابق، وهو الاستعمال الحاضر في كتب الملل والنحل والفرق، إضافة إلى حضور واسع في الكتابة الفقهية والعقدية، وذلك عند حكاية أقوال الخوارج في مختلف المسائل الفقهية، كقولهم في مسائل التوحيد والقدر والإيمان، أو قولهم في المسح على الخفين، أو رجم الزاني المحسن، أو قطع السارق، وكمثال على استعمال الخوارج بهذا

الاستعمال الخاص، وبغض النظر عن تحقيق تفاصيل هذا السرد العقدي للمقولات، أسوق ما جاء في مسائل حرب الكرمانى مما حكاه في شأن الخوارج؛ قال - عليه رحمة الله - : (وَأَمَّا الْخُوَارِجُ فَمَرَّوْا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمَلَةَ، وَتَمَرَّدُوا عَلَى الإِسْلَامِ، وَشَذُوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَىِ، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ وَالْأَئْمَةِ، وَسَلُوْا السِّيفَ عَلَى الْأَمَّةِ، وَاسْتَحْلَوْا دَمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَكَفَرُوا مَنْ خَالَفُوهُمْ إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ وَكَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ، وَبَثَتُّ مَعْهُمْ فِي دَارِ ضَلَالِهِمْ، وَهُمْ يَشْتَمُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَصْهَارَهُ، وَأَخْتَانَهُ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، وَيَرْمُونَهُمْ بِالْكُفْرِ وَالْعَظَائِمِ، وَيَرَوْنَ خَالَفُوهُمْ فِي شَرَائِعِ الدِّينِ وَسَنَنِ الإِسْلَامِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَا الْحَوْضُ، وَلَا الشَّفَاعَةُ، وَلَا يُخْرِجُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ كَذَبَ كَذْبَةً، أَوْ أَتَى صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً مِنَ الذَّنْبِ، فَمَاتَ مِنْ غَيْرِ تُوبَةٍ فَهُوَ كَافِرٌ فِي النَّارِ، خَالِدًا مَخْلُدًا فِيهَا أَبَدًا، وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْبَكْرِيَّةِ فِي الْحَبَّةِ وَالْقَبْرَاطِ، وَهُمْ قَدَرَيَّةٌ جَهَمَّمَةٌ مَرْجَيَّةٌ رَافِضَةٌ، وَلَا يَرَوْنَ جَمَاعَةً إِلَّا خَلْفَ إِمَامِهِمْ، وَهُمْ يَرَوْنَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، وَلَا يَرَوْنَ الصَّوْمَ قَبْلَ رُؤْيَا الْهَلَالِ، وَالْفَطْرَ قَبْلَ رُؤْيَا تِبَّعِهِ، وَهُمْ يَرَوْنَ النِّكَاحَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ وَلَا سُلْطَانٍ، وَلَا يَرَوْنَ الْمُتَعَةَ فِي دِينِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ الدِّرْهَمَ^(۱) يَدًا بِيدٍ حَلَالًا، وَهُمْ لَا يَرَوْنَ الصَّلَاةَ فِي الْخِفَافِ، وَلَا الْمَسْحَ عَلَيْهَا، وَهُمْ لَا يَرَوْنَ لِسْلَطَانَ عَلَيْهِمْ طَاعَةً، وَلَا لِقَرِيشٍ خَلَافَةً. وَأَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ يَخَالِفُونَ فِيهَا الإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ، فَكَفَى بِقَوْمٍ ضَلَالَةً يَكُونُ هَذَا رَأْيُهُمْ وَمَذَهَبُهُمْ وَدِينُهُمْ، وَلَيْسُوا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَهُمْ مَارِقَةٌ^(۲).

فمع التحفظ على تعميم المقولات على هذا النحو، وال الحاجة إلى مزيد تحرير وتحقيق، لكن القصد ضرب المثل باستعمال اسم الخوارج لطائفة ذات منظومة فقهية وعقدية مميزة، كاستعمال اسم الرافضة، والمعزلة، والقدرية، والمرجئة، ونحو ذلك، وهذا المعنى إنما يصح لمن دق النظر لحالة خارجية

(۱) لعلها بالدرهمين.

(۲) مسائل حرب الكرمانى (ت. فائز بن أحمد حابس) (٩٨٢/٣).

أكثر تطوراً في مقولاتها من التحقيقات الأولى للخوارج؛ ولذا فينبغي التنبه إلى فرق ما يُحكى في كتب المقالات تحت عنوان (الخوارج) وما يمكن أن يكون مورداً للذم الشرعي بخصوص (الخوارج)، فأمامنا اصطلاحان في الحقيقة: اصطلاح يراد منه التعبير عن رؤية تاريخية لحالة عقدية ما، واصطلاح ديني يراد منه التعبير عن حالة تناولها النص الديني، ورتب عليها أحكاماً، وبين هذا وذاك تداخل، لكن أحدهما أضيق دائرة من الآخر، كما سيظهر في أثناء البحث إن شاء الله.

٣ - استعمال للتعبير عن حالة الخروج على السلطة السياسية؛ فهو مصطلح رديف أحياناً لمصطلح البغاء، الذي يميز هذا النمط من الخروج على السلطة السياسية عن خروج الخوارج بالمعنى الأول أو الثاني. ويحتمل أن يكون استعمال البربهاري لمصطلح الخوارج في هذا النص مراداً به هذا المعنى؛ حيث قال: (ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميته جاهلية، ولا يحل قتال السلطان والخروج عليه وإن جاروا، وذلك قول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفارى: «اصبر، وإنْ كان عبداً حبشياً» قوله للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» وليس في السنة قتال السلطان؛ فإن فيه فساد الدين والدنيا، ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أنفسهم وأموالهم وأهليهم، وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم، ولا يجهز على جريتهم، ولا يأخذ فيهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا يتبع مدبرهم. واعلم - رحمك الله - أنه لا طاعة لبشر في معصية الله تعالى^(١)).

وعدم ذكره رَحْمَةُ اللَّهِ ولو لنص من نصوص الخوارج مع كثرتها وقربها، فربما محتملة على عدم إرادة معنى الخوارج بالمعاني السابقة، وإنما بمعنى الخارجين على الإمام، وهذا التردد في فهم كلامه، وافتتاح مجالات التأويل يكشف لك فعلاً عمما في مصطلح الخوارج أو خارجي من تداخل واشتباك؛ إذ

(١) شرح السنة (٧٨).

جعل بعضهم ضابط الخروج على الإمام ضابطاً يتحدد في ضوئه مفهوم الخوارج المذموم شرعاً.

ولعل النص التالي يكون أكثر وضوحاً في بيان المطلوب، وهو نص كاشف عن جريان استعمال الخوارج للتعمير عن البغاء على السلطة السياسية دون اعتبار لأخذ البدعة أو التكفير في هذا الاصطلاح، والنص يحكى الشيخ علم الدين البرزالي رحمة الله تعالى : (اجتمع يوم الخميس الخامس والعشرين من الشهر بالشيخ تقى الدين ابن التيمية، فذكر أنه اجتمع بهاء الدين قطلوشاه، وذكر له أنه من عظم جنکز خان، ولحية قطلوشاه أجرد ولا شعرة بوجهه أصلاً، وأنه كان له في ذلك العهد من العمر اثنين وخمسين سنة، وأنه ذكر له أن الله عجل ختم الرسالة بمحمد عليه السلام، وأن جنکز خان جده كان مسلماً، وكل من خرج من ذريته مسلمين، ومن خرج من طاعته فهو خارجي)^(١). فتأمل هذا التوسيع في استعمال لفظة الخارجي. وقد جرى مثل هذا التوسيع عند ابن خلدون وغيره عند حديثه عن وقائع الخروج على النظم السياسية في الدول غير الإسلامية؛ فقد نقل عن ابن العميد قوله : (خرج عليه خارجي ببابل فهلك في حربه لتسعة عشرة سنة من ولادته، كما قلناه، فولي من بعد أندریانوش إحدى وعشرين سنة)^(٢). وقال : وقال وهو يتكلم عن أحد قادة الدولة الرومانية : (واحتمل الخوارج الذين كانوا في نواحي القدس مع الأسرى، وكان يُلقى منهم كل يوم للسباع فرائس إلى أن فروا)^(٣).

٤ - استعمال للتعمير عن قطاع الطرق المحاربين، الخارجين عن النظام والشريعة، يقتلون ويحرقون لا بتأويل ديني ولا شرعبي، ومما يؤكّد جريان مثل هذا الاستعمال ما ذكره ابن تيمية رحمة الله تعالى وذلك في سياق تفصيله لأنواع الخوارج على الأمة، فقال : (الخوارج على الأمة، إما من العداة الذين غرضهم الأموال كقطاع الطريق ونحوهم، أو غرضهم الرياسة، كمن يقتل أهل مصر الذين هم تحت حكم غيره مطلقاً، وإن لم يكونوا مقاتلة، أو من الخارجين عن السنة

(١) الجامع لسيرة شيخ الإسلام (٢٢٥).

(٢) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر [ط. القبروان للنشر] (٤٨٥/٣).

(٣) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر [ط. القبروان للنشر] (٤٨٢/٣).

الذين يستحلون دماء أهل القبلة مطلقاً، كالحرورية الذين قتلهم علي (عليه السلام)^(١)، فهذا التفصيل يكشف أن مصطلح الخوارج يأتي لمعانٍ، منها قطاع الطرق، بل والخارجين لغرض سياسي، كالرئاسة ونحوها، وهو يؤكّد المعنى الذي سبق هذا، بل يؤكّد على قدر من التوسيع في مدلوله ليشمل ما هو أوسع من الخروج على الإمام.

٥ - استعمال للتعبير عن كل نمط من أنماط الخروج عن السنة، فيشمل هذا الاسم في هذا الاستعمال مسمى المبتداعة جميعاً، وقد يكون استعمالاً يراعي بعض قيم المعاني السابقة، كاستعمال أيوب السختياني رحمه الله حيث كان يسمى أصحاب البدع كلهم خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف^(٢). وفي رواية: رأى أيوب رجلاً من أصحاب الأهواء، فقال: إني لأعرف الذلة في وجهه، ثم قرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخْذُوا الْعِجْلَ سَيَّئُهُمْ مِّنْ رَبِّهِمْ وَذَلِكَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ بَخْرِي الْمُقْرَبِينَ﴾ ١٥٧ ثم قال: هذه لكل مفترٍ. قال: فكان أيوب يسمى أصحاب الأهواء خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم، واجتمعوا على السيف^(٣). وقد يكون استعمالاً مجرداً عن الاعتبار الذي اختص به الخوارج، كقول إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكام القرآن له: (ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم، فهو داخل في هذه الآية؛ لأنهم إذا ابتدعوا تجادلوا وتخاصموا، وتفرقوا وكانوا شيعاً) ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ ٥٣^(٤). وجاء هذا الاستعمال المتوسع لمصطلح الخوارج صريحاً في الدر المختار لعلاء الدين الحصকفي؛ قال ابن عابدين شارحاً مراده في (قوله: «حتى الخوارج» أراد بهم: من خرج عن معتقد أهل الحق، لا خصوص الفرقـة

(١) افتقاء الصراط المستقيم (٢٥٠ / ١).

(٢) القدر للفريابي (٢١٥)، والشريعة للأجري (٢٥٤٩ / ٥)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكتاني رحمه الله (١٦٢).

(٣) رواه ابن الجعد في مسند (١٢٣٦).

(٤) الاعتصام للشاطبي (٨٩ / ١).

الذين خرجو على الإمام علي - رضي الله تعالى عنه - وكفروه، فيشمل
المعتزلة والشيعة وغيرهم^(١).

فهذه خمسة استعمالات لهذه اللفظة، تكشف لك ما يمكن أن يقع من ارتباك والتباس لحظة استعماله. وإذا أدركنا أن تناول الوحي لهذه الظاهرة كان بالكشف عن سماتها، وترتيب الأحكام العملية عليها؛ كان تحرير الاسم وفك الالتباس بين ما يمكن أن يكون داخلاً في مسمى هذا الاسم الشرعي، وما يمكن أن يكون داخلاً في مسماه التاريخي أو المذهبي - أمراً في غاية الأهمية -؛ فمع الاعتراف بأنَّ ثمَّ تداخلاً بين الفضاءين؛ فإنَّ بينهما أيضاً مناطق تبادل، وهو ما سينكشف بإذن الله تعالى فيما يأتي في أثناء البحث.

وإذا تأمل الناظر في بعض موارد استعمال مصطلح الخوارج، فسيجد قدر الارتباك الذي أحده تنويع مدلوله أحياناً، خذ مثلاً ما جرى من توصيف الطائفة التي خرجت على عثمان رضي الله عنه باسم الخوارج؛ فقد جرى على لسان غير قليل من أهل العلم من مؤرخين وغيرهم وصف أولئك البغاة الظلمة الخارجين على الحبيِّ الشهيد القوام الصوام، الخليفة المظلوم عثمان بن عفان رضي الله عنه بهذا الاسم، كقول الحافظ ابن كثير مثلاً: (وكان سبب ذلك أنَّ الخوارج من المصريين كانوا محصورين من عمرو بن العاص، مقهورين معه لا يستطيعون أن يتكلموا بسوء في خليفة ولا أمير، فما زالوا يعملون عليه حتى شکوه إلى عثمان؛ ليتنزعه عنهم ويولُّ عليهم من هو ألين منه)^(٢). أو قول الحافظ العلائي: (المصيبة بعثمان رضي الله عنه كانت عظيمة، ولم يكن خطر ببال عليٍّ ولا غيره من الصحابة رضي الله عنه أنه يُقتل، ولكن ظنوا أنَّ الخوارج الذين حاصروه أعتبروه في شيء، وأنَّ الأمر يؤدي إلى تسكين وسلامة، فلما وقع قتله بغتة كان منكراً مهولاً، ولم يكن في قتلتة - بحمد الله - أحدٌ من ثبت

(١) الدر المختار (٥٦١/١).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٢٧٠)، وانظر: (١٠/٢٨١)، (١٠/٢٩٤)، (١٠/٣١٦)، (١٠/٣٢٠)، و(١٠/٣٢٤)، و(١٠/٣٢٥)، و(١٠/٣٢٧).

الصحبة له)^(١)، وكذا جرى مثل هذا على لسان ابن تيمية رحمه الله فقال: (وكذلك أمير المؤمنين عثمان، لما طلب الخوارج قتلهم لم يدفع عن نفسه)^(٢).

والقصد أن جريان هذا على ألسنة العلماء أكثر من أن يحصر هنا، وهي عبارات لا تُشكل، ويمكن حملها على معنى البغاء دون إشكال، خصوصاً أن ابن تيمية - عليه رحمة الله - يصرح بأن (الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لکفره، وإنما كانوا يدعون الظلم، وأما الخوارج فكانوا يجهرون بکفر علي، وهم أكثر من السرية التي قدّمت المدينة لحصار عثمان حتى قتل)^(٣).

لكن يُربِّك مثل هذا المحمل قوله رحمه الله: (وأما الأنبياء فقتلهم الكفار، وكذلك الصحابة الذين استشهدوا قتلهم الكفار، وعثمان وعلى والحسين ونحوهم قتلهم الخوارج البغاء)^(٤). وأوضح منه في تقرير الإشكال قوله: (لكن أهل البدع الخوارج الذين خرجوا على عثمان وعلى عليٍّ جعلوا آراءهم وأهواءهم حاكمةً على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخلفاء الراشدين، فاستحلوا بذلك الفتنة وسفك الدماء، وغير ذلك من المنكرات)^(٥). فمثل هذا قد يوهم ظاهره أن أولئك لم يكونوا بغاة فقط، بل اشتملوا على بدعة الخوارج، وهو ما يمكن أن تتلمسه في إطلاقات غيره أيضاً؛ فهذا ابن عبد البر - عليه رحمة الله - يقرر أن أهل النهروان هم أصل الخوارج وأولهم، ثم يعود فيستدرك ذاكراً أولئك الذين خرجوا على عثمان، فيقول - عليه رحمة الله -: (والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي ﷺ في ذلك عند جماعة أهل العلم، المراد به عندهم القوم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب يوم النهروان، فهم أصل الخوارج وأول خارجة خرجت، إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار في قتل عثمان رحمه الله)^(٦).

(١) مجموع رسائل الحافظ العلاني (٢٨٣).

(٢) جامع المسائل (المجموعة الرابعة) (٢٣١).

(٣) منهاج السنة (٣١٤ / ٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٤٨٥ / ٢).

(٥) جامع المسائل (المجموعة الخامسة) (٣٩١).

(٦) التمهيد (٥٥ / ٦).

ثم ظهر لي أنه من المحتمل أنه أراد أن طائفة ممن خرج على علي، وكان عند خروجه هذا وبسببيه من الخوارج الذين جاء بذمهم الحديث، قد سبق له الخروج على عثمان، وهذا محمل يحتمل أن يكون مقصوداً لبعض أهل العلم عند ذكر ما وقع من الخروج على عثمان في سياق الحديث عن الخوارج. والمقصود أن مثل هذا التوصيف أدخل قدرًا من الارتباك عند بحث لحظة ظهور الخوارج، فذهب بعض الباحثين إلى أن الخارجين على عثمان هم أوائل الخوارج، في حين تكشف دلائل الوحي، وتقريرات متکاثرة من أهل العلم أن أول تحقق فعلي للخوارج كان في زمن علي رضي الله، لكن اشتراك الاسم ولد هذه الحالة ثم جر إلى إحداث مثل ذاك التقرير الذي لا يخلو من قدر من الإشكال، عند ملاحظة فرق ما بين الطائفتين، وطبيعة التناول النبوى للخوارج.

وما من شك أن بذرة الخوارج الأولى - كما سيأتي - ظهرت في زمن النبي ﷺ، وإلهادات الخروج، وتخلق أمزجة مناسبة للخروج على علي، وقعت في زمن عثمان، لكن مقتضى الدقة العلمية تقرير أن النصوص التي تناولت الخوارج بالذم خصوصاً، إنما تشكلَ ما تناولته وظَهَرَ في زمن علي رضي الله عنه، وتقرير هذا من كلام أهل العلم أكثر من أن يُحصى. ومع ذلك فيمكن أن يكون لبعض أهل العلم تقريرٌ يخالف هذا، لكنه تقرير مرجوح، ويحتمل أن تكون بوعنه ما في استعمال هذا الاسم أحياناً من الالتباس، وكمثال لما يمكن أن يولده هذا الاستعمال من الالتباس ما قاله الخريشي في شرحه لمختصر خليل معرفاً الخوارج: (والخوارج من خرج على عثمان وعلى)^(١)، فوضع اسم واحد في مثل هذا السياق يشتمل على نوعي الخوارج، مشكلاً.

ومما يؤكّد هذا الإشكال بالخلط بين الخوارج بالمدلول المذهبى وما هو أعم منه من معانٍ الخروج، ما نبه إليه العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمى

^(١) شرح مختصر خليل (٢٧/٢).

اليماني رَحْمَةَ اللَّهِ؛ حيث قال: (الْمُحَدِّثُونَ قَدْ يَطْلُقُونَ «الْخَوَارِجَ» عَلَى مَطْلَقِ الْخَارِجِينَ عَلَى السُّلْطَانِ، وَإِنْ كَانُوا بِرِئَيْسٍ عَنْ سَائِرِ أَقْوَالِ الْخَوَارِجِ الشَّاذَةِ، وَقَدْ يَغْفِلُ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ عَنْ هَذَا، فَيَقُولُ فِي أَحَدِ هُؤُلَاءِ: إِنَّهُ مِنَ الْحَرُورِيَّةِ، يَبْيَّنُهُ عَلَى مَا فَهِمَهُ مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ: «مِنَ الْخَوَارِجَ»)^(١)، فَهَذَا يَكْشِفُ لَكَ عَنْ خَطُورَةِ الْأَثَارِ الْعُلُمِيَّةِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يَحْدُثَهَا إِغْفَالٌ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَنْدَرًا تَحْتَ هَذِهِ الْلَّفْظَةِ مِنْ مَعَانٍِ. وَمِنْ طَرِيفِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَقْعُدَ فِيهِ خُلُطٌ هُنَا، مَا نَقَلَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحْمَةَ اللَّهِ عَنِ الْأَخْفَشِ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ الْخَارِجِيِّ، وَذَلِكَ فِي كِتَابِهِ تَلْخِيصُ الْمُتَشَابِهِ فِي الرِّسْمِ، (قَالَ الْأَخْفَشُ: وَمُحَمَّدٌ هُذَا يَعْرُفُ الْخَارِجِيَّ، وَهُوَ مِنْ خَارِجَةِ عَدْوَانَ، وَهِيَ قَبْيلَةٌ مِنْهُمْ، وَلَيْسَ مِنَ الْخَوَارِجَ)^(٢).

الأمر الرابع: التوظيفات المذهبية والسياسية:

ما من شك أن المصطلح **الخوارج** إيحاءات سلبية؛ فهو مصطلح تسيبوي يسلب الشرعية عن الطائفة أو المذهب أو التيار الذي يوصم به؛ ولذا فقد وُظِّفَ هذا المصطلح في كثير من المعارك الفكرية والمذهبية والسياسية، وهذا التوظيف قد يصادف محلاً مستحقاً فعلاً، وقد يصادف غير مستحق، وهو ما يتسبب في قدر من الالتباس في الموقف من بعض الشخصوص والطوائف، بل قد يتسرّب الالتباس إلى ذات المصطلح بإيقحام معايير أجنبية عنه؛ بسبب سوء التوظيف. يزيد من تعقد الموضوع أن مكون المعارضة السياسية هو مكون مركزي في تجلّيات الحالة الخارجية، والذي يضع النظم السياسية في طرف الضد منها، وهو ما يحمل تلك النظم بالتصدي لها، وجزء من أدوات هذا التصدي هذا التوظيف الاصطلاحي، الذي قد يكون مشووعاً، وقد يتخذ صوراً من البغي والظلم بمد رواق هذا المصطلح إلى طوائف لا يلزم أن تكون وافعة تحت اسم الدم الشرعي أصلًا.

(١) آثار الشیخ العلامہ عبد الرحمن بن یحیی المعلمنی البمانی (٢٤/٢٣٥).

(٢) تلخيص المتشابه في الرسم (١/٣١٥).

ومن السُّوءات التي يمكن أن تحدثها السياسات الجائرة هنا: استغلال هذا الاسم وجود هذه الطائفة؛ لتصفية الحسابات مع الخصوم، خذ مثلاً ما جرى للوزير الخلال (حفص بن سليمان أبو سلمة الكوفي المعروف بالخلال... . وكان السفاح يأنس به؛ لأنَّه كان ذا مفاكهَة حسنة، ممتعًا في حديثه، أديبًا عالِمًا بالسياسة والتدبير، وكان ذا يسار، وأنفق أموالًا كثيرة في إقامة الدولة العباسية، ولما ولَّ السفاح استوزره. وكان السفاح لما أشار عليه أبو مسلم بقتله، قال: هذا الرجل بذل ماله في خدمتنا ونصحنا، وقد صدرت منه زلة، فنحن نغفرها له. فلما سمع أبو مسلم ذلك سرَّ جماعة كمنوا له ليلاً، فلما خرج من عند السفاح ليلاً، وكان يسمِّر عنده ليلاً بالأنبار، وثبتوا عليه وخطبوطه بالسيوف، وأصبح الناس يقولون قتلَه الخوارج)^(١). وهكذا تم إلصاق هذه الجريمة بالخوارج.

ومن المظاهر التاريخية الشائعة استغلال التهمة بهذا الاسم لتأليب السلطة السياسية؛ فمما جاء في سيرة عامر بن عبد الله العنبري مثلاً، الذي تم تسريحه إلى عثمان رضي الله عنه، وكان (سبب تسريحه أن حمران بن أبان كتب فيه أنه لا يأكل اللحم، ولا يغشى النساء، ولا يقبل الأعمال - يعرض بأنه خارجي - فكتب عثمان إلى ابن عامر: أَنِ ادْعُ عَامِرًا، فإِنْ كَانَتْ فِيهِ هَذِهِ الْخَصَالُ فَسَيِّرْهُ). فسألَهُ، فقال: أما اللحم، فإِنِّي مررت بقصاص يذبح، ولا يذكر اسم الله، فإذا اشتَهَيْتُ اللحم اشتَرَيْتُ شاة فذبحتها، وأما النساء فإنَّ لي عنهن شغلاً، وأما الأعمال فما أكثر من تجدونه سواعي. فقال له حمران: لا أكثر الله فينا أمثالك. فقال له عامر: بل أكثر الله فيينا من أمثالك: كُسَاحِين وحجاجين)^(٢).

ومن أطرف ما وجدته في هذا الشأن ما حكاه الذهبي عن الهيثم بن عدي قال: (سمعت أبي يقول: سعى رجل برجل إلى الحجاج، وقال: أعز الله

(١) الواقي بالوفيات (٦٣/١٢).

(٢) المعارف لابن قتيبة (٤٣٩).

الأمير، هذا رجل خارجي يشتم علي بن أبي سفيان، ويقع في معاوية بن أبي طالب! فقال الحجاج: لا أدرى بأيهما أنت أعلم: بالأنساب أو بالأديان؟!)^(١).

ومن أغرب ما وقع من التعلق السياسي باسم الخوارج ما مارسه (طاغية المزنج علي بن محمد بن عبد الرحمن العبدى)، من عبد القيس؛ افترى وزعم أنه من ولد زيد بن علي العلوى، وكان منجماً، طرقاً، ذكراً، حرورياً، ماكراً داهية منحلاً، على رأي فجرة الخوارج، يتستر بالانتقام إليهم، وإلا فالرجل دهري فيلسوف زنديق. ظهر بالبصرة، واستغوى عبد الناس وأبا شهم، فتجمع له كل لص ومرقب، وكثروا، فشد بهم على أهل البصرة، وتم له ذلك، واستباحوا البلد، واسترقو الذرية، وملكوها، فانتدب لحربهم عسكر المعتمد، فالتقى الفريقان، وانتصر الخبيث، واستفحلا بلاوه، وطوى البلاد وأباد العباد، وكاد أن يملك بغداد، وجرت بينه وبين الجيش عدة مصافات، وأنشأ مدينة سماها: المختارة، في غاية الحصانة، وزاد جيشه على مائة ألف، ولو لا زندقته ومرقوه لاستولى على الممالك^(٢). فهذا بعض ما يمكن أن يجري في المجال السياسي مما يتعلق بمصطلح الخوارج، وهو ما يمكن أن يحدث ارتباكاً عند البعض في حقيقة مدلولاته.

أما استغلال المصطلح للتشويه المذهبى فلا يقل خطورة عما سبق، وهو أيضاً قد يُحدث ارتباكاً في الواقع في تفهم مدلولات هذا الاصطلاح، وما ينبغي أن يندرج فيه من مفاهيم. فمن تلك التوظيفات السلبية له ما جرى للإمام أحمد رَحْمَةُ اللَّهِ؛ حيث نقل عنه الخلال أنه قال: (بلغني أن أبا خالد، وموسى بن منصور وغيرهم، يجلسون في ذلك الجانب فيعيرون قولنا، ويدعون إلى هذا القول: أن لا يقال: مخلوق ولا غير مخلوق، ويعيرون من يكفر، ويزعمون أنا

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/١٥).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣/١٢٩)، وانظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٦/٣٧٣).

نقول بقول الخوارج، ثم تبسم أبو عبد الله كالمنتظر، ثم قال: هؤلاء قوم سوء^(١).

ومن مشهور ما وقع في هذا الباب وصف دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأنها دعوة خارجية، كما فعل زيني دحلان، حتى إنه نزل الأحاديث الواردة في الخوارج على الشيخ وأتباعه، وذلك في كتابيه الدرر السنّية، وفي الفتوحات الإسلامية. ويمكن أن يتلمس المرء أصواء هذه التهمة في الكتابة الفقهية لبعض متأخري المذاهب، خذ مثلاً العنوان الذي وضعه ابن عابدين في كتابه رد المحتار: (مطلوب في أتباع عبد الوهاب^(٢) الخوارج في زماننا) وقال فيه: (أتباع عبد الوهاب الذين خرجوا من نجد وتغلبوا على الحرمين، وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة، لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمين، وأن من خالف اعتقادهم مشركون، واستباحوا بذلك قتل أهل السنّة، وقتل علمائهم، حتى كسر الله تعالى شوكتهم، وخرب بلادهم، وظفر بهم عساكر المسلمين عام ثلث وثلاثين ومائتين)^(٣).

وانبني على ذلك توسيع في إفحام مسائل فقهية أو عقدية في مفهوم الخوارج، كما فعل البجيرمي في بحثه لمسألة شد الرحال لغير المساجد الثلاثة؛ حيث قال: (قوله: «لا تشد الرحال»؛ أي: لأجل الصلاة؛ فالحديث وارد في المساجد بالنسبة للصلاة؛ لأن المساجد غير المساجد الثلاثة متماثلة في الفضل بالنسبة للصلاة، فلا معنى للرحيل إلى مسجد آخر ليصلّى فيه، وإذا كان الكلام بالنسبة للصلاة فلا ينافي أنه ينبغي شد الرحال لغير هذه الثلاثة؛ لأجل الزيارة، كشدها لزيارة سيدي أحمد البدوي؛ لأن الشد للمكين - وهو الولي - لا للمكان؛ لأن الولي إذا لم يكن في هذا المكان لما ذهب أحد من الناس إليه يقصد زيارة، خلافاً لبعض الخوارج؛ حيث تمسكوا بظاهر الحديث

(١) السنّة لأبي بكر الغلال (١٣٧/٥).

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) رد المحتار على الدر المختار (٢٦٢/٤).

على عدم سن زيارة أولياء بعد موتهم، فرره شيخنا^(١). أو صنيع محمد الخضر الجكنى الشنقيطي في شرحه لصحيح البخاري؛ حيث قال: (كل ما وقع سؤاله من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو غيره من المخلوقين، مما لا قدرة للمخلوق على إعطائه، كالعلم؛ إنما يراد من المسؤول التوجه إلى الله تعالى به فيه، وسؤاله هو له من الله تعالى، لا أن المخلوق مسؤول منه أن يعطي ما لا قدرة له عليه، ويكتفى في جواز السؤال بهذه الصورة صدورها من الصحابة، وإقرار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهم على ذلك، خلافا للطائفة الزائفة من الخوارج، القائلة إن هذا السؤال كفر، أعادنا الله تعالى مما ابتلاهم به)^(٢).

قال الشوکانی عليه رحمة الله تعالى مدافعاً عن دعوة الشيخ في ظل انتشار هذه التهمة، ولغة الدفاع تكشف عن حجم ذيوعها وانتشارها: (ومن جملة ما يبلغنا عن صاحب نجد: أنه يستحل سفك دم من لم يحضر الصلاة في جماعة، وهذا - إن صح - غير مناسب لقانون الشرع، نعم، من ترك صلاة فلم يفعلها منفرداً ولا في جماعة، فقد دلت أدلة صحيحة على كفره، وعورضت بأخرى، فلا حرج على من ذهب إلى القول بالكفر، إنما الشأن في استحلال دم من ترك الجماعة، ولم يتركها منفرداً، وتبلغ أمور غير هذه - الله أعلم بصحتها - وبعض الناس يزعم أنه يعتقد اعتقاد الخوارج، وما أظن ذلك صحيحاً؛ فإن صاحب نجد وجميع أتباعه يعملون بما تعلموه من محمد بن عبد الوهاب، وكان حنبلياً، ثم طلب الحديث بالمدينة المشرفة، فعاد إلى نجد وصار يعمل باجتهادات جماعة من متأخري الحنابلة، كابن تيمية وابن القيم وأضرابهما، وهو من أشد الناس على معتقدي الأموات، وقد رأيت كتاباً من صاحب نجد الذي هو الآن صاحب تلك الجهات، أجاب به على بعض أهل العلم، وقد كتبه وسئلته بيان ما يعتقد، فرأيت جوابه مشتملاً على اعتقاد

(١) حاشية البجيرمي على الخطبي (٤١٣/٢).

(٢) كونز المعاني الدراري في كشف خباباً صحيح البخاري (٦٩/٤).

وقد أوقع مثل هذا التجاوز في استعمال اسم الخوارج في نوع من التناحر المذهبي المذموم، كالذي وقع من الإمام ابن العربي المالكي رحمة الله في نقه للظاهريه وابن حزم رحمة الله؛ حيث قال فيه وفيهم: (وهي أمة سخيفة، تصورت على مرتبة ليست لها، وتكلمت بكلام لم تفهمه، تلقفوه من إخوانهم الخوارج، حين حكم علي رحمة الله يوم صفين، فقالت: لا حكم إلا لله، وكان أول بدعة لقيت في رحلتي - كما قلت لكم - القول بالباطن، فلما عدت وجدت القول بالظاهر قد ملا المغرب بسخيف كان من بادية إشبيلية يعرف بابن حزم نشاً وتعلق بمذهب الشافعي، ثم انتسب إلى داود، ثم خلع الكل، واستقل بنفسه، وزعم أنه إمام الأمة يضع ويرفع، ويحكم لنفسه ويشرع، وينسب إلى دين الله ما ليس فيه، ويقول على العلماء ما لم يقولوا؛ تنفيراً للقلوب عنهم وتشنيعاً عليهم، وخرج عن طريق الشبهة في ذات الله وصفاته، فجاء بطواماً قد بيأها في رسالة «الغرة»، واتفق له أن يكون بين أقوام لا نظر لهم إلا المسائل، فإذا طالبهم بالدليل كاعوا، فتضاحك مع أصحابه منهم، وعندته الرياسة، بما كان عنده من أدب، وشُبه كان يوردها على الملوك مع عامتهم، فكانوا يحملونه حفظاً لقانون الملك، ويحمونه لما كان يلقى إليهم من شبه البدع والشرك. وحين عودتي من الرحلة ألفيت حضرتي منهم طافحة، ونار ضلالهم لافحة، فقادستهم مع غير أقران، وفي عدم أنصار، إلى حсад يطؤون عقبي، فيدوسون ذيلي، فإذا دنووا عدموا جانبي، فتارة تذهب لهم نفس، وأخرى تنكسر لهم ضرس، وأنا ما بين إعراض أو تشغيب بهم، ولم يكن هنالك من يقف الأمر على حد الملاحظة، فينصر الحق ويظهر الصدق، فداريت الأنام، ودارت الأيام، وقد كان جاءني بعض الأصحاب بجزء لابن حزم سماه «نكت الإسلام» فيه دواهي، فجردت عليه نواهي، وجاءني برسالة «الدرة» في الاعتقاد، فنقضتها برسالة «الغرة»، والأمر أفحش من أن يُنقض،

(١) البدر الطالع (٦/٢).

وأفسد من أن يُفسد؛ إذ ليس له ارتباط، ولا ينتهي إلى تحصيل، يقولون: لا قول إلا ما قال الله، ولا نَبِعْ إلا رسول الله، فإن الله لم يأمر بالاقتداء بأحد، ولا بالاهتداء بهدي بشر، ولا بالانقياد إلى أحد^(١).

وقد أحسن الإمام الذهبي حين أنصف ابن حزم في السير؛ حيث قال: (لم ينصف القاضي أبو بكر رَحْمَةً لشیخ أبيه في العلم، ولا تكلم فيه بالقسط، وبالغ في الاستخفاف به، وأبو بكر فعل عظمته في العلم لا يبلغ رتبة أبي محمد، ولا يكاد، فرحمهما الله وغفر لهما)^(٢).

ويبدو أن هذه التهمة - تهمة الظاهريّة بأنهم خوارج - وجعل الأخذ بظاهر النص مذهبًا للخوارج، كان شائعاً، وهو ما حمل ابن حزم على اتهام خصومه بأنهم أسوأ حالاً من الخوارج، فقال هو أيضاً رَحْمَةً: (ذهب قوم من بلح عندما أراد من نصر ما لم يأذن الله تعالى بنصره من التقليد الفاسد، واتباع الهوى المضل إلى أن قالوا: لا نحمل الألفاظ من الأوامر والأخبار على ظواهرها، بل هي على الوقف، وقال بعضهم، وهو بكر البشري: إنما ضلت الخوارج بحملها القرآن على ظاهره، واحتج بعضهم أيضاً بأن قال: لما وجدنا من الألفاظ ألفاظاً مصروفة عن ظاهرها، ووجدنا قول القائل: إنك سخي وإنك جميل، قد تكون على الهزق، والمراد إنك قبيح وإنك لثيم؛ علمينا أن الألفاظ لا تُنبئ عن المعاني بمجردها. قال علي: هذا كل ما موهوا به، وهؤلاء هم السوفسقائيون حَمَّا بلا مريء)^(٣). إلى أن قال: (وأما قول بكر: إذ الخوارج إنما ضلت باتباعها الظاهر، فقد كذب وأفك، وافتري وأثم، ما ضلت إلا بمثل ما ضل هو به من تعلقهم بآيات ما، وتركوا غيرها، وتركوا بيان الذي أمره الله عز وجل أن يُبَيِّنَ للناس ما نُزِّل إليهم - كما تركه بكر أيضاً - وهو رسول الله رَحْمَةً لشیخه، ولو أنهم جمعوا آي القرآن كلها وكلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) العواصم من الفوادم (٢٤٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/١٨٨).

(٣) الإحکام في أصول الأحكام (٣٩/٣).

وجعلوه كله لازماً وحکماً واحداً ومُتبعاً كله، لاهتدوا. على أن الخوارج أunder منه وأقل ضلالاً؛ لأنهم لم يتزموا قبل خبر الواحد، وأما هو فالالتزام وجوبه، ثم أقدم على استحلال عصيانه. والقول الصحيح هاهنا هو أن الروافض إنما ضلت بتركها الظاهر، واتباعها ما اتبع بكر ونظراً له من التقليد، والقول بالهوى بغير علم ولا هدى من الله عَجَلَ، ولا سلطان ولا برهان^(١).

فإيقحام ذكر الخوارج في مثل هذه المجالات العلمية يحدِث قدرًا من الاضطراب والإشكال، ويكتفي أن تلحظ هذا الإجمال في مثل هذه التعبيرات: (إنما ضلت الخوارج بحملها القرآن على ظاهره)؛ لدرك ما يمكن أن يجره مثل هذا الاستعمال من الفساد العلمي.

والمقصود أن هذا الاسم وبسبب طاقته التبشيرية، كان محل تداول في فضاءات متعددة، وهذا التداول في كثير من الأحيان كان له دور تشويهي لهذا المصطلح على مستوى المفهوم والممارسة، ومما يمكن أن ندرج ذكره هنا؛ لكونه أحد عوامل التوظيف، وأحد مشكلات التصور: الخلافية العقدية للباحث؛ فالباحث العقدي بطبيعة الحال يكون منطلقاً في قراءاته العقدية للمخالفين من قراءته العقدية الخاصة، وتلك التصورات قد تتدخل في عملية تشكيل تصوره الذهني عن المخالف والموقف منه، وليس المطلوب هو التحديد عن تلك التصورات بالكلية والانحياز عنها، وإنما المطلوب ضمان عدم تأثيرها في قراءة الواقع كما هو، والسعى إلى العدل في محاكمة الأفكار والشخوص وسع القدر والطاقة. وحين نتأمل في طبيعة الأطروحات التي تناولت الخوارج، فسنجد أن هناك قدرًا من التفاوت في الواقع المرسوم عنهم، وهذا التفاوت يفسره التفاوت في التصورات العقدية المسبقه؛ فللحالة السنية مقاربتها وأدبياتها المتناولة للظاهرة الخارجية، كمقارنة الدكتور غالب عواجي المطولة والمعنونة بـ«الخوارج.. تاريخهم، وأراؤهم الاعتقادية، وموقف الإسلام منها» أو مقابة الدكتور سليمان الغصن «الخوارج.. نشأتهم،

(١) الأحكام في أصول الأحكام (٤٠/٣).

فرقهم، وصفاتهم، الرد على أبرز عقائدهم». وللشيعة مقارباتهم، مثل مقاربة جعفر مرتضى العاملي في كتابه: «علي والخوارج .. تاريخ ودراسة». وللإباضية مقارباتهم، مثل مقاربة ناصر السابعي في كتابه: «الخوارج والحقيقة الغائبة» ومقاربة علي بن محمد الحجري «الإباضية ومنهجية البحث عند المؤرخين وأصحاب المقالات». ولمفكري الحداثة العرب مقارباتهم، مثل مقاربة ناجية الوريمي بوعجيلة في كتابها: «الإسلام الخارجي». وللمستشرقين مقارباتهم كذلك، كمقاربة يوليوس فلهوزن «الخوارج والشيعة». وكل واحدة من تلك المقاربات تقدم الخوارج بشكل يتمايز عن المقاربة الأخرى، وهذا ما يتطلب من الباحث قدرًا كبيرًا من التدقيق والاحتراز؛ لئلا تتسرّب تصورات مغلوطة عن الطائفتين محل الدراسة.

مجال البحث والدراسة

القضية المركزية التي تسعى هذه الورقة للكشف عنها هي: الجانب المفاهيمي المتعلق بمصطلح الخوارج، خصوصاً مفهوم الخوارج الذي هو محل التناول الديني الشرعي، وهو التناول الذي كشفت من خلاله نصوص الشريعة عن سمات هذا المفهوم، وما يترتب على تتحققه في الواقع من أحكام دنيوية وأخروية، بمعنى آخر سيكون اشتغال البحث هنا حول سؤال: (من هم الخوارج) بمعنى الدم الشرعي؟

المنهج في مقاربة المفهوم

في الحقيقة لدينا عدد من المداخل الممكنة لتشريح الظاهرة محل الدراسة، وأمامنا عدد من المنهجيات التي يمكن سلوكها لتحليل هذه الحالة الدينية. والمعتاد في دراسات الفرق والمملل والمذاهب هو البحث فيها إجمالاً من جهتين أساسيتين:

- بعد التاريخي.

- وبعد العقدي.

فتدرس الفرقة عبر استعراض لحظات التشكيل الأولى، وما أعقب ذلك من تطورات في السياق التاريخي، والإبانة في أثناء ذلك عن الأشخاص والرموز، مع توضيح مفصل اعتقاد تلك الطائفة، وما يتعلّق بذلك من تحديد لمصادرها المعرفية، ومسالكها في النظر والفهم.

لكن البحث في ملف الخارج خصوصاً يجب أن يستصحب - إضافة إلى ما سبق - أنها أمام ظاهرة عقدية لها لحظة ولادة بطبيعة الحال، وعرضت لها تطورات عقدية كغيرها من الطوائف والفرق، لكن تشكّل حالة الوعي بها كان سابقاً في الحقيقة على لحظة الولادة؛ فالوحى قدّم نبوة تتعلّق بهذه الطائفة خصوصاً، وهذه النبوة تتسم بقدر عالٍ من التفصيل، وهو ما يستدعي مراعاة معطى الوحى هنا في توصيف الطائفة، وليس التاريخ فحسب؛ ولذا فالمقاربة المقترحة هنا لتحرير مفهوم (الخارج). والإطلالة على مكونات هذا المفهوم المركزية ستبتدىء من لحظة تناول الوحى لهذا المفهوم العقدي، ثم

لحظات التشكّل الأولى، ثم ما أعقّب تلك اللحظة من تطورات في البنية العقدية، وما مثلته لحظة التشكّل والتطورات من ردود فعل للخارجين عن إطار هذا المفهوم على مستوى تصوّرهم لطبيعة هذه الطائفة وال موقف منها. وهذا ما يكشف لك عن أحد مسبّبات إشكالية هذا المفهوم، كما ستراه لاحقاً، إضافة لما سبق ذكره من مسبّبات، فإن عوامل تطور مقولات الخارج، وتمدد هذه الظاهرة على مساحة زمنية كبيرة، أسهماً في تعميق إشكالية المفهوم، وملاحظة هذا الأمر سيعينا كثيراً على مقاربة مفهوم الخارج على الوجه الأمثل، وسيجعلنا أقدر على استكشاف مكوناته، وتفكيك ما يداخله من مفاهيم.

فليكن بحث مفهوم الخارج إذن في ضوء ثلاث حقب زمنية:

• **الحقبة الأولى:** لحظة ما قبل الخارج.

• **الحقبة الثانية:** لحظة الخارج.

• **الحقبة الثالثة:** لحظة ما بعد الخارج.

ومن فوائد هذا التحقيق الزمني في معالجة هذا المفهوم أنه سيساعدنا على وضع اليد على الموارد المعرفية المناسبة لكل حقبة، وإدراك طبيعة المدونة التراثية الأكثر لصوقاً بكل مرحلة؛ مما يجعلنا أقرب إلى حسن إدراك هذا المفهوم عبر ملاحظة ما يمكن أن يلحقه من تغيير وتطور، وكيف كان في لحظات تشكّله الأولى، وما أفضى إليه بعد ذلك. وباستعراض المدونة التراثية التي اهتمت بذكر الخارج، فسنجد أنها لا تكاد تخرج عن: كتب الحديث والأثار، وكتب التاريخ والسير، وكتب الأدب، وكتب العقائد والفرق والمقالات، وكتب الفقه. ثم إن كل واحدة من تلك المدونات العملية اهتمت بالخارج من واقع انشغالها. وعليه:

- فإذا أردنا أن نتعرّف على مفهوم الخارج قبل لحظة التحقّق الفعلي لهم، فليس من سبيل إلى إدراك ذلك إلّا من خلال الوحي؛ إذ هم قبل لحظة التشكّل من عالم الغيب الذي لا يُدرك إلّا بالخبر الصادق، وهو ما يجعل

المصدر المرشح للحديث عن هذه المرحلة (ال الحديث النبوى) لكونه جزءاً من الخبر عن مغيب مستقبلٍ سيقع.

- أما الإطلاة على واقع الخوارج في لحظة تشكيلهم التاريخي بدءاً من لحظة الولادة وما تلا ذلك من تحولات في السياق التاريخي، فكتب التواريخ والسير والأدب كاشفة عن كثير من مضامين ذلك التحقق، بحكاية ما جرى منهم، وطبيعة مقولاتهم وموافقتهم، وشيء كثير من أدبهم، سواء ما كان على هيئة شعر أو نثر، بالإضافة إلى كتب الآثار المسندة؛ ففيها قصص وأخبار في غاية الأهمية في هذا الشأن.

- أما الكتب التي عُنيت بدراسة الخوارج بعد التتحقق الأول لهم وما وقع لهم بعد ذلك من تطورات علمية وسلوكية وعقدية، فكتب العقائد والفقه؛ فاما كتب العقائد فهي الكاشفة عن حقائق هذه الحقبة ببيان طبيعة معتقد الخوارج، سواء بحكاية مقولاتهم العقدية، كما هو الشأن في كتب المقالات والفرق، أو بالرد عليها والتحذير منها، كما هو الشأن في كتب العقائد العامة. وأما الكتب الفقهية فقد اعنت بشأن الخوارج من واقع اشتغالها بالأحكام العملية التفصيلية، فعالجت ما يتعلق بموافقات الخوارج العملية؛ من استحلال الدماء، والخروج على النظم الشرعية، وما يجب أن يُتخذ حيالها من إجراءات، إضافة إلى حكاية عدد من اختياراتهم الفقهية التفصيلية في مختلف أبواب الشريعة، ومما يمكن أن يلتتحق بالكتب الفقهية - وهي إجمالاً تنتمي لفضائلها - كتب السياسة الشرعية؛ ففيها كثير من التقريرات المتعلقة بشأن الخوارج.

الحقبة الأولى

لحظة ما قبل الخوارج

الحقبة الأولى

لحظة ما قبل الخوارج

سبق بيان أن المدونة الحديثية هي المصدر الرئيس للتعرف على مواصفات الخوارج قبل لحظة التحقق الفعلي لهم؛ فالنبي ﷺ تحدث مفصلاً عن حقيقة الخوارج قبل خروج هذا المسمى للوجود، وهو ما يجعل من سنته ﷺ في هذا الشأن دليلاً من دلائل نبوته ﷺ؛ فهذا الخبر المفصل الواقع منه ﷺ لمغيب مستقبلي، لا يكون إلا من رسول يوحى إليه؛ ولذا قد أدرجت مثل هذه الأخبار المستقبلية في شأن الخوارج في كتب دلائل النبوة، وكتب العقائد أيضاً، التي تناولت البحث في الفتنة وأشراط الساعة. وفي ذلك يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله أثناء ذكره لحديث الخوارج: (فهذا الحديث من دلائل النبوة؛ لأنَّه قد وقع الأمر طبقاً ما أخبر الرسول ﷺ)^(١)، وهو ما سيكتشف لك على سبيل القطع عند استعراض كيف تحققت تلك النبوة النبوية على أرض الواقع.

البذرة الأولى:

إذا دققت النظر في بعض تلك المرويات الحديثية، فستلاحظ أن بوادر ذلك التشكل الخارجي وقعت في زمن النبوة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، فكان بذرتهم الأولى كانت موجودة في الزمان النبوي، لكن ظهور شجرة السوء هذه وقعت فيما بعد، خصوصاً في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ليستمر ظهورها بعد ذلك؛ قال الأجري - عليه رحمة الله تعالى -: (فأول قرن

(١) البداية والنهاية (٥٦٣/١٠).

طلع منهم على عهد رسول الله ﷺ: هو رجل طعن على رسول الله ﷺ، وهو يقسم الغنائم^(١).

قصة ذلك:

- كما في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة مُنصرفة من حنين، وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها، يعطي الناس، فقال: يا محمد، اعدل، قال: «وويلك! ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبّت وخسّرت^(٢) إن لم أكن أعدل» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني، يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي؛ إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية»^(٣).

- وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بعث علي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بذهبية^(٤) فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم المجاشعي، وعبيدة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي، ثم أحد بنى نبهان، وعلقمة بن علامة العامري، ثم أحد بنى كلاب، فغضبت قريش والأنصار، قالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا! قال: «إنما تألفهم». فأقبل رجل غائر

(١) الشريعة للأجري (٣٢٦/١).

(٢) قال النووي: (روي بفتح التاء في: «خبّت وخسّرت» وبضمها فبها، ومعنى الضم ظاهر، ونفيه الفتح: خبّت أنت أيها التابع إذا كنت لا أعدل؛ لكونك تابعاً ومقتدياً بمن لا يعدل، والفتح أشهر. والله أعلم) شرح مسلم للنووي (١٥٩/٧).

وقال القرطبي في المفہم (١٠٨/٣): (رويته بضم التاء وفتحها. فاما الضم: فمعناه واضح. وأما الفتح: فعلى معنى: إني إن جرّت، فيلزم أن تجور أنت من جهة أنك مأمومٌ باتباعي. فتحسر بتابع الجائز. وهذا معنى ما قاله الأئمة. قلت: ويظهر لي وجه آخر، وهو: أنه كانه قال له: لو كنت جائزاً لكنت أنت أحق الناس بأن يجار عليك، وتتحققك بادرة الجور الذي صدر عنك، فتعاقب عقوبة معجلة في نفسك ومالك، وتختسر كل ذلك بسبها، ولكن العدل هو الذي منع من ذلك. وتلخيصه: لو لا رفق امثال أمر الله تعالى في الرفق بك؛ لأدركك الهلاك والخسار).

(٣) رواه البخاري (٣١٣٨)، ومسلم (١٠٦٣)، والسياق سياق مسلم.

(٤) قال ابن حجر: (بذهبية: تصغير ذهب، وكأنه أنتها على معنى الطائفة أو الجملة. وقال الخطابي: على معنى القطعة، وفيه نظر: لأنها كانت بيراً، وقد يؤتى الذهب في بعض اللغات. وفي معظم النحو من مسلم «بذهبة» بفتحتين وغير تصغير) فتح الباري (٦٨/٨).

العينين^(١)، مُشرف الوجنتين^(٢)، ناتئ الجبين^(٣)، كث اللحية محلوق، فقال: أتَقَ الله يا محمد، فقال: «من يطع الله إذا عصيَّ؟! أَيَأْمُنُنِي الله على أهل الأرض فلا تأمنوني» فسألَه رجل قَتْلَه - أحسبه خالد بن الوليد - فمنعه، فلما ولَى قال: «إِنَّ مِنْ ضَئْضَئِي^(٤) هَذَا - أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حِنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوِقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتَلُونَ أَهْلَ إِلَسْلَامَ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانَ، لَئِنْ أَنَا أَدْرِكُهُمْ، لَأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ»^(٥).

هذا الحديث المهم يكشف عن بوادر هذا التشكيل الخارجي مبكراً، الذي وقعت بذرته الأولى في زمنه عليه السلام، عبر الاعتراض على قسمته عليه السلام، واتهامه عليه السلام في عدله، فكشف النبي عليه السلام أن ما وقع في زمانه ليس حدثاً استثنائياً سينقطع تاريخياً، بل هو نقطة بداية من مسلسل اعتراض سيستمر ويتمد من طائفه ستظهر في الواقع، لها سماتها ومحدداتها التي أبانها النبي عليه السلام لأمته. وهذا الاعتراض يكشف عن جذر جهل متجرد في هذه الظاهرة الناشئة بدءاً من تلك اللحظة وما سيتلوها كما سيظهر، وبيان ذلك أن الخوارج (هم قوم لهم عبادة وورع وذهد) لكن بغير علم، فاقتضى ذلك عندهم أن العطاء لا يكون إلا لذوي الحاجات، وأن إعطاء السادة المطاعين الأغنياء لا يصلح لغير الله بزعمهم، وهذا من جهلهم؛ فإن العطاء إنما هو بحسب مصلحة دين الله؛ فكل ما كان لله أطوع، ولدين الله أنسع، كان العطاء فيه أولى،

(١) (من الغور، والمراد: أن عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقه، وهو ضد الجحوظ) فتح الباري (٦٨/٨).

(٢) (أي: بارزهما. والوجنتان: العظمان المترفان على الخدين) المرجع السابق.

(٣) (من التوء؛ أي: أنه يرتفع على ما حوله) المرجع السابق.

(٤) قال ابن الملقن: (أي: أصله، يقال: هو من ضئضي صدف؛ أي: من أصل صدف. ومن ضوض صدف مثله. وقال الداودي: من ضبيسي هذا؛ أي: من يقول مقالته. وقيل: هو الولد والنسل، وهو الأصل) التوضيح في شرح الجامع الصحيح (٥٢٢/٢١).

وقال الحافظ ابن كثير: (وليس المراد به أنه يخرج من ضلبه ونسله؛ لأنَّ الخوارج الذين ذكرنا لم يكونوا من سلالة هذا، بل ولا أعلم أحداً منهم من نسله، وإنما المراد: «من ضئضي هذا». أي من شكله وعلى صفتة فعلأ وقولا، والله أعلم). وهذا الشكل وهذه الصفة كثيرة في الناس جداً في كل زمان وكل مكان، في قراء القرآن وغيرهم، لمن تأملها، والله أعلم). البداية والنهاية (١٠/٦١٨).

(٥) رواه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤)، والنساني (٢٥٧٨).

وعطاء محتاج إليه في إقامة الدين وقمع أعدائه وإظهاره وإعلانه، أعظم من إعطاء من لا يكون كذلك، وإن كان الثاني أحوج^(١).

ولمزيد توضيح ذكر عدداً من النصائح المتعلقة بهذه القصة وهذا الخبر:

أولها: هل نحن أمام حادثة واحدة بروايتين، أم أمام حادثتين منفصلتين؟ الأظهر أن الروايتين مع تقاربهما وتشابه ما بينهما هما في الحقيقة لقصص منفصلتين، وإليه نبه بعض المحققين في هذا الباب، فعندنا هنا واقutan:

- الأولى: ما وقع في أثناء قسمة غنائم حنين بالجعرانة.

- والأخرى: في قسمة ذهب بعث به علي بن أبي طالب من اليمن، والنبي صلوات الله عليه في المدينة.

وقد نبه الحافظ ابن حجر إلى هذا، ووَهَمَ من جعل القصة قصة واحدة، فقال بعد ذكره للحادثة الثانية: (تنبيه: هذه القصة غير القصة المتقدمة في غزوة حنين، ووهم من خلطها بها)^(٢)، والذي يكشف لك عن صواب هذا التنبية، ما أشار إليه ابن تيمية - عليه رحمة الله - بقوله: (لأن فيه أن علياً بعث إلى النبي صلوات الله عليه وهو باليمن بذهبية، فقسمها بين أربعة من أهل نجد، ولا خلاف بين أهل العلم أن علياً كان في غزوة حنين مع النبي صلوات الله عليه، ولم تكن اليمن فتح يومئذ، ثم إنه استعمل علياً على اليمن سنة عشر بعد تبوك)^(٣).

الثاني: من المعترض على الجناب النبوى الشريف؟

المعترض على النبي صلوات الله عليه في قسمته لغنائم حنين هو ذو الخويصرة التميمي، و(ذو الخويصرة اثنان: أحدهما تميمي، وهو رأس الخوارج، واسم حرقوص، وقيل: غير ذلك^(٤)). والأخر: يماني وهو الذي قال في

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٥٨١)، وانظر: الصارم المسلول (١/٣٥٠)، و(١/٣٦٤).

(٢) فتح الباري (٨/٦٨).

(٣) الصارم المسلول (١/٤٢٩).

(٤) قال ابن الملقن: (قبل: هو حرقوص بن زهير السعدي. ذكره شيخنا البعمري، وفي الثعلبي: إنه أصل الخوارج؛ أعني: ذا الخويصرة. قبل: ولقبه ذو الثدبة، وسماه أبو داود: نافعا. قال الشهيلي: هو أصح) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/٣٢٨).

المسجد)^(١). أما المعترض في قسمة الْذَّهِبَيَّةِ التي بعث بها علي رضي الله عنه، والتي حكى خبرها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، فيُحتمل أن يكون هو ذات الشخص، ويحتمل أن يكون آخر؛ قال ابن تيمية - عليه رحمة الله - في بيانه لسبب نزول قوله تعالى: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوكَ مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوكَ مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ» الآيات^(٥٨) (وعلى هذا فالذي في روایة معمراً أن آية الصدقات نزلت في قصة ذي الخويصرة، ليس بجيد، بل هو مدرج في الحديث من كلام الزهرى أو كلام معمراً؛ لأن ذا الخويصرة إنما أنكر عليه قسم الغنائم، وليس هي الصدقات التي جعلها الله لثمانية أصناف، ولا التفات إلى ما ذكره بعض المفسرين من أن الآية نزلت في قسم غنائم حنين، وإنما أن يكون المعترض في ذهبية علي رضي الله عنه هو ذو الخويصرة أيضاً، وعلى هذا فتكون أحاديث أبي سعيد كلها في هذه القصة لا في قسم الغنائم، وتكون الآية قد نزلت في ذلك، أو يكون قد شهد القصتين معاً، والآية نزلت في إحداهما^(٢).

أما الحافظ ابن حجر فقال: (فيمكن أن يكون تكرر ذلك منه في الموضعين: عند قسمة غنائم حنين، وعند قسمة الذهب الذي بعثه علي)^(٣). ثم جزم رحمه الله تعالى: بعدها بأن المعترض في القصتين هو ذو الخويصرة، فقال عليه رحمة الله: (وقد ظهر أن المعترض في الموضعين واحد)^(٤). فإن كان ذو الخويصرة هو نفسه المعترض في المقامين، فهو دال على شدة وقاحة، وإصرار على مراودة هذا الجرم العظيم مرةً بعد مرةً، وهو مزاجٌ وطبعٌ من طبع الخارج.

الثالث: ما الذي كان مانعاً من قتل هذا المعترض، مع تعرضه للنبي ﷺ بهذا الكلام؟
 ما من شك أن الكلام الذي قاله ذاك المعترض على النبي ﷺ موجب للقتل؛ إذ فيه تعريض بأمانة النبي ﷺ وعدله، ومثله موجب للقتل، فلماذا أعرض النبي ﷺ عن قته حين عرض عليه ذلك؟

(١) ترجمة الألباب في الألقاب لابن حجر (٢٨٨/١).

(٢) الصارم المسلول (٤٢٩/١).

(٣) فتح الباري (٢٩١/١٢).

(٤) فتح الباري (٢٩٣/١٢).

اختلف في ذلك على أقوال، فقيل:

- إن الأمر عائد إلى جهل الرجل، وهو ما ذكره ابن بطال في شرحه للحديث، فقال: (وأما ذو الخويصرة، فإنما ترك النبي ﷺ قتله؛ لأنه عذر بجهله، وأخبر أنه من قوم يخرجون ويمرقون من الدين، فإذا خرجن وجب قتالهم)^(١).
- أو إنه عائد إلى أن النبي ﷺ لم يحمل كلام الرجل على ما يوجد الطعن في النبوة.

- أو إنه لم يثبت عند النبي ﷺ أنه قاله. ذكر هذين الوجهين المازري، فقال: (يحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة، وإنما نسبه إلى ترك العدل في القسمة، وليس ذلك كبيرة، والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع، واختلف في جواز وقوع الصغائر، أو لعله لم يعاقب هذا الرجل؛ لأنه لم يثبت ذلك عنه، بل نقله عنه واحد، وخبر الواحد لا يُراق به الدم)^(٢).

ولا يخفى بعد ما ذكر جميعاً؛ فدعوى الإعذار بالجهل هنا ادعاءً لمناط غير مذكور في القصة، وإعراضً عن المناط المذكور، واعتذار بأمر لم يذكره النبي ﷺ حين عرض عليه قتله، وأما كون ذاك الكلام لا يُفهم منه طعن في النبوة، فبعيد، بل غضب النبي ﷺ غضباً شديداً مما قال، وبين شدة اتصال هذا الطعن بشأن النبوة، فقال: «من يطع الله إذا عصيت؟ أيأمنتني الله على أهل الأرض، فلا تأمنوني؟!». وأبعد من جميع ما ذكر دعوى عدم ثبوت هذا القول عند النبي ﷺ، فأعرض عنه؛ فالقصة صريحة في وقوع ذلك بحضورة النبي ﷺ وفي وجهه، فكيف يقال نُقل عنه ولم يثبت^(٣)؟!

(١) شرح البخاري لابن بطال (٥٩١/٨).

(٢) فتح الباري (٦٩/٨).

(٣) ثم وجدت عذراً لمن ذهب لهذا القول، وهو رواية الحديث جاءت من طريق عبد الله بن معاود، قال: لما كان يوم حنين أثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عبيدة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشراف العرب، وأثروا يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله، إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله، قال فقلت: والله، لأخرين رسول الله ﷺ، قال: فأبيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله»، قال: ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أؤذي بأكثر من هذا فصبر» قال فلت: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حدثنا». رواه مسلم (١٠٦٢)، والإمام أحمد في المستند (٤١٤٨)، ويمكن أن يقال أن رجلاً اعترض على النبي ﷺ بحضورته، وأخر بغیر حضرته.

ثم وجدت عذراً لمن ذهب لهذا القول، وهو رواية الحديث جاءت من طريق عبد الله بن مسعود، قال: لما كان يوم حنين أثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عبيدة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشراف العرب، وأثراً لهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله، إن هذه لقسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله، قال فقلت: والله، لا يخبرن رسول الله ﷺ، قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله»، قال: ثم قال: «يرحم الله موسى، قد أودي بأكثر من هذا فصبر» قال قلت: «لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثاً»^(١).

والظاهر في هذا هو ما قاله الإمام ابن تيمية وابن القيم وغيرهما من أهل العلم؛ أن ذلك عائد إلى ما نطق به النبي ﷺ في ذاك المقال: «معاذ الله أن يتحدث الناسُ أني أقتل أصحابي!». يقول الإمام ابن القيم كاشفًا عن هذا، مبينًا مأخذة: (وقد واجهه بعض الخوارج في وجهه بقوله: إنك لم تعدل، والنبي ﷺ لما قيل له: ألا تقتلهم؟ لم يقل: ما قامت عليهم بینة، بل قال: لا يتحدث الناس أنَّ محمداً يقتل أصحابه. فالجواب الصحيح إذن: أنه كان في ترك قتلهم في حياة النبي ﷺ مصلحةٌ تتضمن تأليف القلوب على رسول الله ﷺ، وجمع كلمة الناس عليه، وكان في قتلهم تنفير، والإسلام بعدُ في غربة، ورسول الله ﷺ أحرصُ شيء على تأليف الناس، وأترك شيء لما ينفرهم عن الدخول في طاعته، وهذا أمر كان يختص بحال حياته ﷺ)^(٢).

فإن قيل: قد جاء في حديث قسمة الذهيبة التعليل بمناط آخر، وهو ما ورد في رواية أخرى للحديث وفيه: قال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا؛ لعله أن يكون يصلي» فقال خالد: وكم من مصلٌ يقول بلسانه ما ليس في قلبه! قال رسول الله ﷺ: «إني لم أومرْ أن أنقُبَ عن قلوب الناس، ولا أشَقَ بطونهم»^(٣). فما الجواب؟

(١) رواه مسلم (١٠٦٢)، والإمام أحمد في المسند (٤١٤٨)، ويمكن أن يقال أن رجلاً اعترض على النبي ﷺ بحضرته، وأخر بغير حضرته.

(٢) زاد المعاد (٤٩٧/٣).

(٣) رواه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤).

والجواب: أن (هذا الرجل قد نص القرآن على أنه من المنافقين، بقوله تعالى: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ») أي: يعيّنك ويطعن عليك، وقوله للنبي ﷺ: اعدِلْ واتَّقِ الله، بعدهما خص بالمال أولئك الأربعة، نسب للنبي ﷺ إلى أنه جار ولم يَتَّقِ الله؛ وللهذا قال النبي ﷺ: «أَوَلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَقَى اللَّهُ؟ أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ؟!».

ومثل هذا الكلام لا ريب أنه يوجب القتل لو قاله اليوم أحد، وإنما لم يقتل النبي ﷺ؛ لأنَّه كان يُظْهِرُ الإِسْلَامَ، وهو الصلاة التي يُقاتِلُ النَّاسَ حتَّى يفْعُلُوهَا، وإنما كان نفاقه بما يخص النبي ﷺ من الأذى، وكان له أن يغفُورَ عنه، وكان يغفو عنهم تَأْلِيفًا لِلقلوبِ؛ لئلا يتحدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يقتل أصحابه، وقد جاء ذلك مفسِّرًا في هذه القصة أو في مثيلها^(۱). قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: (إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل؛ لئلا يتحدَّثُ الناسُ أَنَّه يقتل أصحابه، ولا سيَّما من صلَّى)^(۲). فالمعنى أنَّ الرجل لما كان مُظْهِرًا للصلوة صار بحسب حكم الظاهر من المسلمين، فلو قتله لقال الناس إنَّ مُحَمَّدًا يقتل أصحابه، فأعرض النبي ﷺ عن قتله؛ دفعًا لهذه المفسدة، وهي سياسة نبوية كان يتعاطاها ﷺ مع المنافقين، كمشهور قصصه وأخباره مع ابن أبي وغيرة.

فإن قيل: فقد جاء في رواية التعليل بغير ما ذكر، وهو أنه صلَّى الله عليه سلم، حين استأنفه عمر في قتله؛ قال: (دُعْهُ؛ فإنَّ له أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَهْدُوكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مع صلاتهم، وصيامهم، يمرُّون من الدين كما يمرُّ السهمُ من الرمية، فأمر بتركه؛ لِمَا ذكره من أَنَّ له أَصْحَابًا يحصلُ منهم ما بيَّنه ﷺ في خبر الخوارج؟ وجوابه: فيما ذكره ابن تيمية - عليه رحمة الله تعالى؛ حيث قال: (مع النبي ﷺ بما أوحاه الله إليه من العلم ما فضلَه الله به، فكأنَّه علم أَنَّه لا بد من خروجهم، أَنَّه لا مَطْمَعَ في استئصالهم، كما أَنَّه لَمَّا علم أَنَّ الدجالَ خارج لا محالة نهى عمر عن قتل ابن صياد، وقال: «إِنْ يَكُنْهُ فلنْ تُسلَطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَا يَكُنْهُ فَلَا خَيْرٌ لَكَ فِي قَتْلِهِ». فكان هذا مما أوجب نهيه بعد ذلك عن قتل ذي

(۱) الصارم المسلول (٤٢٥/١).

(۲) فتح الباري (٦٩/٨).

الخويصرة لَمَّا لمزه في غنائم حنين، وكذلك لما قال عمر: ائذن لي فأضرب عنْه قال: «دعه؛ فإن له أصحاباً يحرِّرُ أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السَّهْمُ من الرَّمِيَّة» إلى قوله: «يخرجون على حين فُرقة من الناس»، فأمر بتركه؛ لأجل أنَّ له أصحاباً خارجين بعد ذلك، فظهر أنَّ علمَه بأنَّهم لا بد أن يخرجوا، منعه من أن يقتل منهم أحداً، فيتحدَّث الناسُ بأنَّ محمداً يقتل أصحابه الذين يصلُّون معه، وتثير بذلك عن الإسلام قلوب كثيرة من غير مصلحة تغمر هذه المفسدة، هذا مع أنه كان له أن يغفو عن آذاه مطلقاً - بأبيه هو وأمي عليهما السلام - وبهذا يتبيَّن سبب كونه في بعض الحديث يُعلَّلُ بأنه يصلي، وفي بعضه بآلاً يتحدَّث الناسُ بأنَّ محمداً يقتل أصحابه، وفي بعضه بأنَّ له أصحاباً سيخرجون... فثبتت أنَّ كلَّ من لمز النبيَّ عليه السلام في حكمه، أو قسمه؛ فإنه يجب قتله، كما أمر به عليه السلام في حياته وبعد موته، وأنَّه إنما عفا عن ذلك اللازم في حياته - كما قد كان يغفو عن يؤذيه من المنافقين - لما علم أنَّهم خارجون في الأمة لا محالة، وأنَّ ليس في قتل ذلك الرجل كثير فائدة، بل فيه من المفسدة ما في قتل سائر المنافقين وأشد) ^(١).

الرابع: ما الفرق بين ما وقع من قريش والأنصار من استشكال القسمة والغضب، وما وقع من الطاعن في عدله عليه السلام؟

سبق في حديث أبي سعيد الخدري ذِكرُ غضب قريش والأنصار من قسمة ذاك المال الذي جاءه عليه السلام من عليٍّ، وقولهم: (يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا)، فيرد إشكال: (ما الفرق بين قول هؤلاء اللامزين في كونه نفاقاً موجباً للكفر وحلّ الدم، حتى صار جنس هذا القائل شرًّا للخلق، وبين ما ذُكر من موجودة قريش والأنصار؟) ^(٢).

وقد أحسن ابن تيمية جدًا في الجواب، فقال:

(إن أحداً من المؤمنين من قريش والأنصار وغيرهم لم يكن في شيءٍ من كلامه تجويرٌ لرسول الله عليه السلام، ولا تجويرٌ ذلك عليه، ولا اتهام له أنه حابى في

(١) الصارم المسلول (١/٣٥٤).

(٢) الصارم المسلول (٢/٣٥٧).

القسمة لھوی النھس وطلب الملک، ولا نسبۃ له إلى أنه لم یُرد بالقسمة وجه الله، ونحو ذلك مما جاء مثله في کلام المنافقین. ثم ذوو الرأی من القبیلین - وهم الجمهور - لم یتكلموا بشيء أصلًا، بل قد رضوا ما آتاهم الله ورسوله، وقالوا: «**حَسِبْنَا اللَّهَ سَيُوتَنَا** اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ» كما قالت فقهاء الأنصار: «أما ذوو رأينا فلم يقولوا شيئاً»، وأما الذين تكلموا من أحداث الأسنان ونحوهم، فرأوا أن النبي ﷺ إنما يقسم المال لمصالح الإسلام، ولا يضعه في محل إلا لأن وضعه فيه أولى من وضعه في غيره، هذا مما لا يشكون فيھ. وكان العلم بجهة المصلحة قد يُنال بالوحى، وقد يُنال بالاجتهاد، ولم يكونوا علموا أن ذلك مما فعله النبي ﷺ وقال: إنه بوحى من الله؛ فإن من كره ذلك أو اعترض عليه بعد أن يقول ذلك، فهو كافر مكذب، وجوزوا أن يكون قسمه اجتهاداً، وكانتوا يراجعونه في الاجتهاد في الأمور الدنيوية المتعلقة بمصالح الدين، وهو باب يجوز له العمل فيه باجتهاده باتفاق الأمة، وربما سأله عن الأمر لا لمراجعته فيه، لكن ليتبينوا وجهه، ويتفقها في سببه ويعلموا علته. فكان المراجعة المشهورة منهم لا تعدو هذين الوجهين: إما لتكامل نظره ﷺ في ذلك إن كان من الأمور السياسية التي للإجتهاد فيها مساغ. أو ليتبين لهم وجه ذلك إذا ذكر، ويزدادوا علماً وإيماناً، وينفتح لهم طريق التفقه فيه) ^(١).

ثم ضرب أمثلة لما وقع من مراجعة الصحابة له ﷺ، كمراجعة الحُجَّاب بن المنذر له في بدر، ومراجعة الأنصار له ﷺ في الخندق لما أراد مصالحة غطفان على نصف ثمار المدينة، وحديث تأثير النخل وما جرى، وغير ذلك من الأخبار. وبهذا ينكشف فرق ما بين الحالين، وأن ما وقع من بعض الصحابة في ذاك المقام ليس مُدانياً ولا مقارباً لما وقع من ذي الخويصرة، كما هو بين واضح. ورحم الله ابن حزم حين كشف عن حجم جهل ذي الخويصرة وحمفه حين قال للنبي ﷺ ما قال، قال رحمة الله: (بلغه ضعف عقله، وقلة دينه إلى تجويره رسول الله ﷺ في حكمه، والاستدارك عليه، ورأى نفسه أورع من رسول الله ﷺ)، هذا وهو يُقرُّ أنه رسول الله ﷺ إليه، وبه اهتدى، وبه عرف

(١) الصارم المسلول (٣٥٩/١).

الدين، ولو لاه لكان حماراً أو أضل. وننحوذ بالله من الخذلان^(١).

الخوارج بين نمطين من التحقق:

إخبار النبي ﷺ عن الحوادث المستقبلية، يكون على أنواع، وذلك باعتبار إمكانية التكرار؛ فمنها: أخبار تتعلق بحادثة معينة مخصوصة لا تكرر، ومنها: ما يمكن تكرره وإن لم ينص على التكرار، ومنها: ما يدل النص على تكرره مقيداً بعدد معين، ومنها: ما يكون مطلقاً عن التقيد. واستحضار هذا المعنى، مفيد حين التعامل مع أحاديث الخوارج.

فالذارس للأحاديث في هذا الباب، سيدرك أننا أمام نوعين من التناول النبوى لشأن الخوارج، أو إن شئت فقل: نمطين من أنواع التتحقق الفعلى في الواقع:

الأول: نصوص تتعلق بتحقق تاريخي خاص. وهي النصوص التي جاءت بذكر الخوارج الذين خرجوا على عليٍّ رضي الله عنه، وهم من اصطلاح على تسميتهم بـ: الحرُورِيَّة، والمحْكَمَةُ الأولى، وأهل النهروان، إضافةً إلى الاسم العام: الخوارج.

الثاني: نصوص تتعلق بتحققات خارجية تالية، تم فيها التخفف من عدد من التقييدات والصفات الخاصة المميزة، وهي وبالتالي أكثر عمومية وإطلاقية من التتحقق الأول، وتشتمل فيما تشتمل على ما وقع من تطور وتشظٌ داخل الحالة الخارجية، وما تم تشكيله بعد ذلك من منظومات عقدية مبائية لأهل السنة والجماعة، مع المحافظة على المكونات المركزية للحالة الخارجية، والتي جاءت النصوص بالتنبيه عليها.

هذه الطبيعة الثانية للتناول النبوى لظاهرة الخوارج، تجعلنا أمام نمطين من النصوص الشرعية المستعرضة لصفات الخوارج؛ فهناك صفات وسمات مختصة بتحقق تاريخي معين، وصفات تتعلق بجميع أنماط التتحققات الخارجية. واستكشاف هذا النمط من الصفات، هو ما تسعى هذه الورقة لكشفه والإبانة عنه؛ وذلك لوضع اليد على المعيار الذي يمكن من خلاله توصيف حالة ما بأنها مسمية لقضاء الخوارج، ولتكون - وبالتالي - مستحقة للذم ديناً، ومتوعدة بالعقوبة في الدنيا والآخرة. وظاهر أن إدراك هذا الفرق بين نمطي التتحقق في غاية

(١) الفصل في الملل والأهواء والنجف (٤/٢٣٨).

الأهمية؛ إذ إن ما عرضته السُّنَّة من الصفات المتعلقة بالتحقق التارِيِّخِيُّ الخاص، أكثرُ بكثيرٍ من تلك الصفات التي جاءت بخصوص التتحققات التارِيِّخِيَّةِ التالية. وما من شك أن هناك قدرًا من التناقض في الصفات بين نمطي التحقق، لكن لا يلزم أن تكرر الصفات جميعًا في كل تحقق خارجي، بل القدر المشتركة هو الذي ينبغي ملاحظته وإدراكه، واستخلاصه من مجموع ما ورد، وهذا القدر المشترك سيشكل المعيار الذي يمكن التحاكم إليه؛ لمعرفة صحة التوصيف بوصف الخوارج أو خطئه، وبشكل أدق، هو ما سيجعل الحالة مورداً للزم الشرعي، ومحلاً لترتيب الأحكام الشرعية الخاصة بها.

وهذه الورقة مهمومة جدًا باستكشاف هذا الخط الناظم للحالة الخارجية العامة، والبحث عن العمود الفقري المؤسِّس لهذا الاتجاه الديني المنحرف، وذلك عبر إدراك جميع ما ورد في شأن الخوارج على مستوى النص والواقع، ثم ملاحظة ما يختص بالخوارج الأول من صفاتٍ تنبأ بها النص، وتحقيق ذلك في الواقع، وفرز هذه الصفات جميعًا إلى ما يمكن تكرره وما لا يلزم فيه التكرار، ثم دراستها وفحصها؛ للوقوف على المكونات الصميمية للحالة الخارجية، والمكونات الفرعية أو الهامشية، والتي لا يضر غيابها في استبقاء وصف الخوارج متى توافرت تلك المكونات الصميمية.

والآئمة عليهم رحمة الله، كانوا واعين جدًا لهذه الحقيقة، وأن ما ذكر من صفات الخوارج يمكن أن يكون متعلقاً بتحقق خاص، دون أن يسري بالضرورة إلى كافة التتحققات الخارجية التالية، وأن هناك سماتٍ وصفات تمثل لبَّ هذه الحالة وروحها، وشروطها التي تزول الحالة بزوالها. خذ مثلاً، ما صحَّ عن النبي ﷺ من وصف الخوارج بأن «سيماهم التحليق»، فهل يُشترط توفر هذه الخصلة في طائفة لتكون محلاً للزم الشرعي، ويكون في ارتفاعها مانع من وصف الطائفة بأنهم من الخوارج؟ يقول ابن تيمية رحمه الله: (وَهُوَ الْسِّيَّمَا أُولَئِمْ كَمَا كَانَ ذُو الْثُدْيَةِ؛ لَأَنَّ هَذَا وَصْفٌ لَازِمٌ لَهُمْ)،^(١) فالوصف بهذا مختص بالتحقق الخارجي الأول، وليس وصفاً سارياً في

(١) مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

تحقيقات الحالة التالية. ومثل هذا جملة من الصفات الأخرى الواردة في شأنهم؛ كالخبر الوارد في شأن ذي الثدية، والذي نبه إليه ابن تيمية هنا، والذي حمل الباقي بَعْدَهُ، بعد إيراد خبر ذي الثدية إلى أن يقول: (أجمع العلماء أن المراد بهذا الحديث، الخوارج الذين قاتلهم علي)^(١). ويمكن أن يقال مثل هذا أيضاً فيما جاء عنهم؛ من المغالاة الشديدة في التعبد، غلوّا يحتقر الصحابي عبادته مع عبادتهم، وصلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم. فمثل هذا التعبد، إنما حُكِي من جهة الوصف في جملة الأحاديث المذكورة في شأن الخوارج على علي، وهو معنٍ لا يلزم أن يرتهن الاسم له، كما سيظهر إن شاء الله. ويقال مثل هذا أيضاً في تفاصيل طبيعة التحقق التاريخي للخوارج الأول؛ فليس كل ما ظهر منهم واقعاً، يكون معنى ملازمًا بالضرورة لكافة التحققات الخارجية التالية، فقد يمتاز التتحقق الأول، وهو الواقع فعلاً، بمعنى لا يلزم أن يكون وصفُ الخوارج مرتهناً له. فعلى سبيل المثال: من إشكاليات الخوارج الأول، والتي أدخلت عليهم مادة خارجية، تكفيرون لهم لعلي بِطْلِيهِ ولغيره من الصحابة؛ كعثمان، وطلحة، والزبير، ومعاوية، وابن العاص، وأبي موسى الأشعري وغيرهم. فهل مثل هذا النمط من التكفير المخصوص والمتعلق بهؤلاء الأجلة، هو من شرط الخوارج، أم أنها صفة يمكن توفرها فتستتبع ذمًا، وارتفاعها غير موجب لارتفاع الاسم ضرورة؟ أو بصيغة أخرى، لو وُجد من لديه مادة مشكلة في التكفير، لكنها ليست من عين تلك المادة بل من غيرها، فلا يكفر هذا علياً ولا واحداً من الصحابة، فهل مثل هذا رافع للوصف ضرورة عنه؟ أم يقال: لا بد من النظر في الحال، فقد توفر مادة علمية وعملية تستوجب وصفه بالخروج؟ يقول ابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار: (قوله: «ويكفرون أصحاب نبينا بَعْدَهُ»؛ علمت أن هذا غير شرط في مسمى الخوارج، بل هو بيان لمن خرجوا على سيدنا علي رضي الله تعالى عنه، وإنما فيكتفي بهم اعتقادهم كُفُرًا من خرجوا عليه)^(٢).

(١) شرح الزرقاني على الموطأ (٢١/٢).

(٢) رد المحتار على الدر المختار (٤/٢٦٣).

والذي يؤكد لك ما تقدم جميماً، أن ذاك الذم الشرعي الشديد والممحكي في شأن الخوارج، وما عُلّق بظهورهم من أحكام صارمة، معلّق في حقيقة الأمر بمبروجات أوجبت وقوع هذا الذم شرعاً، وليس في كل ما ذكر عن الخوارج من صفات ما يوجب مثل هذا الذم ضرورة، بل بعضه في الحقيقة هو موجب الذم، وبعضه - كالتحقيق مثلاً - ليس موجباً للذم في ذاته، وهذا ما سيتبين لك عند عرض أقوال الفقهاء فيه، لكنه ذكر لحرص الشارع على الإبارة التامة عن هذه الطائفة؛ لئلا يقع لبسٌ أو غلط. وعليه، فمما يساعد على معرفة مسمى الخوارج، ملاحظة ما واقعوه من محرمات شرعية استوجبت مثل هذا الذم الشديد، والتفيش عن المعنى المناسب، والذي ميز هذه الطائفة عن غيرها من طوائف الأمة، وجعلها مستحقة للوعيد.

ومن غريب ما وجدته من بعض الكتاب والباحثين - خصوصاً بعض من لديه نزعة مغالبة في التكفير - سعيهم لتقليل الحضور الخارجي في الواقع، ومحاولة حصره في التحقق الأول للخوارج فقط؛ ليُرتب على ذلك أن أوصاف الذم والوعيد وما يتصل بالأحكام المعلقة بالخوارج، هي أحكام ونصوص تعالج وضعية تاريخية معينة دون أن تستغرق حالات تاريخية تالية، فضلاً أن تكون متناولة لتحقق خارجي حاضر و موجود. والحقيقة، أن من لديه أدنى مطالعة لما يتصل بهذا الباب، يدرك أن هذه أطروحة غريبة أجنبية عن التحقيق العلمي، ومشكلة جداً في ضوء النصوص الشرعية، وواقع المشهد التاريخي، وطبيعة التناول العلمي. فلئن جاءت نصوصاً صريحةً تتعلق فعلًا بالتحقق الخارجي الأول، فقد جاءت نصوص أخرى تكشف عن استمرار ظهور الخوارج كظاهرة تاريخية متتجدة، تعاود الظهور مرةً بعد الأخرى، بل بعض تلك التجليات التاريخية، قد تكون أسوأً من جهة الاعتقاد والعمل من الخوارج الأول، الذين خرجوا على علي عليه السلام. فمن تلك النصوص الشرعية مثلاً:

ما صرَّحَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَيُخْرُجُ قَوْمٌ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ؛ أَهْدَانِ الأَسْنَانِ، سَفَهَاءِ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِّيَّةِ، لَا يَجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ»

ناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّةِ، فـأينما لقيتموه
فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيمة»^(١). فهنا تنصيص من
النبي ﷺ، أن هذا الخروج واقع في آخر الزمان، والمفهوم منه أنه مباعد لزمن
النبوة. نعم، استشكل بعضهم هذا؛ لتوهمه أنه معارض بحديث أبي سعيد
الخدرى رضي الله عنه، والذي فيه: «يخرج من ضئضي هذا قوم»، وقال: (هذا يخالف
 الحديث أبي سعيد المذكور...؛ لأن مقتضاه أنهم خرجوا في خلافة علي،
 رضي الله تعالى عنه، ولذا أكثرت الأحاديث الواردة في أمرهم. وأجاب ابن
 التين بأن المراد زمان الصحابة، واعتراض عليه بعضهم بقوله: لأن آخر زمان
 الصحابة كان على رأس المائة، وهم قد خرجوا قبل ذلك بأكثر من ستين
 سنة. ثم أجاب بقوله: ويمكن الجمع بأن المراد من آخر الزمان آخر زمان
 خلافة النبوة؛ فإن في حديث سفينة المخرج في السنن وصحيح ابن حبان
 وغيره مرفوعاً: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة، ثم تصير ملوكاً»، وكانت قصة
 الخوارج وقتلهم بالنهر والنهران في أواخر خلافة علي سنة ثمان وثلاثين بعد النبي
 بـدون الثلاثين بنحو سنتين)^(٢). وهو جمع محتمل، خصوصا وأنه يمكن أن
 يتعدى بسياق علي رضي الله عنه لهذا الحديث في زمانه، وهو سياق ظاهره قصد
 أولئك الخارجين عليه في زمانه، فقد قال رضي الله عنه لأصحابه يوماً: إذا حدثكم
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً، فوالله لأن آخر من السماء، أحب إلي من أن أكذب
 عليه، وإذا حدثكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، وإنني سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سيخرج قوم في آخر الزمان؛ أحداث الأسنان، سفهاء
 الأحلام، يقولون من خير قول البرية..» الحديث. ويمكن أنه رضي الله عنه حمل النص
 على زمانه، ظناً أنه في آخر الزمان، فيمكن أن يكون في الحديث إشارة لتحقق
 تالي في آخر الزمان فعل، أو أن يكون مقصوده الحالة الخارجية بعموم،
 مشتملاً على ما كان في زمانه، وما هو أعم من ذلك. فيكون ظاهر هذا النص

(١) رواه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).

(٢) عameda القاري (٢٤/٨٦).

محفوظاً، وأنه متعلق بتحقق تاريخي تالي وغير محصور في التحقق الواقع في زمانه رضي الله عنه، وقد قال بدر الدين العيني معلقاً على ما مرّ من خلاف في دلالة الحديث: (قلت: يسقط السؤال من الأول إن قلنا: بتعدد خروج الخوارج، وقد وقع خروجهم مراراً). وهو محتمل جداً، خصوصاً وأن الحديث بهذا النطْق عن علي: (يخرج في آخر الزمان) لم يذكر ما اختص به الخوارج الأول مما ذكره النبي ﷺ في شأن تعبدهم، وسيماهم، وظهور ذي الثدي في قتلامهم. وهو حديث قد رواه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أيضاً في مقام آخر. يؤكّد ما تقدّم تعصده بنصّ أوضح منه وأظهر، وهو قول النبي ﷺ: «ينشأ نَسْءَةٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قُطع»، قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلما خرج قرن قطع، أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عِرَاضِهِم الدجال»^(١).

قال السندي موضحاً معنى الحديث: ((كلما خرج قرن))؛ أي: ظهرت طائفة منهم، «قطع»؛ استحقّ أن يُقطع، وكثيراً ما يقطع أيضاً؛ كالحرورية، قطعهم علىـ. «في عِرَاضِهِم»؛ في خداعهم؛ أي: أن آخرهم يقابلهم ويناظرهم في الأعلام، وفي بعض النسخ: أعراضهم، وهو جمع عَرْض - بفتح فسكونـ بمعنى الجيش العظيم، وهو مستعار من العرض بمعنى ناحية الجبل، أو بمعنى السحاب الذي يسد الأفق، وهذه النسخة أظهرت معنى^(٢).

فهذا النص صريح في استمرار هذه الظاهرة، بل استمرارها إلى فرب قيام الساعة، حتى يخرج في عِرَاضِهِم الدجال. ويحتمل أن يكون مقصود النبي ﷺ في قوله: «سيخرج قومٌ في آخر الزمان» الحديث عن تحقق تاريخي خاص يقع في آخر الزمان، لا إشارة إلى مطلق التحققات الخارجية، فإن للخوارج تحققات متعددة وبعضها شر من بعض، وبعضها أعظم من بعض^(٣).

(١) رواه ابن ماجه (١٧٤)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٨٣/٥)، وشعب الأنبار وله في تحقيقه على المسند (٣٩٨/٩).

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٧٤/١).

(٣) للك أن تخيل أن بعض الخوارج وعددهم كان بالعشرات، في مقابل جيش الفتح والذى حارب مروان بن محمد في جيش بلغ أكثر من ١٢٠ ألف مقاتل. انظر: تاريخ الطبرى (٣٤٥/٧).

فلعل قصد النبي ﷺ التحذير من تحقق خارجي أكبر من غيره وأخطر، ويكون متسمًا بالصفات الذي ذكرها ﷺ.

أما الواقع التاريخي فيشهد باستمرار ظاهرة الخوارج، وهو ما أشار إليه العيني قريباً في قوله: (وقد وقع خروجهم مراراً). فالقارئ للتاريخ، يدرك أن الخوارج الأول لم يستأصلوا جمِيعاً يوم النهروان، بل نجا أفراد منهم، إضافةً لمن انسحب منهم قبل بدء المعركة، وقد قام أولئك بعد ذلك بِيَتْ دعوتهم في غيرهم فوجدوا مستجيبين، لتعمق الظاهرة أكثر وأكثر، وتتخذ صُوراً وأشكالاً تتفق في أمور وتخالف في أخرى، وهو ما ولد ظهور فرق الخوارج تاليًا؛ حيث ظهرت الأزارة، والنجادات، والبيهسيّة، والعجارة، والثعالبة، والصفرية، والإباضية وغيرهم. قال البدر العيني رحمه الله في الخوارج: (كان ظهورهم في أيام علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، ثم شعّبت منهم شعوب وقبائل، وآراء وأهواء ونحلٌ كثيرة منتشرة)^(١). وقد استمر خروج الخوارج بمكوّنها العقدي المنحرف على النظام السياسي طيلة فترة بني أمية، بل واستمر خروجهم بعدها، كما يلحظه كل قارئ لكتب التواريخ؛ إذ وجودُ الخوارج مركزي في المدونة التاريخية.

أما تناول هذه المسألة في تقريرات العلماء؛ فلهم تعبيرات متعددة تكشف عن اتفاقهم على استمرار الظاهرة في السياق التاريخي، وأنها غير محصورة في تحقق تاريخي معين، فمن تلك التقريرات مثلاً:

- التعبير بأن ابتداء خروج الخوارج كان في زمن علي؛ كقول بدر الدين العيني: (كان ابتداء خروج الخوارج على علي بن أبي طالب رضي الله عنه)^(٢). ويفهم من مثل هذا التعبير، أن لهذا الخروج خروجاً تاليًا.

- التصرير باستمرار ظهورهم؛ فقد قال الخطابي رحمه الله: (وأول ما نَجَمَ من ذلك في أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم اتصل إلى زماننا هذا)^(٣). وقال ابن عبد البر: (وأول خروجهم كان على رضي الله عنه، فقتلهم بالنهروان، ثم

(١)

عملة القاري (١٣٩/١٨).

(٢)

عملة القاري (٤٩/١٩).

(٣)

اعلام الحديث (١٥٣٤/٣).

بقيت منهم بقایا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم، وهم بحمد الله مع الجماعة مستترون بسوء مذهبهم غير مظهرين لذلك ولا ظاهرين به، والحمد لله^(١). وقال ابن حجر: (بدعى الخوارج كانت في صدر الإسلام والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم)^(٢). وقال الشوكاني: (وقد خرج بعد ذلك الخوارج في خلافة علي عليهما السلام، ثم ما زالت تخرج منهم على المسلمين طائفة بعد طائفة، ومنهم شرذمة باقية إلى الآن يقال لهم: الإباضية، بأطراف الهند، لا يزالون يخرجون على المسلمين في بُرْهم وبحرهم)^(٣). وتأمل ما بين أولئك الأعلام من تفاوت زمني، وهو يكشف عن عمق الظاهرة تاريخياً، وواقعيًا.

- التصريح بأن الخوارج على أنواع؛ قال قتادة عليه رحمة الله في تفسير قوله تعالى: «فَلَمَّا دَرَأَنَّ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ»: (إن لم يكونوا الحرورية وأنواع الخوارج، فلا أدرى من هم)^(٤).

- التنصيص على إدخال فرق الخوارج في مسمى الخوارج؛ يقول ابن تيمية رحمه الله: (وهو لاءُ الخوارج لهم أسماء، يقال لهم: الحرورية؛ لأنهم خرجنوا بمكانٍ يقال له: حروراء، ويقال لهم: أهل النهروان؛ لأن علیاً قاتلهم هناك. ومن أصنافهم: الإباضية أتباع عبد الله بن إباض، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والنجدات أصحاب نجدة الحروري)^(٥).

- التصريح بأن الذم الشرعي يلحق أنواع الخوارج جمِيعاً؛ فعن سعيد بن جمهان، قال: لقيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، فقال لي: من أنت؟ قال: قلت: أنا سعيد بن جمهان. قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلت الأزارقة. قال: لعن الله الأزارقة! لعن الله الأزارقة! لعن الله الأزارقة! حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنهم كلاب النار»، قال: قلت:

(١) التمهيد (٦/٥٥).

(٢) لسان الميزان (١١/٢٠٣).

(٣)

(٤) الفتح الريانى من فتاوى الإمام الشوكاني (١٥٤٣/١).

(٥) تفسير القرطبي (٤/١٣).

(٦) مجمع الفتاوى (٧/٤٨١).

الأزارقة وحدّهم أم الخوارج كلُّها؟ قال: لا، بل الخوارج كلُّها^(١).

- نقل الاتفاق على عدم اختصاص وصف الخوارج بالخارجين على علي رضي الله عنه؛ ومن نقله الإمام ابن تيمية رحمه الله، حيث قال: (وهذه العلامة التي ذكرها النبي صلوات الله عليه، هي عالمة أول من يخرج منهم ليسوا مخصوصين بأولئك القوم؛ فإنه قد أخبر في غير هذا الحديث أنهم لا يزالون يخرجون إلى زمن الدجال، وقد اتفق المسلمون على أن الخوارج ليسوا مخصوصين بذلك العسكر. وأيضاً فالصفات التي وصفها، تعمُّ غير ذلك العسكر؛ ولهذا كان الصحابة يرثون الحديث مطلقاً)^(٢).

فليس من شك؛ إذن، أن الخوارج ليست حالة استثنائية وقعت مرةً على فارعة التاريخ، بل هي ظاهرة تاريخية شديدة الحضور. وهو ما يؤكد أهمية دراسة ظاهرة الخوارج، ومحاولة التعرف على مكونات هذه الظاهرة الأساسية، والتي متى ما تحققت في طائفة، استتبعت وصفها بوصف الخوارج، وما يلحقه هذا الوصف من أحكام.

البحث عن المكونات الصلبة والأوصاف المؤثرة:

ما من شك أن المكوّن المركزي لهذه الظاهرة هو (الغلو)، وهو ما يمكن ملاحظته من قبل أي دارس لهذه الظاهرة، (فإن القوم لم يعترضوا لرسول الله صلوات الله عليه بل كانوا يعظّمونه، ويعظمون أبا بكر وعمر، ولكن غلواً في الدين غلواً جازوا به حدَّه؛ لنقص عقولهم وعلمهم... وأوجب ذلك لهم عقائد فاسدة، ترتب عليها أفعال منكرة، كفرُهم بها كثير من الأمة، وتوقف فيها آخرون)^(٣) كما قال ابن تيمية عليه رحمة الله. لكن هذا الغلو الخارجي، هو نمط خاص من أنماط الغلو، والذي يتميّز لفضاءات معينة، وليس مطلقاً الغلو هو الموجب لشدة الذم هنا، بل هو غلو - كما نبه ابن تيمية - أوجبَ

(١)

رواية الإمام أحمد في المسند (١٩٤١٥)؛ والحاكم في المستدرك (٦٤٣٥).

(٢)

مجموع الفتاوى (٤٩٦/٢٨).

(٣)

الشارم المسلوك (٣٤٩/١).

لهم أولاً عقائد فاسدة، ثم أفعالاً منكرة، وهذه استتبع تلك الأحكام القاسية.

وباستعراض ما جاء عن النبي ﷺ في شأن الخوارج، يمكن ملاحظة أن المحددات الرئيسية للخوارج تنتهي فعلاً إلى هذين البددين، وأنه متى ما تعذر هذا المكون المركب منهما في طائفة، كانت هذه الطائفة منتمية لإطار الخوارج. بقي معنا الآن، التفتيشُ عن طبيعة هذين المحددين، وما الذي يدخل في إطارهما؛ لنتتمكن من وضع اليد على المعيار المحدد لمفهوم الخوارج فيهما. ومما سرّاه في أثناء ذلك، أن كلاً الأمرين ناشئان في الخبرة - كما نبه ابن تيمية إليه هنا أيضاً - عن مشكلات عقلية ومعرفية ومنهجية، كشفت النصوص الشرعية عن حجم الخلل فيها.

أولاً: المحدد القولي الاعتقادي:

وهو التكفير بغير موجب للتکفير، أو التکفير بغير حقٍّ، أو التکفير بالباطل، وكلُّها تعبيرات عن معنى واحد، وقد جاء في النص ما يشير إلى عميق إشكالية التکفير عندهم، وما جرَّه هذا التکفير من أفعال منكرة؛ فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَتَخْوِفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُؤِيَتْ بِهِجْرَتُهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رِدْنًا لِلْإِسْلَامِ، غَيْرُهُ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ فَانسَلَّخَ مِنْهُ وَنَبَذَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسِيفِ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ»، قال: قلت: يا نبي الله، أئُهُمَا أُولَى بالشرك، المرمي أم الرامي؟ قال: «أَلَّا الرامي»^(١). وهذه الصفة من صفات الخوارج، هي من أهم وأخطر صفاتهم وهي التي ترتب بسببها منهم فسادٌ عريضٌ؛ ففيهم تعجل في باب التکفير وتقدم لهم، مع عظيم تحوط الشريعة في هذا الباب؛ فتراهم يکفرون بذلك ومعصية غير موجبة لکفر صاحبها، وقد يکفرون بالظن والشبهة، أو بأمر

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٨١)، وحسن إسناده البزار في مستنه (٢٢٠/٧)، وقال الحافظ ابن حجر في إسناده: (جيد)، تفسير القرآن العظيم (٥٠٩/٣)، وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٠١).

اجتهادي يسوغ فيه الخلاف، أو يكفرون دون مراعاة تامة لضوابط التكفير بتوفر شروطه وانتفاء موانعه، فيكفرون المعدور بجهله، أو المتأول، أو المخطئ، وقد يكفرون بالمال واللازم، بل قد يكفرون أحياناً؛ لجهلهم بما هو طاعة!

ثانياً: المحدد العملي:

وهو ترتيب القتل والقتال بناءً على فعل التكفير؛ فإنهم حين كفروا مخالفتهم استحلوا دماءهم، وهو ما كشف عنه النبي ﷺ بقوله كما في الحديث السابق: «وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك». والأكثر خطورة، أنهم تعاملوا مع من كفروهم باعتبارهم مرتدین، فترتبت عليه جعلهم قتال أولئك المرتدین أولية عندهم، مقدم في الاعتبار على قتال الكافر الأصلي، وهو ما نبه إليه النبي ﷺ صراحةً بقوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأواثان»^(١). وقد جعل ابن تيمية هذا الوصف: (من أعظم ما ذم به النبي ﷺ الخوارج)^(٢)، (إنهم يستحلون دماء أهل القبلة؛ لاعتقادهم أنهم مرتدون، أكثر مما يستحلون من دماء الكفار الذين ليسوا مرتدين؛ لأن المرتد شرٌّ من غيره)^(٣). بل (يستحلون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلونه من الكافر الأصلي)^(٤). قال القسطلاني في شرحه لـ«صحيحة البخاري»: (وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى تأويلٍ فاسدٍ، وجراهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفتهم وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك)^(٥). والذي يكشف عن قبح هذه الخصلة فيهم، ما قاله عون بن عبد الله رضي الله عنه حين بعثه عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى الخوارج ليكلّمهم، فقال لهم: هل تدركون ما علامتكم في ولتكم التي إذا لقيتم بها آمن بها عندكم وكان بها ولتكم؟ وما علامتكم في

(١) رواه البخاري (٣٣٤٤)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٤)؛ والنسائي (٢٥٧٨)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/٥٢٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨/٤٩٧).

(٤) مجموع الفتاوى (٢/٣٥٥).

(٥) إرشاد الساري (١٠/٨٧).

عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف بها عندكم وكان بها عدوكم؟ قالوا: ما ندري
ما تقول! قلت: فإن علامتكم عند ولئكم، التي إذا لقيكم بها آمن بها عندكم،
وكان بها ولئكم، أن يقول: أنا نصراوي، أو يهودي، أو مجوسى. وعلامتكم
عند عدوكم التي إذا لقيكم بها خاف بها عندكم، وكان بها عدوكم، أن يقول:
أنا مسلم^(١). فتأمل كيف آل الأمر إلى معاكسة مقصد الشارع، وجعل موضع
الخوف أمناً، وموضع الأمان خوفاً.

* * *

هذا إذن هما المكونان المركزيان الذين يشكلان الحالة الخارجية،
والتي متى ما توفرت في فرد أو طائفة، صح أن تكون داخلة في مسمى
الخوارج، وأن ينطبق في حقها الوعيد الشرعي.

والعجب فعلاً، أن هذا التساهل الواقع من الخوارج في بابي التكفير
والقتال، يقابله تشديد بالغ للشريعة فيهما، فقد عظمت الشريعة جداً من شأن
هذين البابتين، وبينت خطورة الإقدام على تكفير المسلمين بغير حق؛ فقال
النبي ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»^(٢)، وفي
ال الحديث الآخر: «أيما رجل مسلم أكفر رجلاً مسلماً، فإن كان كافراً، وإنما
هو الكافر»^(٣)، وجاء أيضاً في الحديث: «ومن قذف مؤمناً بكفر، فهو
قتله»^(٤). أما حرمة دم المسلم، فيكفي في معرفة قدرها عند الله، وعظم
الوعيد على من اعتقدى، قول الله تبارك وتعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا
مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا وَعَذَابٌ أَلَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا
عَظِيمًا^(٥)»، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «الزوال الدنيا أهون على الله من
قتل رجل مسلم»^(٦)، وقال ﷺ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، مالم

(١) السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١٥٠٢).

(٢) رواه البخاري (٦١٠٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٨٧)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٦٨٧).

(٤) رواه البخاري (٦٠٤٧)؛ والإمام أحمد في المسند (١٦٣٨٥).

(٥) رواه الترمذى (١٣٩٥)؛ والنسائي (٣٩٨٧)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذى (١٣٩٥).

بصب دمًا حراماً^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً»^(٢). فهذا بعض خبر الشريعة في هذين البابين.

وإنما وقع هذا التشديد في باب التكفير؛ لما يترتب عليه من عظيم الأحكام في الدنيا والآخرة، قال ابن تيمية رحمه الله: (اعلم أن مسائل التكفير والتفسيق هي من مسائل الأسماء والأحكام، التي يتعلق بها الوعد والوعيد في الدار الآخرة، وتتعلق بها الموالاة والمعاداة، والقتل والعصمة، وغير ذلك في الدار الدنيا)^(٣). وقال أبو حامد الغزالى رحمه الله في فصل التفرقة: (ولا ينبغي أن يظن أن التكبير ونفيه، ينبغي أن يدرك قطعاً في كل مقام، بل التكبير حكم شرعى، يرجع إلى إباحة المال، وسفك الدم، والحكم بالخلود في النار. فما خذه كمأخذ سائر الأحكام الشرعية، فتارة يدرك بيقين، وتارة بطن غالب، وتارة يتردد فيه، ومهما حصل تردد، فالوقف فيه عن التكبير أولى، والمبادرة إلى التكبير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل)^(٤)، وقال أيضاً: (والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه: الاحتراز عن التكبير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصليين إلى القبلة، المتصرين بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، خطير، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجومة من دم مسلم)^(٥).

المشكلات المعرفية والسلوكية التي أوقعت الخوارج في هذه الانحرافات:

بيّنت الشريعة الأسباب المُفْضِية للوقوع في هذا الانحراف العلمي والعملي، والبواعث المحركة ضُربَهما، والتي يمكن إرجاعها إجمالاً إلى

(١) رواه البخاري (٦٨٦٢)، والإمام أحمد في المستد (٥٦٨١).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٧٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥١١).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٦٨/١٢).

(٤) فصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة (٦٦).

(٥) الاتقاد في الاعتقاد (٣٠٥).

مركب الجهل والهوى؛ يقول القرطبي رحمه الله كاشفاً حالة الجهل المزريه عند الخوارج، والتي حملتهم على استباحة دماء المسلمين، بل واتهام الرسول عليه السلام في عدله: (وذلك أنهم لَمَّا حَكَمُوا بِكُفْرٍ مَنْ خَرَجُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَسْتَبَحُوا دِمَاءَهُمْ، وَتَرَكُوا أَهْلَ الذِّمَّةِ، وَقَالُوا: نَفِي لَهُمْ بِذَمَّتِهِمْ، وَعَدَلُوا عَنْ قَاتَالِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَشْتَغَلُوا بِقَاتَالِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ قَاتَالِ الْمُشْرِكِينَ). وهذا كله من آثار عبادات الجهال الذين لم يشرح الله صدورهم بنور العلم، ولم يتمسكوا بحبل وثيق، ولا صحبهم في حالهم ذلك توفيق. وكفى بذلك أن مقدمهم رد على رسول الله عليه السلام أمره، ونسبه إلى الجحود، ولو تبصر لأبصر عن قرب أنه لا يتضمن الظلم والجحود في حق رسول الله عليه السلام... . ويكتفيك من جهلهم، وغلظتهم في بدعهم، حكمهم بتكفير من شهد له رسول الله عليه السلام بصحة إيمانه، وبأنه من أهل الجنة؛ كعليٍّ، وغيره من صحابة رسول الله عليه السلام، مع ما وقع في الشريعة، وعلم على القطع والثبات من شهادات الله، ورسوله لهم، وثنائه على عليٍّ والصحابة عموماً وخصوصاً^(١).

والمحير للاستغراب فعلاً، أن صلة الخوارج بكتاب الله تعالى صلة عظيمةٌ؛ من جهة كثرة تلاوته، والنظر فيه، لكنهم لم ينتفعوا من تلك التلاوة، بل كان نظرهم فيه أحد مسببات هلاكهم؛ وذلك لجهلهم وقلة فهمهم، وتؤول لهم للقرآن على غير مراداته. وقد أشار النبي عليه السلام إلى عظيم صلة الخوارج بالقرآن من جهة كثرة التلاوة بقوله: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء»^(٢)، وفي قوله عليه السلام: «يتلون كتاب الله ليئنما رطباً»^(٣)، لكنها تلاوة لا ينتفع منها، كما نبه إليه النبي عليه السلام في هذه الرواية: «يتلون كتاب الله رطباً، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^(٤)، وفي رواية: «يقرؤون القرآن لا يجاوز

(١) المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١٤/٣).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦)؛ وأبو داود (٤٧٦٨)؛ والإمام أحمد في المسند (٧٠٧).

(٣) رواه مسلم (١٠٦٤).

(٤) رواه البخاري (٤٣٥١)؛ ومسلم (١٠٦٤).

ترافقهم^(١)، ويقول النبي ﷺ: «يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم ترافقهم»^(٢). (ومعنى قوله: «يتلون كتاب الله لَيْنَا»، ويرُوى: «لَيْنَا»، وهما لغتان، ومعناهما: سهلاً على ألسنتهم، وفي الآخر: «رطباً»، وهو بمعناه. وعند غير ابن عيسى «لِيَا» - بفتح اللام وشد الياء - يعني: أنهم يحرّفونه ويصرّفونه عن ظاهره، ويميلون به إلى هواهم، مأخوذ من اللَّيْ في الشهادة، وهو: الميل. وكلاهما صفة الخوارج وأهل الأهواء)^(٣).

وأختلف في معنى قول النبي ﷺ: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»،

فقيل:

١ - (معناه: أنهم لما تأولوه على غير تأويله، لم يرتفع إلى الله، ولا أثابهم عليه؛ إذ كانت أفعالهم له مخالفةً بسفك دماء من حرم الله دمه، وإخافتهم سبلهم، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يُرْفَعُ﴾، فبان أن الكلام الطيب يرتفع إلى الله إذا صحبه عمل صالح يصدقه، ومتى خالفه العمل لم يعتد بالقول، ولا كان لقائه فيه غير العنا، وهذا يدل أن الإيمان قول وعمل)^(٤).

٢ - (وقيل: لا يعملون بالقرآن، فلا يثابون على قراءتهم، فلا يحصل لهم إلا سرده).

٣ - وقال النووي: المراد أنه ليس لهم منه حظ إلا مروره على لسانهم، لا يصل إلى حلوتهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم؛ لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب. وقال ابن رشيق: المعنى لا ينتفعون بقراءاته، كما لا يستفحل الأكل والشارب من المأكول والمشرب إلا بما يجاوز حنجرته)^(٥).

(١) رواه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٤٢)، وأبو داود (٤٧٦٤)، والنسائي (٢٥٧٨)، والإمام أحمد في المسند (١٣٠٣).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٨)، والإمام أحمد في المسند (٧٠٦).

(٣) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لأبي إسحاق ابن فرقول (٤٦٥/٣).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٥٨٩/٨).

(٥) تنوير الحالك شرح موطأ مالك، للسيوطى (٢٠٩/١).

٤ - وقيل: (معناه أنهم لم ينتفعوا بقراءاته؛ إذ تأولوه على غير سيل السنة المبينة له، وإنما حملهم على جهل السنة ومعاداتها، وتکفيرهم السلف ومن سلك سبيلهم، وردهم لشهاداتهم ورواياتهم. تأولوا القرآن بآرائهم فضلوا وأضلوا، فلم ينتفعوا به ولا حصلوا من تلاوته إلا على ما يحصل عليه الماضغ الذي يبلغ ولا يجاوز ما في فيه من الطعام حنجرته)^(١).

ومما يساعد على استكشاف معنى هذه الجملة النبوية، ما جاء عن ابن مسعود في الأثر المشهور الذي رواه أبو وائل، قال: جاء رجل يقال له: نهيك بن سنان إلى عبد الله، فقال: يا أبا عبد الرحمن، كيف تقرأ هنا الحرف، ألفاً تجده أم ياءً (من ماء غير آسن)، أو (من ماء غير ياسن)? قال: فقال عبد الله: وكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفضل في ركعة، فقال عبد الله: هذا كهدى الشعر، إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع، إن أفضل الصلاة الركوع والسجود، إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن سورتين في كل ركعة^(٢).

وفي الجملة، مما سبق من المعاني محتمل.

وقد أبانت الشريعة أن لطبيعة قراءة النص القرآني تأثيراً هائلاً في تحصيل بركاته وهداياته، وهذا معنى عظيم ينبغي مراعاته وملاحظته أثناء تلاوة القرآن، وتدبّره وتلمّس هدایته؛ يقول الله تعالى مبيناً هذه الطبيعة القرآنية: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَنْجِيَّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَنْجِيَّا وَعَرِيفٌ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقُرْآنٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَّا أُولَئِكَ يَنْادُونَ بِنَمْكَانٍ بَعِيدٍ﴾^(٣).

(١) الاستذكار (٨/٨).

(٢) رواه سلم (٨٢٢)، والإمام أحمد في المسند (٣٦٠٧).

فلطبيعة تلاوة الخوارج للقرآن أعظم الأثر في حرمانهم من نيل معارفه وبركاته وعلومه، وملاحظة هذا يقدم نموذجاً تفسيرياً صالحًا لسبب انحراف الخوارج مع تلاوتهم لكتاب الله، وسبب عدم استقبالهم لهداياته وبركاته. وقد نبه إلى خصوص هذا المعنى في حق الخوارج الوزير ابن هبيرة قائلاً: (وفيَّ أَنْ قِرَاءَةَ الْقُرْآنَ مَعَ اخْتِلَالِ الْعِقِيدَةِ غَيْرُ زَاكِيَّةٍ، وَلَا حَامِيَّةٌ لِصَاحِبِهَا مِنْ سُخْطِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَأَنْ ذَلِكَ قَمَنْ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ فِي حُدُثَيْنِ الْأَسْنَانِ، وَعِنْدِ سُفَهَائِ الْأَحْلَامِ، وَأَنَّهُ يَكْثُرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ) ^(١). بل إن سعد بن أبي وقاص رض قال في قوله تعالى: «يُضُلُّ إِلَيْهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي إِلَيْهِ كَثِيرًا وَمَا يُضُلُّ إِلَيْهِ إِلَّا فَلَسِيقِينَ» ٢٦؛ يعني: الخوارج ^(٢). قال ابن تيمية رحمه الله في تنبية مهم على هذه الآية الكريمة ودلالتها: «وَمَا يُضُلُّ إِلَيْهِ إِلَّا فَلَسِيقِينَ» ٣١؛ أي: كل من ضل به فهو فاسق، فهو ذم لمن يضل به فإنه فاسق، ليس أنه كان فاسقا قبل ذلك؛ ولهذا تأولها سعد بن أبي وقاص في الخوارج وسمّاهم فاسقيين؛ لأنهم ضلوا بالقرآن، فمن ضل بالقرآن فهو فاسق ^(٣).

والخوارج لم يكونوا متعمدين معارضة دلائل الوحي، بل أتوا من سوء فهمهم وجهلهم؛ قال ابن تيمية مبيناً وجه الإشكال في تلاوة الخوارج للقرآن: (وَكَانَ الْبَدْعُ الْأُولَى مِثْلَ بَدْعَةِ الْخَوَارِجِ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصُدُوا مَعَارِضَتِهِ لَكِنْ فَهْمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدْلِلْ عَلَيْهِ) ^(٤). وقال ابن حجر: (وَكَانَ يَقَالُ لَهُمْ: الْقِرَاءَةُ؛ لَشَدَّةِ اجْتِهادِهِمْ فِي التَّلَاوَةِ وَالْعِبَادَةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ الْمُرَادِ مِنْهُ، وَيَسْتَبِدُونَ بِرَأْيِهِمْ، وَيَتَنْطَعُونَ فِي الزَّهْدِ وَالْخُشُوعِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ) ^(٥).

(١) الإفصاح عن معاني الصاحب (١/٢٦٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/٧٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٦/٥٨٨).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/٣٠).

(٥) فتح الباري (١٢/٢٨٣).

فبواعث الوقوع في فن التكفير بالباطل، واستباحة الدم الحرام، هو الجهل ونقص العلم، والعجلة والطيش؛ فتلاوة الجهل التي سلطوا بها على القرآن، استوجبت منهم أن يكفروا مخالفيهم من أهل الإسلام بغير مكفر، ثم استباحوا دماء المسلمين بغير حق.

مداخل الجهل الخارجية:

فصل النبي ﷺ مداخل الجهل والهوى، وبين مسبباتها، وذلك في سياق حديثه عن الخوارج، وبيانه لتفاصيل صفاتهم، فمن تلك الصفات التي ثبتت إليها:

١ - صغر السن:

فجمهور الملتحقين بهذه الحالة الدينية، هم من الشباب الصغار دون الكبار، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: «حدثان الأسنان»^(١)، وفي رواية: «أحداث الأسنان»^(٢)، والمراد بالأسنان العمر^(٣)، والحدث هو: الصغير السن^(٤)، والمراد أنهم شباب^(٥)، أو كما قال ابن الجوزي عليه رحمة الله: (يعني به الصبوة)^(٦)؛ (أي: ميل إلى الهوى)^(٧). وصغر السن ليس مذموماً في حد ذاته، ولكنه يكشف عن أحد مسببات انحراف هذه الطائفة، (إإن حداثة السن محل للفساد عادة)^(٨)، إضافةً إلى ما يقترن بحال صغر السن في كثير من الأحيان؛ من عجلة، وقلة نضج، وضعف تجربة وخبرة، وهو ما أشار إليه

(١) رواه البخاري (٣٦١١)؛ وأبو داود (٤٧٦٧).

(٢) رواه البخاري (٦٩٣٠)؛ وسلم (١٠٦٦)؛ والنسائي (٤١٠٢)؛ والإمام أحمد في السندي (٦١٦).

(٣) عمدة القاري (٤٢/٨٦).

(٤) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٥) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٩٨/١).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر (١١/٣).

(٨) حاشية السندي (١١٩/٧).

الإمام النووي بقوله: (يُستفاد منه أن التثبت وقوة البصيرة، تكون عند كمال السن، وكثرة التجارب، وقوة العقل)^(١)، والحق أن هذا المعنى ليس مستفاداً من الحديث ضرورةً، كما نبه إليه الحافظ ابن حجر، وإنما هو واقع مشاهد مدرك؛ ولأجل ذلك وصفهم الشارع بهذا الوصف، لا أنه أنشأ هذه الحقيقة، أو كشف عنها هنا؛ يقول الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله: (ولم يظهر لي وجه الأخذ منه، فإن هذا معلوم بالعادة لا من خصوص كون هؤلاء كانوا بهذه الصفة)^(٢).

٢ - السفة:

وهذا محدد لطبيعة أخرى من طبائع الخوارج؛ ففيهم سفةٌ وطيش، وخفةٌ واستعمال، وهم بعيدون عن حسن النظر وجودة تقدير الأمور؛ قال النبي ﷺ: «يأتي في آخر الزمان قومٌ، حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»^(٣)، والسفهاء: جمع سفهٍ، وهو خفيف العقل^(٤)، (والسفه في الأصل: الخفة والطيش، وسفهة فلان رأيه؛ إذا كان مضطرباً لا استقامة فيه، والأحلام: العقول)^(٥). فالقصد بيان رداءة عقولهم كما قال الحافظ ابن حجر^(٦)، وضعفها كما عبر العيني^(٧). وبهذا أضاف النبي ﷺ إلى ضعف عقولهم باعتبار نقص خبرتهم لشبابهم، ضعفها في نفس الأمر لسفاهتهم؛ إذ من الشباب من يكون عاقلاً وافر العقل، لكنهم ليسوا كذلك، قال النووي جامعاً بين هذه الصفة والتي قبلها: (صغر الأسنان، صغار العقول)^(٨).

(١) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٢) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٣) رواه البخاري (٣٦١١)، وأبو داود (٤٧٦٧).

(٤) عمدة القاري (١٦/١٤٤).

(٥) مرفقة المفاتيح (٦/٢٣١١).

(٦) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٧) عمدة القاري (١٦/١٤٤).

(٨) شرح مسلم، للنووي (٧/١٦٩).

كشف النصوص الشرعية عن سوءة أخلاقية ودينية شديدة الضرر على صاحبها، وهي الكبر والتعالي، وامتلاء النفس بالعجب والغرور؛ قال عليهما السلام: «إن فيكم قوماً يعبدون ويدأبون، حتى يعجب بهم الناس، وتعجبهم نفوسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية»^(١). ومما يحتمل أن يُراد به الخوارج ما جاء عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله عليهما السلام: «يظهر الدين، حتى يجاوز البحار، وتخاض البحار في سبيل الله، ثم يأتي من بعدهم أقوام يقرءون القرآن. يقولون: قد قرأنا القرآن من أقرأ منها؟ ومن ألقى منها؟ أو من أعلم منها؟» ثم التفت إلى أصحابه، فقال: «هل في أولئك من خير؟» قالوا: لا. قال: «أولئك منكم من هذه الأمة، وأولئك هم وفود النار»^(٢). وللكبر أثر نفسي مزدوج كما بينه النبي عليهما السلام في قوله: «الْكِبْرُ بَطْرٌ للحق، وغَمْطٌ لِلنَّاسِ»^(٣). (ومعناه احتقارهم... أما بطر الحق؛ فهو دفعه وإنكاره ترُفُعاً وتجرِباً)^(٤)، فهم بداعع كبرهم أدعية علم، وأهل طاول واحتقار للعلماء، وهذا ما يشكل حاجزاً نفسياً شديداً العمق من قبول الحق، ومحركاً من أكثر المحرّكات التي تدفع صاحبها لمزيد من الإيغال في الباطل. وفي حديث ذي الخويصرة التميمي إشارة إلى أثر الكبر في تشكيل مواقف الخوارج؛ فاعتراضه على قسمة النبي عليهما السلام، وطبيعة اللغة التي استعملها، تكشف عن تأصل هذه الصفة الذميمة في نفسه حتى آلت به إلى أن يُكافع النبي عليهما السلام بذلك الخطاب.

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٢٨٨٦)، قال المحقق: (إسناده صحيح على شرط الشيختين)، وكذا قال الشيخ الألباني رحمه الله في تخریجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم (٩٤٥).

(٢) رواه أبو يعلى في مسند (٦٦٩٨)، وحسنه الألباني بمجموع طرقه كما في السلسلة الصحيحة (٢٢٢)، حيث قال: (يمكن القول بأن الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن، مع ملاحظة أن معناه مطابق للوافع) وطرفه الأول من معجزاته العلمية التي تدل على صدق نبوته عليهما السلام. والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) رواه مسلم (٩١)؛ وأبو داود (٤٠٩٢)؛ والترمذى (١٩٩٩).

(٤) شرح صحيح مسلم، للنووى (٩٠/٢).

ومن الأحاديث العجيبة التي ساقها بعض العلماء عند ذكرهم لشأن الخوارج؛ كما فعل الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد (باب ما جاء في الخوارج)؛ حيث أورد فيه حديث أبي بكرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ مرّ برجل ساجد وهو ينطلق إلى الصلاة، فقضى الصلاة، ورجع عليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: «من يقتل هذا؟». فقام رجل، فحسر عن يديه، فاختلط سيفه وهزه، وقال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلاً ساجداً، يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! ثم قال: «من يقتل هذا؟» فقام رجل فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه واختلط سيفه، فهزه حتى أرعدت يده، فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلاً ساجداً، يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! فقال النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لو قتلت موه لكان أول فتنة وأخرها»^(١). وفي رواية أبي سعيد الخدري ما يكشف عن تفاصيل زائدة؛ حيث قال: جاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني مررت بوادي كذا وكذا، فإذا رجل متخلص، حَسِنَ الهيئة يصلّي، فقال له النبي ﷺ: «اذهب إليه فاقتله»، قال: فذهب إليه أبو بكر، فلما رأه على تلك الحال، كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله ﷺ قال: فقال النبي ﷺ لعمر: «اذهب فاقتله»، فذهب عمر فرأه على تلك الحال التي رأه أبو بكر، قال: فكره أن يقتله، قال: فرجع فقال: يا رسول الله، إنني رأيته يصلّي متخلصاً، فكرهت أن أقتله، قال: «يا علي اذهب فاقتله»، قال: فذهب علي فلم يره، فرجع علي فقال: يا رسول الله، إنه لم يره، قال: فقال النبي ﷺ: «إن هذا وأصحابه، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه، فاقتلوهم، هم شرُّ البرية»^(٢). وموطن الشاهد خصوصاً من الرواية الأولى، ما كان فيه

(١) رواه أحمد في المسند (٢٠٤٣١)؛ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٥٧/٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١١١٨)؛ وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٥٩/٥)، وذكر الحافظ ابن حجر أن سنه جيد، وله شاهد فتح الباري (٢٩٨/١٢ - ٢٩٩).

هذا العابد الجاهل من التفريط فيما هو أوجب وأفضل من صلاته، وهو إدراك الصلاة مع النبي ﷺ، وكأنه ظن في نفسه أنه سبق إلى خير حرمته رسول الله ﷺ وبقية الصحابة، وقد ربط الحافظ ابن حجر بين هذا الرجل المذكور في هذه القصة، وبين ذاك المعترض على قسمة النبي ﷺ، وسعى في الجمع بين ظاهر النص هنا الأمر بالقتل، وظاهر النص هناك الناهي عنه، فقال رحمة الله عليه: (ويمكن الجمع بأن يكون هذا الرجل هو الأول، وكانت قصته هذه الثانية متراخيّة عن الأولى، وأذن ﷺ في قتله بعد أن منع منه؛ لزوال علة المنع وهي التألف، فكأنه استغنى عنه بعد انتشار الإسلام، كما نهى عن الصلاة على من ينسب إلى النفاق بعد أن كان يُجري عليهم أحكام الإسلام قبل ذلك، وكأن أبا بكر وعمر تمسكا بالنهي الأول عن قتل المسلمين، وحملوا الأمر هنا على قيد أن لا يكون لا يصلبي، فلذلك عللا عدم القتل بوجود الصلاة، أو غالباً جانب النبي، ثم وجدت في معازي الأموي من مرسل الشعبي في نحو أصل القصة^(١): ثم دعا رجالاً فأعطاهم، فقام رجل فقال: إنك لتتقسم وما نرى عدلاً، قال: (إذا لا يعدل أحدٌ بعدي)، ثم دعا أبا بكر، فقال: «اذهب فاقتله» فذهب فلم يجد، فقال: «لو قتلتة لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم». فهذا يؤيد الجمع الذي ذكرته؛ لما يدل عليه «ثم» من التراخي، والله أعلم^(٢). أما ابن تيمية، فبحكي وجه آخر من التوجيه، فقال متكلماً على رواية الشعبي التي ختم بها الحافظ كلامه - وهي رواية فيها ضعف كما نبه الحافظ بذكر الإرسال^(٣) -: (حديث الشعبي هو أول ظهور هؤلاء كما تقدم، فالأشبه - والله أعلم - أن يكون أمر بقتله أولاً؛ طمعاً في انقطاع أمرهم، وإن كان قد كان يغفو عن أكثر المنافقين؛ لأنه خاف من هذا انتشار الفساد من بعده على الأمة ولهذا قال: «لو قتلتة، لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم»، وكان ما يحصل لقتله من المصلحة العظيمة أعظم مما يخاف من نفور بعض الناس بقتله، فلما لم

(١) يعني: قصة الاعتراض على قسم النبي ﷺ.

(٢) فتح الباري (١٢/٢٩٩).

(٣) وقال ابن تيمية: (وهذا الحديث مرسل، ومخرجه عن مجالد وفيه لين)، الصارم المسلول (١/٤٤).

يوجد، وتعذر قتله، ومع النبي ﷺ بما أوحاه الله إليه من العلم ما فضلته الله به، فكأنه علم أنه لا بد من خروجهم، وأنه لا مطمع في استئصالهم، كما أنه لما علم أن الدجال خارج لا محالة، نهى عمر عن قتل ابن صياد، وقال: «إن يكتبه فلن تسلط عليه، وإن لا يكتبه فلا خير لك في قتله». فكان هذا مما أوجب نهيء بعد ذلك عن قتل ذي الخويصرة؛ لما لمزه في غنائم حنين، وكذلك لما قال عمر: «إذن لي فأضرب عنقه»، قال: «دعه، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» إلى قوله: «يخرجون على حين فرقة من الناس»، فأمر بتركه لأجل أن له أصحاباً خارجين بعد ذلك، فظهر أن علمه بأنهم لا بد أن يخرجوا، منعه من أن يقتل منهم أحداً فيتحدث الناسُ بأنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابه الذين يصلون معه، وتنفر بذلك عن الإسلام قلوبُ كثيرة من غير مصلحة تغمر هذه المفسدة، هذا مع أنه كان له أن يعفو عن آذاه مطلقاً بأبيه هو وأمي ﷺ. وبهذا يتبيّن سبب كونه في بعض الحديث يُعللُ بأنه يصلي، وفي بعضه بأن لا يتحدث الناس أنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابه، وفي بعضه بأن له أصحاباً سيخرجون^(١).

والمقصود بيان ما ذكره النبي ﷺ من شأن هؤلاء، مما كان سبباً في وقوعهم في جهالاتهم وسفاهاتهم.

استكمال الصفات:

إن ما سبق من شأن الخوارج، يكشف عن المكونات المركزية لهذه الظاهرة الخطيرة، والمسيرات التي أفرزت هذه المكونات، وقد أخبر النبي ﷺ بعض التفاصيل أيضاً المتعلقة بطبيعة التدين الذي يمارسه الخوارج، فمن ذلك:

(١) الصارم المسلول (٣٥٣/١).

١ - الغلو في العبادة:

الغلو - كما سبق - هو أظهر ما تمتاز به هذه الحالة، ومن مظاهر الغلو التي وقع فيها الخوارج، أخذُهم أنفسَهم بمستوى من التبعد كبير، فهم ليسوا أهل صلاة وصيام وذكر وتلاوة فحسب، بل عندهم زيادة في هذا وتجاوز، وفي هذا يقول النبي ﷺ عاقدًا المقارنة بين نمط التبعد عندهم مقارناً بتعذر صحابته: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قرائتُكم إلى قراءتهم شيء، ولا صلاتُكم إلى صلاتِهم بشيء، ولا صيامُكم إلى صيامِهم بشيء»^(١). بل الأعجب أن يصل مقدار التفاوت ما بين الطرفين إلى الحد الذي يحمل الناظر على احتقار عمله في مقابل عملهم، وعباداته في مقابل عبادتهم، وهو ما نبه إليه النبي ﷺ في قوله: «يحرق أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه»^(٢)، واستحضر هنا أن عقد المقارنة جرى بين تبعد الخوارج وتبعد الصحابة، وأن المحترق لعبادته في مقابل عبادتهم هم الصحابة، فإذا كان الأمر كذلك، فما الظن بغيرهم؟!

ولا يتسرّب لوهمنك أن مثل هذا التبعد مما يُحمدون عليه، بل هو في حقيقته لون من الغلو والتنطع المذموم، وليس تعبدًا وفق الهدي النبوى، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا، وبين ما أفضى إليه هذا الحال بقوله: «إنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين، حتى يخرجوا منه، كما يخرج السهم من الرمية، بنظر في النصل، فلا يوجد شيء، ثم في القدر، فلا يوجد شيء، ثم في الفُوق فلا يوجد شيء، سبق الفُرث والدم»^(٣). قال ابن تيمية: (ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهد في العبادة والورع ما لم يكن في الصحابة، كما ذكر النبي ﷺ، لكن لما كان على غير الوجه المشروع، أفضى بهم إلى المرءون).

(١) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٢)

روا البخاري (٦٩٣٣)؛ ومسلم (١٤٨)، وابن ماجه (١٦٩)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١).

(٣)

روا الإمام أحمد في المسند (٧٠٣٨)؛ وقال الأرناؤوط: (صحيح، وهذا إسناد حسن). وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣/١٢): (إسناده صحيح)، وقال الألباني في تخريجه لكتاب الشيخ لابن أبي عاصم: (إسناده جيد) (٩٣٠).

من الدين؛ ولهذا قال عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب: اقتصاد في سُنة، خيرٌ من اجتهاد في بدعة^(١). وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: (وكان الخوارج - أيضاً - قد تعمّقوا، وتنطّعوا كما وصفهم النبي ﷺ بقوله: «يحرق أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم»)^(٢). فهذا الغلو والتنطع هو أول إشكاليات تعبدهم، يتلوه أنه تبعُّدٌ واقع على غير أصلٍ كما نبه إليه الشاطبي رَحْمَةُ اللَّهِ قائلاً: (فأخبر أن لهم عبادة تستعظم، وحالاً يستحسن ظاهره، لكنه مبني على غير أصلٍ؛ فلذلك قال فيهم: «يمرون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، وأمر عليه الصلاة والسلام بقتلهم، ويوجد في أهل الأهواء من هذا كثير)^(٣)، وهو أيضاً تبعُّدٌ مبني على جهلٍ وقلةٍ فقه، وفيه يقول ابن تيمية: (فمن كان جاهلاً بما أمر الله به وما نهاه عنه، لم يكن من أولياء الله وإن كان فيه زهادة وعبادة لم يأمر الله بهما رسوله؛ كالزهد، والعبادة التي كانت في الخوارج، والرهبان، ونحوهم)^(٤). ويقول: (وهو لاءٌ غلواً في العبادات بلا فقه، فالآمرُ بهم إلى البدع)^(٥).

ومن تمام الخذلان لأولئك الخوارج، أنهم مع عظيم ما يأتون به في الظاهر من العبادة؛ قراءةً، صلاةً، وصياماً، لكنهم لا ينتفعون من ذلك بشيءٍ، كما لم ينتفعوا بقراءتهم علمًا وفقها وهداية، وفي هذا يقول النبي ﷺ: «لا تجاوز صلاتهم ثرافيهم»^(٦)، وقال: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»^(٧). (والمراد أنهم يؤمنون بالنطق لا بالقلب)^(٨)، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ، أو أنها (كنية عن أنها لا تقبل، ولا ينتفعون بها، وأن دعاءهم لا يُسمع)^(٩)، كما ذكره السيوطي رَحْمَةُ اللَّهِ.

(١) الاستقامة (٢٥٨/١).

(٢) اختفاء الصراط المستقيم (٢٩٩/١).

(٣) المواقفات (٣٣٥/٢).

(٤) المستدرك على مجموع الفتاوى (١٦٤/١).

(٥) مجموع الفتاوى (٣٩٢/١٠).

(٦) رواه مسلم (١٠٦٦)؛ وأبو داود (٤٧٦٨).

(٧) رواه البخاري (٣٦١١)؛ وأبو داود (٤٧٦٧)؛ والنمساني (٤١٠٢).

(٨) فتح الباري (١٢/٢٨٨).

(٩) شرح السيوطي لصحیح مسلم (١٦٨/٣).

٢ - ظاهر كلامهم الحسن:

فهم - مع انحرافهم - أصحاب منطق حلو، وكلام حسن يوهم الناس أنهم على خير، فهم يدعون إلى تحكيم شريعة الله، وأن يكون الحكم وحده، وأن يُحاربَ كلُّ خارج عنه، ولكنهم مخالفون لهذا الأمر على مستوى النظرية والتطبيق، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذه الصفة العجيبة بقوله: «يقولون من خير قول الناس»^(١) وفي الحديث الآخر: «يقولون من خير قول البرية»^(٢). واختلف في هذا اللفظ فقيل:

- (إنه مقلوب، وأن المراد من قول خير البرية، وهو القرآن...).

- ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد القول الحسن في الظاهر، وباطنه على خلاف ذلك؛ كقولهم: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ^(٣)، قال النووي رحمه الله (معناه في ظاهر الأمر؛ كقولهم: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، ونظائره من دعائهم إلى كتاب الله تعالى)^(٤).

وجاء عن النبي ﷺ أيضاً قوله: «سيجيء قوم يتكلمون بكلمة الحق، لا يجاوز حلوتهم»^(٥)، فكلمة الحق التي يقولونها، لا تجد تطبيقاً حقيقياً في الواقع، بل هي لا تتجاوز حناجرهم، ومع ما يقولونه من كلام حسن، إلا أن فعالهم ليست بحسنة، وهو أمر صرّح بيابنه النبي ﷺ من أحوالهم فقال: إنما يُحسنون القيل، ويسيئون الفعل»^(٦).

(١) رواه ابن ماجه (١٦٨)؛ والإمام أحمد في المسند (٣٨٣٠)؛ وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣١٩/٥)؛ وكذا حكم له بالصحة الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٢٨).

(٢) رواه البخاري (٣٦١١)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ وأبو داود (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١١١٥).

(٣) فتح الباري (١٢/٢٨٧).

(٤) شرح صحيح مسلم، للنوي (٧/١٦٩).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١٢٥٥)؛ قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢٠٨/٢)؛ صحيح). وضعف إسناده الألباني في إرواء الغليل (٢/٢٢٠).

(٦) رواه أبو داود (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١٣٣٣٨)؛ وحسنه الحافظ ابن حجر في نسخة مشكاة المصايب (٤٠٦/٣)؛ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٧٦٥).

٣ - سيماهم التحليق:

فقد أشارت النصوص الشرعية إلى تعمّدهم حلق شعورهم، وجعلته من سيماهم؛ قال النبي ﷺ: «سيماهم التحليق - أو قال: التسبيد»^(١)، والتسبيد (بمعنى: التحليق)، وقيل: أبلغ منه، وهو بمعنى الاستئصال، وقيل: إن نبت بعد أيام، وقيل: هو ترك دهن الشعر وغسله^(٢). (وهذه السيمما سيمما أولهم كما كان ذو الثديّة؛ لأن هذا وصف لازم لهم)^(٣)، كما سبقت الإشارة إليه، قال الشوكاني: (وقد ثبت أن التحليق سيمما الخوارج، ولعلهم يفعلون ذلك معتقدين لمشروعيته)^(٤). وقال ابن تيمية: (إإن الخوارج كانوا يحلقون رؤوسهم، وبعض الخوارج يعدون حلق الرأس من تمام التوبة والنسك)^(٥)، وقال أبو العباس القرطبي: (جعلوا ذلك علاماً لهم على رفضهم زينة الدنيا، وشعاراً ليعرفوا به؛ كما يفعل البعض من رهبان النصارى يفحصون عن أوساط رؤوسهم)^(٦). فهم يطلبون ما يتميزون به عن غيرهم، ويمكن أن يتجدد طلب هذا التمييز في صور أخرى غير التحليق؛ يقول ابن تيمية رحمه الله: (كثير من الأفعال قد يكون مباحاً في الشريعة، أو مكروهاً، أو متنازعاً في إياحته وكراحته، وربما كان محرّماً أو متنازعاً في تحريمها، فستحبه طائفة من الناس يفعلونه على أنه حسن مستحب، ودينٌ وطريق يتقربون به، حتى يعدون من يفعل ذلك أفضلَ ممن لا يفعله، وربما جعلوا ذلك من لوازم طريقتهم إلى الله، أو جعلوه شعار الصالحين وأولياء الله، ويكون ذلك خطأً وضلالاً، وابتداع دين لم يأذن به الله؛ مثال ذلك: حلق الرأس في غير الحج والعمرة لغير عذر، فإن الله قد ذكر في كتابه حلق الرأس وتقصيره في النسك، وذكر حلقه لعذر في قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَهُوَ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدَّيْهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ

(١) رواه البخاري (٧٥٦٢)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١٤).

(٢) فتح الباري (٥٣٧/١٣).

(٣) مجمع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٤) الفتح الرباني (٤٠٦/٩).

(٥) مجمع الفتاوى (١١٩/٢١).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٢٢/٣).

لُكِّ). وأما حلقه لغير ذلك، فقد تنازع العلماء في إباحته وكراهته نزاعاً معروفاً على قولين؛ هما روایتان عن أَحْمَدَ . ولا نزاع بين علماء المسلمين وأئمة الدين، أن ذلك لا يشرع ولا يستحب، ولا هو من سبيل الله وطريقه، ولا من الزهد المشروع للمسلمين، ولا مما أثني الله به على أحد من الفقراء، ومع هذا، فقد اتخذه طوائف من النساك الفقراء والصوفية ديناً، حتى جعلوه شعاراً وعلامةً على أهل الدين والنساك، والخير والتوبة والسلوك إلى الله، المشير إلى الفقر والصوفية، حتى إن من لم يفعل ذلك يكون منقوضاً عندهم، خارجاً عن الطريقة المفضلة المحمودة عندهم، ومن فعل ذلك دخل في هذتهم وطريقهم. وهذا ضلال عن طريق الله وسبيله باتفاق المسلمين، واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين، من أسباب تبديل الدين، بل جعله علامه على المروق من الدين أقرب، فإن الذي يكرهه وإن فعله صاحبه عادة لا عادة يحتج بأنه من سيماء الخوارج المارقين، الذين جاءت الأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ بذمهم من غير وجه، وروي عنه ﷺ: «سيماهم التحليق». فإذا كان هذا سيماء أولئك المارقين، وفي المسند والسنن عن النبي ﷺ أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم»، كان هذا - على بعده من شعار أهل الدين - أولى من العكس؛ ولهذا لما جاء ضَيْغَ بن عِسْلَ التَّمِيمِيَّ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وسألَه عَمَّا سَأَلَهُ من المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وضربه ضرباً عظيماً كشف رأسه فوجده ذا ضفيرتين، فقال: لو وجدتك محلوقاً لضررت الذي في عيناك؛ لأنَّه لو وجده محلوقاً، استدلَّ بذلك على أنه من الخوارج المارقين، وكان يقتله لأمر النبي ﷺ بقتالهم. وقد قال النبي ﷺ في صفتهم: «يَحْفَرُونَ أَحْدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقَرَاءَتَهُ مَعَ قَرَاءَتِهِمْ، بَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَازِي حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يُمْرِقُ السَّمَاءُ الرَّمِيمَةُ» . . . ولا ريب أنَّ كثيراً من النساك والعباد والزهاد، قد يكون فيه شيءٌ من الخوارج، وإن كان مخالفًا لهم في شعبٍ أخرى، فلزم زِيَّ معين من اللباس، سواءً كان مباحاً، أو كان مما يقال: إنه مكروه، بحيث يجعل ذلك ديناً ومستحجاً وشعاراً لأهل الدين، هو من البدع أيضاً، فكما أنه لا حرام إلا

ما حرمته الله، فلا دين إلا ما شرعه الله^(١).

هذه أهم الصفات الواردة في شأن الخوارج، مما يقبل تكراره، مع عدم لزومه، مع إرجاء ما تناولته النصوص من موضع خروجهم، وزمانهم، وبعض ما يتعلق بشأن من يقتل منهم، إلى الشق الثاني من البحث.

وهذه الصفات المذكورة هنا، قد تحققت جمِيعاً واجتمعت في الخوارج الأول، الذين خرجموا على عليٍّ رضي الله عنه، وقاتلهم في النهر والنهران، كما تراه بعد قليل إن شاء الله. وببعضها يمكن تتحقق في غيرهم وقد يغيب، ولكن المكونات الصميمية للحالة الخارجية، ظاهرة مستمرة، وباقية ما بقي الخوارج، وهذه المكونات هي الاستراتيجيات التي ينبغي ملاحظتها ومراقبتها عند تنزيل هذا الاسم بمعنى الدم الشرعي على طائفة معينة مخصوصة، وهي ترجع إلى التكفير بغير حق، واستباحة الدم والقتال بناءً على فعل التكفير.

أربع ملحوظات بخصوص أحاديث الخوارج:

الملحوظة الأولى:

سبق التأكيد على أن الصفة المركزية التي يمكن ردُّ الحالة الخارجية إليها، هي (الغلو)، لكنه نوع من الغلو الخاص، فهو غلو في التكفير وغلو في استباحة الدماء، وهذا المركب أشدُّ قبحاً من كل خطيئة على حدة، فصاحبُه متوعد بوعيد كل معصية على حدة، مضموماً إليه ما جاء من الوعيد في حق الخوارج. والذي يؤكّد خطر شأن الخوارج، وعظيم عنایة الشريعة بالتحذير منه، أمران خطيران:

الأمر الأول: تشديد الأوصاف:

حيث رتب الشارع على نمط الغلو هذا، أوصافَ ذمٍّ شديدةً، لم تُرتب على أنماط غلو أخرى؛ قال ابن الوزير اليماني عليه رحمة الله: (وقد ورد في الخوارج بسبب تكفير المسلمين من التشديد، ما لم يرد في غيرهم، فنعود بالله

(١) الاستقامة (٢٥٥/١).

فمن أوصاف الدم الشرعية التي ألحقت بالخوارج، وصفُهم بأنهم: «الخلق والخليقة»^(٢)، (وهما بمعنى)، كرر مبالغةً للمعنى الذي أراده، وهو استيعاب أصناف الخلق؛ نحو: زيد خير الناس والبشر^(٣). وهذا المعنى بأن مستقرًا عند الصحابة، فصاروا يذكرون هذا المعنى من معاني الدم مع ظهور الخوارج ويشيعونه بين الناس، فقد ذكر الخوارج عند أبي هريرة رضي الله عنه قال: أولئك شر الخلق^(٤). وعن عقبة بن وساج قال: كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج، وطعنهم على أمرائهم، فحججت، فلقيت عبد الله بن عمرو، فقلت له: أنت من بقية أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم، وقد جعل الله عندك علمًا، وأناسًّا بهذا العراق يطعنون على أمرائهم، ويشهدون عليهم بالضلال، فقال لي: أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ أتي رسول الله صلوات الله عليه وسلم بقليل من ذهب وفضة، فجعل يقسمها بين أصحابه، فقام رجل من أهل البداء فقال: يا محمد، والله لئن أمرك الله أن تعدل، مما أراك تعامل! فقال: «ويحك! من يعدل عليه بعدي؟!»، فلما ولَّى قال: «رُدُوه رويدًا»، فقال النبي صلوات الله عليه وسلم: «إن في أمتي أخًا لهذا، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقبهم، كلما خرجوا فاقتلوهم، ثلاثة»^(٥). ولما أتي برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، هؤلاء شُرُّ قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلوا تحت رحمة السماء الذين قتلهم هؤلاء. قال: فقلت: بما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلنا: أَبِرَأْيُك قلت: هؤلاء كلاب

(١) العواصم والقواسم (٣٣٥/٣).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٧)، وابن ماجه (١١٧٠)، والإمام أحمد في المسند (٢١٥٣١).

(٣) شرح مصابيح السنة، لابن المalk (١٧٦/٤).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٠٥).

(٥) رواه ابن أبي عاصيم في السنة (٤٥٥/٢)، وقال الألباني في تعليقه على الحديث: ((إسناده صحيح على شرط البخاري)).

النار، أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني لجريء! بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا اثنين ولا ثلاثة؛ قال: فعدّ مراراً^(١). ومما جاء من الآثار في شأن هذا الوصف القبيح: (كلاب النار)، ما رواه سعيد بن جُمهان، قال: كانت الخوارج تدعوني حتى كدت أن أدخل معهم، فرأيت أخت أبي بلال في النوم أن أبا بلال كلب أهلب أسود، عيناه تذرفان، قال: فقالت: بأبي أنت يا أبا بلال، ما شأنك أراك هكذا؟ قال: جعلنا بعدكم كلاب النار، وكان أبو بلال من رؤوس الخوارج^(٢).

فقيل: المقصود بهذا الوصف:

- (أنهم كلاب أهلها)^(٣)، و(أحسن أهلها وأحرقهم، كما أن الكلاب أحسن الحيوانات وأحرقها)^(٤).
- أو أنهم (على صورة كلاب فيها)^(٥).
- أو (أنهم يتعاونون فيها عواء الكلاب)^(٦).

قال المناوي رحمه الله تعالى معلقاً على سبب هذا الوصف وهذه العقوبة: (الخوارج الذين يزعمون أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبداً، (كلاب) أهل (النار)، هم قوم ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسرون صنعاً^(٧)؛ وذلك لأنهم دأبوا ونصبوا في العبادة وفي قلوبهم زيف، فمرقوا من الدين بإغواء شيطانهم حتى كفروا الموحدين بذنب واحد، وتأولوا التنزيل على غير وجهه، فخذلوا بعدما أيدوا حتى صاروا كلاب النار؛ فالمؤمن يستر ويرحم ويرجو المغفرة والرحمة، والمفتون الخارجي يهتك ويُغير ويُقْنَط، وهذه

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢). وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد).

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١٥٠٩).

(٣) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (٢٣٢٣/٧).

(٤) فيض القدير (٥٢٨/١).

(٥) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (٢٣٢٣/٧).

(٦) فيض القدير (٥٢٨/١).

أخلاق الكلاب وأفعالهم، فلما كلبوا على عباد الله، ونظروا لهم بعين النصر والعداوة ودخلوا النار، صاروا في هيئة أعمالهم كلاباً، كما كانوا على أهل السنة في الدنيا كلاباً بالمعنى المذكور^(١).

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الخوارج ممن يُذاد عن حوضه بِرْمَةً يوم القيمة؛ قال الوزير ابن هبيرة رحمه الله: (ولا أرى هذا يرجع إلا للذين ارتدوا بعد موت النبي ﷺ، ومنعوا الزكاة، فقاتلهم الصديق على ذلك، وإلى الخوارج الذين رأوا تكفير الصحابة؛ كعثمان، وعلي رضي الله عنهما، وهم أهل النهروان ومن شابههم وتابعهم)^(٢).

ومن أشهر أوصاف الدم التي أُلحقت بالخوارج، وتواتر النقل فيها عن النبي ﷺ، قوله: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يرى شيئاً، وينظر في القدح فلا يرى شيئاً، وينظر في الريش فلا يرى شيئاً، ويتماري في الفُوق»^(٣). فقد (شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيّد، فيدخل فيه ويخرج منه، والحال أنه لسرعة خروجه من شدة فوة الرامي، لا يعلق من جسد الصيد شيء، «ينظر» الرامي «في النصل» الذي هو حديد السهم، هل يرى فيه شيئاً من أثر الصيد دماً أو نحوه؟ «فلا يرى شيئاً! وينظر في القدح» - بكسر القاف - السهم قبل أن يُراشد ويركب سهمه أو ما بين الريش والنصل، هل يرى فيه آثراً؟ «فلا يرى» فيه «شيئاً!» «وينظر في الريش» الذي على السهم «فلا يرى» فيه «شيئاً! ويتماري» - بفتح النون والفوقية والراء - أي: يشك الرامي «في الفُوق» وهو مدخل الوتر منه، هل في شيء من أثر الصيد؟ يعني: نفذ السهم المرمي بحيث لم يتعلّق به شيء، ولم يظهر أثره فيه! فكذلك قراءتهم، لا يحصل لهم منها فائدة^(٤).

ومما يزيد من خطورة هذا الوصف، ويكشف ما فيه من دلالات مكثرة:

(١) فيض القدير (٥٠٩/٣).

(٢) الإفصاح (٢٠٢/٧).

(٣) رواه البخاري (٥٠٥٨)؛ ومسلم (١٠٦٤)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٥٧٩).

(٤) إرشاد الساري، للفسطلاني (٤٨٦/٧).

رواية جاء في آخرها: «ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه»^(١)، والمعنى («ثم لا يعودون فيه»؛ أي: في الدين... «حتى يعود السهم إلى فوقه» - بضم الفاء - موضع الوتر من السهم، وهو لا يعود إلى فوقه فقط بنفسه)^(٢). ومن عجيب ما ورد عن ابن سيرين في هذا الشأن، ما رواه أبوب عنه قال: كان رجل يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول؛ إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله: «يمرقون من الإسلام لا يعودون فيه»^(٣). ومثله في المعنى ما جاء عن عبد الله بن القاسم الذي يقول: ما كان عبد على هوئ فتركه إلا إلى ما هو شرّ منه. قال: فذكرت هذا الحديث لبعض أصحابنا، فقال: تصديقه في حديث عن النبي ﷺ: «يمرقون من الدين مروق السهم من البرمية، ثم لا يرجعون حتى يرجع السهم إلى فوقه»^(٤).

وهذا الحديث، وهذه الآثار في معنى الحديث المروي عن النبي ﷺ: «إن الله حجز - أو قال: حجب - التوبة عن كل صاحب بدعة»^(٥). ومعناه على الصحيح: أنه لا يوفق إلى التوبة، والرجوع للحق؛ لأنه يعتقد أن ما هو عليه هلى، وأن التحول عنه ضلال، فمن ماذا يتوب؟ فالحديث يبين طبيعة النفس والواقع في هذا الشأن، لا أنه يصدر حكماً في عدم قبول توبته، بل متى تاب، وصحت توبته، قبلت. يقول الشاطبي عليه رحمة الله مبيناً وجه الحديث: (وهذا النفي يقتضي العموم بإطلاق، ولكنه قد يحمل على العموم العادي؛ إذ لا يبعد أن يتوب بعضهم عمّا رأى، ويرجع إلى الحق، كما نقل عن عبيد الله بن الحسن العنبري، وما نقلوه في مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما

(١)

رواية البخاري (٧٥٦٢)؛ والإمام أحمد في المسند (١١٦١٤).

(٢)

إرشاد الساري للفسطلاني (٤٧٩/١٠).

(٣)

رواية ابن ضاح في البدع (١٤٤).

(٤)

رواية ابن وضاح في البدع (١٤٦).

(٥)

رواية ابن أبي عاصم في السنة (٣٧)؛ وابن وضاح في البدع (١٤٦)؛ وصححة الألباني في السلسلة الصحيحة (١٦٢٠).

الحرورية الخارجين على علي رضي الله عنه، وفي مناظرة عمر بن عبد العزيز لبعضهم ولكن الغالب في الواقع الإصرار^(١). ويقول ابن تيمية في كلام يؤكدها ويدفع وهم من توهם أنه لا توبة له عند الله: (وإذا كانت التوبة والاستغفار تكون من ترك الواجبات، وتكون مما لم يكن علم أنه ذنب، تبين كثرة ما يدخل في التوبة والاستغفار؛ فإن كثيراً من الناس إذا ذكرت التوبة والاستغفار، يستشعر قبائح قد فعلها فعلم بالعلم العام أنها قبيحة؛ كالفاحشة والظلم الظاهر. فأما ما قد يُتَخَذ ديناً، فلا يعلم أنه ذنب إلا من علم أنه باطل؛ كين المشركين، وأهل الكتاب المبدل، فإنه مما تجب التوبة والاستغفار منه وأهل يحسبون أنهم على هدى، وكذلك البدع كلها؛ ولهذا قال طائفة من السلف. منهم الثوري -: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب لها والبدعة لا يتاب منها. وهذا معنى ما رُوي عن طائفة أنهم قالوا: إن الله حج التوبة على كل صاحب بدعة، بمعنى أنه لا يتوب منها؛ لأنه يحسب أنه على هدى، ولو تاب لتأب عليه كما يتوب على الكافر. ومن قال: إنه لا يقبل فيها مبتدع مطلقاً فقد غلط غلطاً منكراً. ومن قال: ما أذن الله لصاحب بدعة في توبة؛ فمعناه ما دام مبتدعاً يرها حسنة لا يتوب منها، فأما إذا أراه الله أنها قبيحة، فإنه يتوب منها، كما يرى الكافر أنه على ضلال؛ وإنما فمعلوم أن كثيراً من كان على بدعة تبين له ضلالها وتاب الله عليه منها، وهؤلاء يحصل لهم إلا الله)^(٢).

والمقصود بيان خطورة البدعة عموماً، وبذلة الخوارج خصوصاً، فإن الداخل فيها على هلاك، يصعب نجاته منه إلا بهداية و توفيق من الله.

وقد فهم بعض أهل العلم من حديث مروق الخوارج من الدين، أن الخوارج كفار، (وبذلك صرخ القاضي أبو بكر ابن العربي في شرح الترمذى فقال: الصحيح أنهم كفار؛ لقوله رضي الله عنه: «يمرقون من الإسلام»، ولقوله:

(١) الاعتصام (٢١٨/١).

(٢) مجموع الفتاوى (٦٨٤/١١).

«لأقتلهم قتل عاد»، وفي لفظ: «ثمود»، وكلٌّ منها إنما هلك بالكفر، وبقوله: «هم شرُّ الخلق»، ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله: «إنهم أبغضُّ الخلق إلى الله تعالى»، ولحكمتهم على كل من خالٍف معتقدَّهم بالكفر والتخليد في النار، فكانوا هم أحقُّ بالاسم منهم^(١).

والظاهر أنَّ الخوارج ليسوا كذلك؛ إذ لم يكُنْهم الصحابة، بل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الذي قاتلهم، حُكِّمَ فيهم بحكمه في المسلمين الجاهلين الظالمين، لا بحكمه في الكافرين المشركين وأهل الكتاب، وكذلك الصحابة؛ كسعد بن أبي وقاص، ذكروا أنَّهم من المسلمين^(٢). ومن مشهور ما جاء عن علي في هذا الشأن، أنه لما قتلت الحرورية، قالوا: من هؤلاء يا أمير المؤمنين؟ أكفارٌ هم؟ قال: من الكفر فرُوا. قيل: فمنافقون؟ قال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، وهؤلاء يذكرون الله كثيراً. قيل: فما هم؟ قال: قوم أصابتهم فتنَّة، فعَمُوا فيها وصَمُوا^(٣). وفي رواية قال: قوم بَغَوا علينا^(٤). قال ابن الوزير رَحْمَةُ اللَّهِ: (وهذا غاية الورع والإنصاف من أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وكذلك فلتكن المناقب^(٥). (ومما يدل على أنَّ الصحابة لم يكُنْهم الخوارج، أنَّهم كانوا يصلون خلفهم، وكان عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغیره من الصحابة، يصلون خلف نجدة الحروري، وكانوا أيضاً يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم، كما يخاطب المسلم المسلم، كما كان عبد الله بن عباس يجيئ نجدة الحروري لما أرسَلَ إِلَيْهِ يسأله عن مسائل، وحديثه في البخاري. وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة، وكان نافع ينظره

(١)

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

فُتحُ الباري (١٢/٢٩٩)؛ وانظر: المفہم، لأبي العباس القرطبي (١١٠).

جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة السابعة) (١/٥٤).

روايه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٥٦).

روايه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٤٢)، وهي في أهل النهروان، وجاء في شأن أهل الجمل أثر قال: قيل: أشركُون هُم؟ قال: من الشرك فرُوا، قيل: أمنافقُون هُم؟ قال: إنَّ المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: فما هُم؟ قال: إخواننا بَغَوا علينا. روايه ابن أبي شيبة (٣٧٧٦٣).

العراسِمُ والقواسم (٢/٢٨٧).

في أشياء بالقرآن، كما يتناظر المسلمون على هذا
ما جعلوهم مرتدين كالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه^(١).

قال الإمام الشاطبي: (وقد اختلفت الأمة في تكفير هؤلاء الفرز
 أصحاب البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر وبحسب الأثر، عدم
 القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم. ألا ترى إلى صن
 علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الخوارج؟ وكونه عاملهم في قتالهم معاملة أهل
 الإسلام على مقتضى قول الله تعالى: «وَإِن طَائِفَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنْتُمْ فَأَصْلِعُوا
 بَيْنَهُمَا»، فإنه لما اجتمعت الحرورية وفارقت الجماعة لم يهيجهم على ولا
 قاتلهم، ولو كانوا بخروجهم مرتدین لم يتركهم؛ لقوله تعالى: «مَنْ بَدَّلَ دِينَ
 فَاقْتُلُوهُ»، ولأن أبا بكر رضي الله عنه خرج لقتال أهل الردة ولم يتركهم، فدل ذلك على
 اختلاف ما بين المتأولتين)^(٢).

وقد تأول بعض أهل العلم حديث مروي الخوارج من الدين على معناه
تخرجه عن أن يكون دالاً على الكفر:

- فقال بعضهم: («يمرون من الدين»؛ أي: من طاعة الأئمة.

- ويجوز أن يكون فيه حذف تقديره: أحب أعمال الدين)^(٣).

والالأظهر أن المقصود من الدين ظاهره؛ وذلك لوروده صريحاً في غير ما
رواية: «يمرون من الإسلام»^(٤)، والطريف أن بعض أهل العلم تأول هذا
اللفظ أيضاً بما يجعله بمعنى القول الأول «يمرون من طاعة الأئمة»، فـ(قال
التيمي: فإن قلت: المراد بـ«يمرون من الدين»: من الإيمان؛ لأنَّه ورد في
رواية أخرى: «يمرون من الإسلام». قلت: الخوارج غير خارجين من الدائرة

(١) منهاج السنة النبوية (٥/٤٨).

(٢) الاعتصام (٣/١١٥).

(٣) عمدة القاري (١/٥٦).

(٤) رواه البخاري (٢٣٤)، ومسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٤٧٦)، والنسائي (٢٥٧)، والإمام أحمد في
المسند (٤٦٦).

بالاتفاق، فُيُحمل الإسلام على الاستسلام الذي هو الانقياد والطاعة^(١). ومع التسليم بصحة القول بعدم تكفير الخوارج، فليس هذا مُوجباً لفهم الحديث على هذا الوجه، فيمكن أن يُفهم الدين على ظاهره، وتكون القرينة الدالة على عدم إرادة التكفير، في قوله عليه السلام: «ويتمارى في الفُوْق»، وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «فيتمارى في الفُوْق، هل علق بها من الدم شيء»^(٢)، فهذا التردد يكشف أن هناك ما علق بهم منه، لكنه شيء يسير جداً يقع التردد فيه، قال القاضي عياض: «ويتمارى في الفُوْق» وهذا يقتضي التشكيك في حاله^(٣)، وقال الشاطبي رحمه الله موضحاً وجه الدلاله: (ولو كانوا خارجين من الأمة لم يقع تَمَارِ في كفرهم ، ولقال: إنهم كفروا بعد إسلامهم)^(٤) . والحق أن القرينة ليست صريحةً في المطلوب، لكنها قرينة حديثية تصلح أن تكون مستنداً للإجماع الذي انعقد عند الصحابة على عدم التكفير. والله أعلم.

وذهب بعضهم إلى أن موجب تكفيরهم هو تكفييرهم لصحابة النبي صلوات الله عليه وسلم، خصوصاً من ثبت بالتواتر فضله، وأنه من أهل الجنة؛ كعثمان، وعلي، والزبير، وطلحة رضي الله عنهما، وممن ذهب إلى هذا تقي الدين السبكي في فتوى طريفة له، يقول فيها: (واعلم أن سبب كتابتي لهذا، أنني كنت بالجامع الأموي ظهر يوم الاثنين السادس عشر جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وسبعيناً، فأحضر إلى شخص شق صفوف المسلمين في الجامع وهم يصلون الظهر ولم يُصلِّ وهو يقول: لعن الله من ظلم آل محمد، ويكرر ذلك، فسألته من هو؟ فقال أبو بكر: قلت: أبو بكر الصديق رضي الله عنه؟! قال: أبو بكر وعمر وعثمان ويزيد ومعاوية! فأمرت بسجنه وجعل غلًّا في عنقه، ثم أخذه القاضي المالكي فضربه وهو مصرًّ على ذلك، وزاد فقال: إن فلاناً عدو الله، وشهد عندي عليه بذلك شاهدان، وقال: إنه مات على غير الحق، وأنه ظلم فاطمة ميراثها،

(١) عمدة القاري (١/٢٥٦).

(٢) رواه البخاري (٦٩٣١)؛ ورواه مسلم (١٠٦٤).

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٨٤٣).

(٤) الموافقات (٥/١٧٣).

وأنه - يعني: أبا بكر - كذب النبي ﷺ في منعه ميراثها، وكرر عليه المالكي الضرب يوم الاثنين المذكور ويوم الأربعاء ثامن عشر الشهر المذكور وهو شهر على ذلك.

ثم أحضروه يوم الخميس تاسع عشر الشهر بدار العدل، وشهد عليه في وجهه، فلم ينكِر ولم يقل، ولكن صار كلما سُئل يقول: إن كنت قلت فد علم الله تعالى، وكسر السؤال عليه مرات وهو يقول هذا الجواب، ثم أعزز إليه فلم يُبَدِّل دافعاً، ثم قيل له: تُبْ! فقال: تبت عن ذنبي، وكسر على الاستتابة وهو لا يزيد في الجواب على ذلك البحث في المجلس في كفره وفي قبول توبته بعض ما تضمنته هذه الكراهة، فحكم القاضي المالكي بقتله فقتل.

وسهل عندي قتله، ما ذكرته من هذا الاستدلال، فهو الذي اشترى لكرمه بسببه، ولقتله بعدم توبته، وهو منزع لم أجده غيري سبقني إليه إلا ما سيأتي في كلام الشيخ محيي الدين النووي رحمه الله في الوجه الثالث من الكلام على هذا الحديث، ونقله عن مالك أنه محمول على الخوارج المكفرن للمؤمنين، وإن كان النووي قال: إنه ضعيف، وأن الصحيح أن الخوارج لا يكفرون، لكنني أنا لا أافق النووي على ذلك، بل من ثبت عليه منهم أنه يكتُر من شهد له النبي ﷺ بالجنة من العشرة وغيرهم، فهو كافر، ولا يلزمني طرد ذلك فيمن لم يشهد له النبي ﷺ من أعلام الأمة الذين قام الإجماع على إمامتهم؛ كعمر بن عبد العزيز، والشافعي، ومالك وأضرابهما، وإن كان القلب يميل إلى إلحاقهم بهم لا شك عندنا في إيمانهم، فمن كفراهم رجع عليه بکفره، لكن نحمد الله لم نعلم أحداً كفراهم، وإنما ذكرناهم على سبيل المثال للحاجة إلى بيان الحكم، وهو أجل في أعيننا وأوقر عندنا من كفراهم إلا على سبيل التعظيم.

والصحابة أعظم منهم، والمشهود لهم بالجنة منهم أعظم وأعظم، ولا أستبعد أن أقول: الطعن في هؤلاء طعن في الدين؛ أعني الشافعي ومالك وأضرابهما، فضلاً عن الصحابة رضي الله عنه، فهو لاء إجماع الناس عليهم يلحقهم بما ورد الحديث فيه، وأما سائر المؤمنين من حكم

باليهان، فلا يلزمني تكبير من يرمي واحداً منهم بالكفر؛ لعدم القطع باليهان الباطن الذي أشير إليه بالحديث بقوله: «إن كان كما قال، وإن رجعت عليه»، وإنما نقطع بكونه ليس كما قال فيمن شهد له النبي ﷺ، ومن أجمع عليه المسلمين، فهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي، وإن كنت لم أتقلدْه لا فتوى ولا حُكماً^(١).

والجواب على ما أورده السبكي هنا، أن يقال: (قد عُرف من مذهب الخوارج تكبيرُ كثير من الصحابة، ومن بعدهم، واستحلال دمائهم، وأموالهم، واعتقادهم التقرب بقتلهم إلى ربهم، ومع هذا لم يحكم الفقهاء بكافرهم؛ لأنّا لهم)^(٢)، قاله الإمام ابن قدامة عليه رحمة الله. فالتأويل - وهو مانع من موانع التكبير - هو ما حمل علياً عليه رضي الله عنه إلى ترك تكبيرهم.

ونكميلاً للبحث هنا، أنبأه إلى أن بعض أهل العلم ذهب إلى التوقف في شأن الخوارج، فحكم بمروقهم من الدين، وسكت عن مصيرهم. وإلى هذا أشار أبو العباس القرطبي رحمه الله: (وقد توقف في تكبيرهم كثير من العلماء)^(٣)، ومن أولئك الإمام الذهبي؛ حيث قال: (الخوارج كلام النار، وشرُّ قتلى تحت أديم السماء؛ لأنهم مرقوا من الإسلام، ثم لا ندرى مصيرهم إلى ماذا؟ ولا نحكم عليهم بخلود النار، بل نقف)^(٤). وتحير بعضهم في المسألة، وفي ذلك يقول القاضي عياض عليه رحمة الله: (وقد كادت هذه المسألة تكون أشد إشكالاً عند المتكلمين من سائر المسائل، ولقد رأيت أبا المعالي، وقد رغب إليه الفقيه أبو محمد عبد الحق رحمهما الله في الكلام عليها، فهرب له من ذلك، واعتذر له بأن الغلط فيها يصعب موقعه؛ لأن إدخال كافر في الملة أو إخراج مسلم منها عظيم في الدين، وقد اضطرب فيها قول القاضي ابن الطيب وناهيك به في علم الأصول، وأشار أيضاً القاضي رحمه الله إلى أنها من

(١) فتاوى السبكي (٢/٥٨٥).

(٢) العفني (٩/١٢).

(٣) العفني لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/١١٠).

(٤) سير أعلام النبلاء (١/٦٣)، وانظر: (٣/١٢٨).

الموصات؛ لأن القوم لم يصرحوا بنفس الكفر، وإنما قالوا أقوالاً تؤدي
إليه^(١).

والمذهب الصحيح المختار، الذي قاله الأثرون والمحققون؛ أن
الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع^(٢)، بل وقع (اتفاق الصحابة على أنهم
لم يكونوا مرتدّين عن دين الإسلام)^(٣)، والله أعلم. ومن أجمل اللفتات التي
وقفت عليها، ونَبَّهَ إليها القاضي عياض، ما قاله عليه رحمة الله معلقاً على
واقع الخلاف العلمي في حكم الخوارج؛ حيث قال: (وفي حديث الخوارج
من أخباره عَنِ الْغَيْوَبِ مَا يَعْلَمُ مَوْقِعُهُ، مِنْهَا: إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَكُونُ
بَعْدَهُ مِنْ اخْتِلَافِ الْأُمَّةِ فِي تَكْفِيرِهِمْ، وَالْتَّمَارِي فِي ذَلِكَ، بِقَوْلِهِ عَنِ الْوَسْمَارِيِّ: «وَسَمَارِي
فِي الْفُوقِ»^(٤)). فتأمل كيف آل الاختلاف في هذه المسألة إلى أن يكون دليلاً
من دلائل صدق النبي ﷺ ونبأته.

ومن المهم هنا، التنبيه على أن أصل البحث في حكم الخوارج، ينبع
أن يكون مصروفاً إلى القدر المشترك الذي ذُمت هذه الطائفة لأجله، والذي
جعلته الشريعة موجباً لهذه التسمية، لا إلى قدر زائد يمكن أن يكون كفراً، أو
تعليق حكم الكفر على اصطلاح مذهبي أو تاريخي وضع متأخراً. وهذا يؤكد
أهمية تحرير مفهوم الخوارج الشرعي، وما هو المناط الذي جعله إلشارع
مناسباً لهذا الوصف. فمأخذ السبكي مثلاً في التكفير، راجع إلى صورة خاصة
من التكفير، وهو تكفير من توادر النقل بفضلة من صحابة النبي ﷺ، وهو أمر
غير ملازم للخوارج فقط، بل يشمل غيرهم، بل سياق الفتوى يشير إلى أن
أصل البحث هو في الروافض أصلاً، لا أنه هو المعنى الموجب لإعطاء
وصف الخوارج. وهذا المعنى المنحرف وإن كان متتحققاً فيمن يجزم الناظر

(١)

إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١٢/٣).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٥٠/٢)، مع مراعاة أن من البدع ما يمكن أن يكون مكفراً، ومن أصحابها من
يُكَفَّرُ فعلاً، بإطلاق القول بعدم كفر سائر المبتعدة فيه ما فيه.

(٣)

منهج السنة النبوية (٥/٢٤١).

(٤)

إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١٢/٣).

في دخولهم قطعاً في مسمى الخوارج، وهم الخوارج الأول، المكفرین لعلی وعثمان وغيرهم، فإن إمكان غيبة هذه الصورة المعينة من التکفیر في تحقیقات خارجية تالية، لا يمنع من إعطاء الاسم متى توفر عند تلك التحقیقات التالية التکفیر والقتال بالباطل، وغيبة هذه الصورة المعينة من التکفیر، ليست موجبة لنزع الاسم ضرورةً. بإطلاق القول بتکفیر الخوارج دون تحقیق مفهوم الخوارج محل البحث، يمكن أن يُربك البحث كثيراً. وما من شك في أهمية تناول مسألة تکفیر الصحابة بالبحث؛ لدخول هذه المادة الفاسدة على الخوارج الأول، وأن مراعاتها في إطلاق وصف الكفر أو نزعه عن الخوارج سيشتملهم قطعاً. ولكن مراعاة صلة هذه المسألة بمسألة التکفیر بالمفهوم الشرعي للخوارج أهم، فهو المفهوم الذي جاء الشرع بذمه، والحكم بمروق أهله، واستمراره في جسد الأمة بعد ذلك. وإن إمكان دخول مادة من الكفر على طائفة من الخوارج غير ملزم لغيرهم من الخوارج، ونزع اسم الكفر عن الخوارج لا يلزم أن يكون صك براءة لمن واقع شيئاً من المکفرات منهم، وقامت عليه الحجة فيه، وانتفت عنه موانع التکفیر، والذي يؤکد لك ما ذكرتُ، ما ذكره ابن حزم في بعض شذوذ الخوارج وغلاتهم، فقال: (وقد تسمى باسم الإسلام من أجمع جميع فرق الإسلام على أنه ليس مسلماً؛ مثل طوائف من الخوارج غلووا فقالوا: إن الصلاة ركعة بالغداة وركعة بالعشي فقط، وأخرون استحلوا نكاح بنات البنين وبنات البنات، وبينات بنى الإخوة وبينات بنى الأخوات، وقالوا: إن سورة يوسف ليست من القرآن)^(١). فبحث حكم الخوارج من جهة التکفیر وعدمه، يطعم في معرفة حكم الخوارج جميعاً، لا حكم صورة معينة من تحقیقاته، فليس البحث في حكم المحکمة الأول فقط، والذين لم يکفروا على الصحيح، ولا غلاة الخوارج المذکورين قريباً ممن کفروا، وإنما في حكم الخوارج بإطلاق، وهو ما لا يمكن بحثه وتحریر القول فيه إلا بتحریر القول في مفهوم الخوارج، والذي هو مورد الذم

(١) الفصل في الملل والنحل (٩٠/٢).

شرعًا، وإذا كان علىٰ رضي الله عنه ومن معه من الصحابة لم يكفروا خوارج زمانهم مع تحقق مفهوم الخوارج المذموم شرعاً فيهم، ومع اشتتمالهم علىٰ مادة فساد زائدة علىٰ مفهوم الخوارج، وهو خصوص تكفير عليٰ ومعاوية والعنكبي وغيرهم، فهذا يؤكّد علىٰ أن من اتصف بهذا المفهوم وكان حالاً من مثل ذلك الإشكال أو غيره من المكفرات، أولى ألا يكون كافراً.

الأمر الثاني: تشديد المواجهة:

فمع شديد التحذير من سلوك طريق الخوارج بتقييع أفعالهم، وذم دينهم وستتهم، فقد أمرت الشريعة بمواجهة الخوارج بشكل حاسم، وذلك بأنواع المواجهة وهو القتال؛ قال الحافظ ابن كثير: (الأخبار بقتال الخوارج متواترة عن رسول الله ﷺ)، لأن ذلك من طرق تفيد القطع عند أئمة هذا الشأن^(١). وقال ابن الوزير اليماني: (ثبت بالتواتر الأمر بحرب الخوارج وذمهم، وتأنيتهم، وتسميتهم: موارق من الإسلام)^(٢). وقال: (وقد عربت الخوارج أشد العقوبة، وذمت أقبح الذم على تكfirهم لعصاة المسلمين مع تعظيمهم في ذلك لمعاصي الله تعالى، وتعظيمهم لله تعالى بتکfir عاصبه، فلا يأمن المکفر أن يقع في مثل ذنبهم، وهذا خطير في الدين جليل؛ فينبغي منه الاحتراز فيه من كل حليم نبيل)^(٣).

ومن أبلغ ما جاء في هذا الشأن، قول النبي ﷺ: «لَئِنْ أَنَا أُدْرِكْتُمْ لَأَقْتلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ»^(٤)، وفي رواية: «قتل ثمود»^(٥). فتأمل هذا التأكيد الصارم منه ﷺ بقوله: «أنا» مع كونه بينما من الحديث، لكن ذكره تأكيداً لخطورة الأمر وأهميته، وتوثيقاً لعزمه ونيته. ومعنى قوله ﷺ: «لَئِنْ أَنَا أُدْرِكْتُمْ لَأَقْتلَنَّهُمْ

(١) البداية والنهاية (٩/٤٢٠).

(٢) العواصم والقواسم (١/٨٩).

(٣) إثمار الحق على الخلق (٣٤٠).

(٤) رواه البخاري (٤٤٣)، وأبو داود (٦٧٤)، والنسائي (١٠٤)، والإمام أحمد في المسند (٨٤٦).

(٥) رواه البخاري (٥١٤).

عاد»؛ (أي: قتلاً عاماً مستأصلاً، كما قال تعالى: «فَهُلْ تَرَى لَهُم مِنْ بَاقِيَةٍ»)، وفيه الحث على قتالهم، وفضيلة لعلي (رضي الله عنه) في قتالهم^(١).

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: (وقوله: «لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَا قَتَلْنَاهُمْ قَتْلَ عَادَ» وفي الأخرى: «قتل ثمود» ووجه الجمع: أن يكون النبي ﷺ قال كليهما، فذكر أحد الرواية أحدهما، وذكر الآخر الآخر. ومعنى هذا: أنه ﷺ كان يقتلهم قتلاً عاماً، بحيث لا يُبقي منهم أحداً في وقت واحد. لا يؤخر قتله بعضهم عن بعض، ولا يغسل أحداً منهم، كما فعل الله بعد عاد، حيث أهلكهم بالريح العقيم، وبشموذ حيث أهلكهم بالصيحة)^(٢).

كما ثبت عنه ﷺ الأمر بقتالهم، وبيان ما لمقاتلهم من الأجر والمثوبة عند الله، وبين سوء حال الخوارج المقتولين:

- قال ﷺ: «فَإِنَّمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ بِوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

- وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: «فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ، فَلِيَقْتُلْهُمْ، فَإِنْ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عند الله، لِمَنْ قَتَلَهُمْ»^(٤).

- وقال ﷺ: «فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَطُوبِي لِمَنْ قَتَلَهُمْ، وَطُوبِي لِمَنْ قَتَلَهُ»^(٥).

- وقال ﷺ: «طُوبِي لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقُتُلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَلَا يُنْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، مِنْ قَاتِلِهِمْ كَانَ أَوْلَى بِاللهِ مِنْهُمْ»^(٦).

- وقال ﷺ: «إِنَّهُمْ شَرَارُ أُمَّتِي، يَقْتُلُهُمْ خَيْرٌ أُمَّتِي»^(٧).

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦٢/٧).

(٢) المفهم (١١٣/٣).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٨٣١)، قال المحقق: (حديث صحيح)، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢١٩/٥)، وكذلك الألباني في صحيح الجامع (٨٠٥٢).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٥٥٦٢)، قال المحقق: (حديث صحيح).

(٦) رواه أبو داود من حديث أنس (٤٧٦٥)؛ والإمام أحمد في المسند (١٣٣٣٨)؛ وصحح الحديث الشيخ

الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٧٦٥).

(٧) الشريعة، للأجري (٣٦٢/١)؛ قال الحافظ ابن حجر: (وعند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن =

- وقال: «لو يعلم الجيش الذين يصيّبونهم ما قضى لهم على لسانِ
نبيِّهم ﷺ، لاتكلوا عن العمل»^(١).

- ولما أتى برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة فلما رأى
دمعت عيناه فقال: كلاب النار، ثلات مرات، هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أسماء
السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء. قال: فقلت: فما
شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: قلت:
أبرأيك قلت: هؤلاء كلاب النار، أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني
لجريء! بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا اثنين ولا ثلاثة. قال: فعد مراتاً^(٢).

- وعن يحيى بن يزيد الهنائي، قال: كنت مع الفرزدق في السجن، فقال
الفرزدق: لا أنجاه الله من يدي مالك ابن المنذر بن الجارود، إن لم أكن اظفنا
أمشي بمكة، فلقيت أبي هريرة وأبا سعيد الخدري، فسألتهم، فقلت: إني من
أهل المشرق، وإن قوماً يخرجون علينا، فيقتلون من قال: لا إله إلا الله، وإن
من سواهم، فقاًلا لي، وإلا فلا نجاني الله من مالك بن المنذر: سمعنا خليلاً
يقول: «من قتلهم فله أجر شهيد أو شهيدين، ومن قتلوه فله أجر شهيداً»^(٣).

قال ابن هبيرة رضي الله عنه: (فيه من الفقه توفر الثواب في قتل الخوارج، وأنه
بلغ إلى أن خاف على رضي الله عنه أن يبطر أصحابه إذا أخبرهم بثوابهم في قتلهم
 وإنما ذكر هذه؛ لثلاً يرى أحد في وقت ظهور مثلهم أن قتال المشركين أولى
من قتالهم، بل قتالهم على هذا الكلام أولى من قتال المشركين؛ لأن في ذلك

عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي»، وسئل: حدا
فتح الباري (١٢/٢٨٦).

(١) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢)، وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن)
المتابعات والشواهد، وحكم بحسنه الشيخ مقبل الوادعي في دلائل النبوة (٦٠٩).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (٩٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٢٦)، قال الحافظ ابن حجر: (إن)
الطبراني في الأوسط بسند جيد من طريق الفرزدق الشاعر) فتح الباري (١٢/٣٠٢)، وقال الألباني: (إن)
ضعف ورجالة كلهم ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الرحيم وهو أبو يحيى البغدادي المعروف بـحاجة
الحافظ فإنه من رجال البخاري إلا أن خلف ابن خليفة كان اختلط في آخر عمره وادعى أنه رأى عدوين

حرث الصحابي فأنكر عليه ذلك ابن عبيدة وأحمد) تخرجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم (٤٥٢/٢).

حفظ رأس مال الإسلام، وقتال المشركين هو طلب ربح في الإسلام^(١). ويؤكد هذا الفقه قول أبي سعيد الخدري، والذي رواه عنه عن عاصم بن شميخ، قال: فرأيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه بعدهما كبر، ويديه ترتعش يقول: قتالهم أهل عندي من قتال عدتهم من الترك^(٢). ومما جاء عن عمر بن عبد العزيز في رسالة كتبها إلى الخوارج: (وإني أقسم لكم بالله، لو كنتم أبكارى من ولدي، فوليتكم عما أدعوكم إليه من الحق، لدفعت دماءكم، ألتمن بذلك وجه الله والدار الآخرة)^(٣).

الملاحظة الثانية:

من القضايا اللافتة للنظر في أحاديث الخوارج، إضافة إلى ما سبق ذكره من شدة التوصيفات، وشدة المواجهة، كثرتها عدداً، فقد جاء (في الخوارج أحاديث كثيرة جداً في الصحيحين وغيرهما)^(٤). بل (قد استفاض عن النبي صلوات الله عليه وسلم الأحاديث بقتال الخوارج، وهي متواترة عند أهل العلم بالحديث؛ قال الإمام أحمد: صَحَّ الحديث في الخوارج من عشرة أوجه. وقد رواها مسلم في صحيحه وروى البخاري منها ثلاثة أوجه: حديث علي وأبي سعيد الخدري وسهل بن حنيف، وفي السنن والمسانيد طرق آخر متعددة)^(٥) كما نبه ابن تيمية رحمه الله. بل سعى الحافظ ابن حجر رحمه الله لحصر عدد من روى أحاديث الخوارج من الصحابة، فَسَاقَ أَسْمَاءِهِمْ، ثم قال: (فَهُؤُلَاءِ خَمْسَةٌ وَعَشْرُونَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالطَّرُقُ إِلَى كَثْرَتِهِمْ مُتَعَدِّدَةٌ كَعَلَيِّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَأَبِي بَرْزَةَ، وَأَبِي ذِرَّةَ، فَيَفِيدُ مَجْمُوعَ خَبَرِهِمَا الْقُطْعَ بِصَحَّةِ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم)^(٦). بل نبه الحافظ ابن كثير رحمه الله أن المنقول عن بعض الصحابة في هذا الباب منقول نقاً متواتراً، حيث سرد من روى أحاديث

(١) الإنصاف في معاني الصحاح (١١/٢٨٠).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/١١).

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥/٣٩).

(٤) ل TAMAM AL-ANWAR AL-BABIA (٢/٦٧).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٨/٥١٢).

(٦) فتح الباري (١٢/٣٠٢).

الخوارج عن عليٍ عليهما السلام، ثم قال: (فهذه اثنا عشر طریقاً إلیه، سترها بأسانیدها وألفاظها، ومثل هذا يبلغ حد التوأثر)^(۱). ثم قال بعد أن ساق تلك الروايات جميعاً: (والمعنى أن هذه طرق متواترة عن عليٍ إذ قد رويَ من طرق متعددة، عن جماعة مُتباعدة، لا يمكن تواطؤهم عن الكذب)^(۲). ومن اللافت للنظر أيضاً، أنه لم يصح حديث أصلاً في طائفه من طوائف أهل البدع إلا الخوارج، فلماذا خص النبي ﷺ بالخوارج بالذكر دون غيرهم، ولماذا جاءت الأحاديث بهذا العدد الكبير؟

يمكن أن يكون ذلك عائداً إلى أحد الاعتبارات التالية، أو إليها جميعاً:

١ - أن أصلهم، وبذرتهم الأولى، ظهرت في زمن النبي ﷺ:

فبسبب إدراك النبي ﷺ لأصل هذه البدعة، تناولها بالذكر دون غيرها مما لم يدركه أصلاً؛ قال الإمام ابن القيم رحمه الله مبيناً هذا المأخذ: (والذي صع ع النبي ﷺ، ذمهم من طوائف أهل البدع: الخوارج، فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلها صحاح؛ لأن مقالتهم حدثت في زمن النبي ﷺ، وكلمه ربهم. وأما الإرجاء، والرفض، والقدر، والتجمّه، والحلول، وغيرها من البدع، فإنها حدثت بعد انفراط عصر الصحابة. وبذلة القدر أدركت آخر عصر الصحابة، فأنكرها من كان منهم حياً؛ كعبد الله بن عمر، وابن عباس، وأمثالهم. وأكثر ما يجيء من ذمهم، فإنما هو موقف على الصحابة قولهم فيه)^(۳).

٢ - أنهم أول الطوائف البدعية خروجاً في جسد الأمة:

فانشقاق الخوارج يُمثل أول بادرة انشقاق بدعى في حياة الأمة المسلمة، فتناولها النص بالذكر والتحذير؛ قال ابن تيمية رحمه الله: (أول البدع ظهرت في الإسلام، وأظهرها ذمماً في السنة والآثار: بدعة الحرورية المارقة)^(۴). وقال في كلام أوضح وأصرح: (والنبي ﷺ إنما ذكر الخوارج الحرورية لأنهم أول

(۱) البداية والنهاية (٥٩٢/١٠).

(۲) البداية والنهاية (٦٠٧/١٠).

(۳) تهذيب سنن أبي داود (١٩٠/٣).

(٤) مجموع الفتاوى (٧١/١٩)، وانظر: (٣١/١٣).

صنف من أهل البدع خرجوا بعده؛ بل أولهم خرج في حياته. فذكرهم لقربهم من زمانه كما خص الله ورسوله أشياء بالذكر لوقوعها في ذلك الزمان مثل قوله: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ حَتَّىَ إِمْلَأَنَا﴾. وقوله: ﴿مَنْ يَرْتَدَ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُجْزِئُهُمْ وَيُجْبِيهُمْ﴾ ونحو ذلك. ومثل تعين النبي ﷺ قبائل من الأنصار، وتخصيصه أسلم وغفار وجهينة وتميمًا وأسدًا وغطفان وغيرهم بأحكام؛ لمعانٍ قامت بهم، وكل من وجدت فيه تلك المعاني الحق بهم؛ لأن التخصيص بالذكر لم يكن لاختصاصهم بالحكم؛ بل لحاجة المخاطبين إذ ذاك إلى تعينهم؛ هذا إذا لم تكن الفاذه شاملة لهم^(١).

٣ - ما في هذه البدعة من الخطورة باستحلال دماء المسلمين:

في بدعة الخوارج إضافةً إلى المكون القولي الاعتقادي، مركب عملي خطير، وهو استباحة الدم المعصوم، بخلاف كثير من البدع الأخرى، والتي لا يصل انحرافها العملي إلى مقارفة هذه الجريمة الكبرى، فتناولها الشارع بالذكر دون غيرها لهذا الاعتبار؛ قال ابن تيمية عليه رحمة الله: (الفساد الظاهر كان في الخوارج؛ من سفك الدماء، وأخذ الأموال، والخروج بالسيف؛ فلهذا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم، والأحاديث في ذمهم والأمر بقتالهم كثيرة جداً، وهي متواترة عند أهل الحديث)^(٢). وقال: (والأحاديث فيهم كثيرة، وعظم ذنبهم بتکفير المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم، وإنما فعلوا ذلك لكان لهم أسوة أمثالهم من أهل الخطأ والضلالة)^(٣). وقال الشاطبي رحمه الله: (إذا كان من مقتضى العادة أن التعريف بهم على التعين يورث العداوة والفرقة وترك الموالفة، لزم من ذلك أن يكون منهياً عنه، إلا أن تكون البدعة فاحشة جداً كبدعة الخوارج، فلا إشكال في جواز إبدائهما وتعيين أهلهما، كما عين رسول الله ﷺ الخوارج وذكرهم بعلامتهم، حتى يُعرفون ويُحذر منهم)^(٤).

(١) مجمع الفتاوى (٤٧٦/٢٨).

(٢) مجمع الفتاوى (٣٥/١٣).

(٣) الإختانة (٢١١).

(٤) المواقفات (١٥٥/٥).

٤ - إمكانية الافتتان بالنموذج:

ولعل هذا من أخطر القضايا المتعلقة بالخوارج - خصوصاً في تعقّل الأول - فنحن أمام بدعة يتّسم أصحابها بالغيرة على الدين، والحبّة لأحكامه، مع عبادة ظاهرة، وحسن قول، فهذه الأمور تجعل من إمكانية الافتتان بهذا النموذج واقعاً حقيقة؛ ولذا راعت الشريعة هذا المعطى، وجاءت النصوص الشرعية الكثيرة لرفع أي توهّم وإشكال يمكن أن يرد في هذا الشأن، وحتى تستبين الأمور وتدرك عظمة القضية: تصور أن الخوارج الأول خرجوا مع عدم ورود نصّ فيهم، شأنهم في ذلك كشأن غيرهم من أمّ الأهواء والبدع، ما أثر ذلك في احتمالات توسيع قاعدة الخوارج وزيادة أعدادهم والمنضمّين لهم؟ وهل مؤشرات الالتحاق بهم والانضمام إليهم ستزداد أم تقلّ؟ أجزم أنها الأولى يقيناً، والذي يؤكّد هذا، أنّ قدرّاً من هذا الإشكال في الإعجاب بالنماذج الخارجيّة وقع فعلًا، بل أورث نوعًا من التردد في اتخاذ المواقف حيالهم؛ ولذا فقد سعى الصحابة - بما لديهم من معرفةٍ وعلمٍ من خبر الصادق عليه السلام - إلى حلحلة هذا التصور والسعى إلى زحزحته؛ فعن عبيد الله بن أبي يزيد - مثلاً - قال: سمعت ابن عباس - وذكره الخوارج عنده - فقال: ليسوا بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم يضلّون^(١). فكان ابن عباس أراد غلق باب الإعجاب بهم، الناشئ من النظر في تعبدّهم. ومن المواقف التي تؤكّد هذا، ما جاء عن نافع قال: أخبرني ابن عمر، أن نجدة لاقاه فَحَلَّ شَرْحَ سيفه فَأَسْرَحَه، قال: ثُمَّ مَرَّ به فَحَلَّ أَيْفَانَ فَأَسْرَحَه، ثُمَّ مَرَّ به الثالثة، فقال: مَنْ أَسْرَحَ هَذَا؟ كَانَه لِيَسْ فِي أَنْفُسِكُمْ مَا فِي أَنْفُسِنَا^(٢). وتأمل في طبيعة بعض تساؤلات التابعين، والتي كانوا يُفضّلون بها إلى الصحابة مما يتصل بشأن الخوارج، تكشف لك فعلًا عن مدى الشّبه الواقعه بسبب ما عليه ظاهر هؤلاء من العبادة العظيمة. خذ مثلاً ما ذكره يزيد

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٦٦٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٩٠١)، والأجرى في الحديث (٣٤٣/١)، واللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٠٦/٧).

(٢) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٨٥٨٣).

الفقير بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عن نفسه، قال: قرأت القرآن وأنا غلام شاب، فأتأني نفر من الخوارج يدعوني إلى أمرهم، فقضى أني حججت معهم، فقالوا: هل لك في رجل من أصحاب رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حدثه ينقض بعضه بعضاً؟ فقمت معهم فإذا أبو سعيد الخدري، فقيل: يا أبا سعيد، إن هنا رجالاً هم أقرأ بالقرآن، وذكر من صلاحهم، قال: فبينا هم كذلك، إذ خرجوا علينا بأسيافهم. فقال أبو سعيد: قال رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «يكون في أمتي قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز نرافقهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(١). وأظهر مما تقدم جميعاً في الكشف عن هذا المعنى وخطورته، ما وقع فعلًا قبيل لحظة اصطدام معسكر عليٍّ مع الخوارج في النهروان؛ قال جندب: لما فارقت الخوارج علياً، خرج في طلبهم، وخرجنا معه، فانتهينا إلى عسكر القوم، فإذا لهم دوي كدوى النحل من قراءة القرآن، وفيهم أصحاب الثفنا، وأصحاب البرانس. فلما رأيتهم دخلني من ذلك شك، ففتحت فركعت رمحى، ونزلت عن فرسى، ووضعت ترسى، فنشرت عليه درعي، وأخذت بمقود فرسى، فقمت أصلى إلى رمحى، وأنا أقول في صلاتي: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ قَتَالُ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَكَ طَاعَةٌ فائذن فيه، وإن كان معصية فأرني براءتك. قال: فأنا كذلك، إذ أقبل على بحيرة رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فلما حاذاني قال: تعوذ بالله يا جندب من الشك، فجئت أسعى إليه، ونزل فقام يصلى، إذ أقبل رجل على بِرْدُونٍ يقرب به، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فذهبوا، قال: ما قطعوه؟ قلت: سبحان الله! ثم جاء آخر أرفع منه في الجري، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فذهبوا، قلت: الله أكبر! فقال علي: ما قطعوه، ثم جاء آخر يستحضر بفرسه، فقال: يا أمير المؤمنين، قال: ما تشاء؟ قال: ألك حاجة في القوم؟ قال: وما ذاك؟ قال: قد قطعوا النهر، فقال علي: ما قطعوه، ولا يقطعوه، ولَيُقتلَ دونه، عهد

(١) رواه الدوالي في الكتب والأسماء (١٦٢٠).

من الله ورسوله، قلت: الله أكابر! ثم قمت، فامسكت له بالركاب، فركب
 فرسه، ثم رجعت إلى درعي، فلبستها وإلى فرسي، فعلوته، ثم وضع (جل)
 في الركاب، وخرجت أسايره، فقال لي: يا جندب، قلت: لبيك يا أمير
 المؤمنين، قال: أما أنا، فأبعث إليهم رجلاً يقرأ المصحف، يدعوه إلى كتاب
 ربهم، وسنة نبيهم، فلا يقبل علينا بوجهه حتى يرشقه بالنبيل، يا جندب، ألم
 إنه لا يقتل مئاً عشرة، ولا ينجو منهم عشرة. فانتهينا إلى القوم وهم في
 معسكرهم الذي كانوا فيه لم يرحاوا، فنادي علي في أصحابه فصفهم، ثم أثر
 الصف من رأسه ذا إلى رأسه ذا مرتين، وهو يقول: من يأخذ هذا المصحف،
 فيمشي به إلى هؤلاء، فيدعوهم إلى كتاب ربهم، وسنة نبيهم، وهو متول
 وله الجنة؟ فلم يجبه إلا شابٌ منبني عامر بن صعصعة، فلما رأى علي
 حداثة سنّه، قال له: ارجع إلى موقفك، ثم نادى الثانية، فلم يخرج إليه إلا
 ذلك الشاب، ثم نادى الثالثة، فلم يخرج إليه إلا ذلك الشاب، فقال له علي:
 خذ فأخذ المصحف، فقال: أما إنك مقتول، ولست تقبل علينا بوجهك حتى
 يرشقوك بالنبيل، فخرج الشاب يمشي بالمصحف إلى القوم، فلما دنا منه
 حيث سمعوا، قاموا، ونشبوا القتال قبل أن يرجع، قال: فرماه إنسان بالنبل،
 فأقبل علينا بوجهه، فقعد فقال علي: دونكم القوم، قال جندب: فقتلتك بكني
 هذه بعد ما دخلني ما كان دخلني ثمانية، قبل أن أصل إلى الظهر، وما قتل
 عشرة ولا نجا منهم عشرة كما قال^(١).

فتتأمل أثر عبادة الخوارج وحالهم على بعض أهل الحق، وما أورثه من
 الشك والتردد، واعتبر بما سبق ذكره في أوائل البحث، مما وقع من أبي بكر
 وعمر حين أمرا بقتل ذاك الرجل المصلي، يستثن لك هذا المعنى، واستحضر
 أيضاً حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، والذي قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مَا أَنْهَوْنَ
 عَلَيْكُمْ، رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُؤِيَتْ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِدْنًا لِلْإِسْلَامِ غَيْرًا
 إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، فَانسَلَخَ مِنْهُ وَبَنَدَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيفِ وَرِبَابِهِ»

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٢٩/٤).

بالشرك»^(١)، فتأمل كيف سأله حذيفة بعدها: يا نبى الله، أىُّهُما أولى بالشرك، المرمى أم الرامي؟ مع وضوح الأمر، وما سأله رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا إلا استبانتاً، ومحركه من جنس ما نحن فيه، فذاك رجل قد (قرأ القرآن حتى إذا رأيت بهجته عليه وكان ردئاً للإسلام). وللآجرى كلام مهم، مضمونه التنبية إلى هذا المعنى - التحذير من الافتتان بهذا النموذج الخارجي - فقال رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا: (لا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام، عدلاً كان الإمام أو جائراً، فخرج وجمع جماعة وسلَّ سيفه، واستحلَّ قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغترَّ بقراءاته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبها مذهب الخوارج، وقد روى عن رسول الله رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا فيما قُلْتَهُ أخبار لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين)^(٢). وقال رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا: (لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً، أن الخوارج قوم سوء، عصاة لله تعالى ولرسوله رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم، نعم، ويُظْهِرُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةَ الْمُنْكَرِ، وليس ذلك بنافع لهم؛ لأنهم قوم يتأوّلون القرآن على ما يهوون، فيموّهون على المسلمين، وقد حذَّرَنَا الله تعالى منهم، وحذَّرَنَا النبي رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا، وحذَّرَنَاهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذَّرَنَاهم الصحابة رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا ومن تبعهم بإحسان، والخوارج هم الشرارة الأنجال الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج، يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء، ويستحلون قتل المسلمين)^(٣).

والذي يؤكِّد ما تقدِّم، تنبيةً لطيف ذكره الوزير ابن هبيرة رَجُلُهُ إِلَّا اسْتَبَاتَا في كون حب على رَجُلِهِ إِلَّا اسْتَبَاتَا من الإيمان، قال: (ولما كان من مقتضيات الإيمان أنه لما

(١) رواه ابن حبان في صحيحه (٨١)، وحسن إسناده البزار في مستنه (٧/٢٢٠)، وقال الحافظ ابن كثير في إسناده: (جيد) تفسير القرآن العظيم (٣/٥٠٩)، وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٠١).

(٢) الشريعة (١/٣٤٥).

(٣) الشريعة (١/٣٢٥).

علم رسول الله ﷺ ما سيقول الخوارج في علي عليه السلام، سيدفع إليه علي عليه السلام، ويمنى به من الاضطرار أو إلى أن يرى قتل البعض في مصلحة الكل، وعلم ﷺ أن هذا مما يتزلزل له قلوب الذين لا يفهمن، عز حبّ علي عليه السلام ركناً من أركان الإيمان^(١). فهذا الباعث للتأكد على فعل علي ووجوب حبه، وأنه من الإيمان، هو ذات الباعث في ذكر أحاديث الخوارج. والله أعلم.

وهناك اعتبار آخر يمكن ملاحظته أيضاً، وإن كان أخفّ من الاعتبار الذي سبق ذكره من مسببات الافتتان بالنمودج الخارجي، وهو خفة هذه البدعة مقارنةً بغيرها من البدع القولية التالية، واتكاء أصحابها في مقولاتهم على الكتاب والسنة، ولا بن تيمية تنبئه جميل في أنه (إنما يظهر من البدع أولاً ما كان أخفّ، وكلما ضعفَ مَنْ يقوم بنور النبوة، قويت البدعة)^(٢). فقال رضي الله عنه: (وكان ظهور البدع والنفاق بحسب البُعد عن السنن والإيمان، وكلما كانت البدعة أشدَّ تأثيراً ظهورُها، وكلما كانت أخفّ كانت إلى الحدوث أقرب؛ فلهذا حدث أولاً بدعة الخوارج والشيعة، ثم بدعة القدرية والمرجئة، وكان آخر ما حدث بدعة الجهمية)^(٣). وقال: (ومعلوم أنه كلما ظهر نور النبوة، كانت البدعة المخالفة أضعف؛ فلهذا كانت البدعة الأولى أخفّ من الثانية، والمستأخرة تتضمن من جنس ما تضمنته الأولى وزيادةً عليها)^(٤). والذي يؤكد ما يمكن أن تفعله هذه البدعة في نفوس بعض أبناء تلك الطبقة من الأشخاص، وتثير اتكائهما على نصوص الوحي، ما جاء من مناظرة عبد الله بن الزبير له حيث قال عليه السلام: لقيني ناسٌ ممن كان يطعن على عثمان ممن يرى رأي الخوارج، فراجعني في رأيهم، وحاجوني بالقرآن، قال: فلم أقم معهم، ولم أقعد. فرجعت إلى الزبير منكسرًا، فذكرت ذلك له. فقال الزبير: إن القرآن قد

(١) الإفصاح (٤٠٠/٦).

(٢) التدميرية (١٩٤).

(٣) شرح الأصفهانية (١٩٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٤٨٩/٢٨).

تأوله كل قوم على رأيهم، وحملوه عليه، لعمر الله إن القرآن لمعتدل مستقيم، وما التقصير إلا من قبلهم، ومن طعنوا عليه من الناس فإنهم لا يطعنون على أبي بكر وعمر، فخذهم بسنتهما وسيرتهما . قال عبد الله: فكأنما أيقظني بذلك، فلقيتهم، فجاجتthem بستة أبي بكر وعمر، فلما أخذتهم بذلك قهرتهم، وضعف قولهم، حتى لكانهم صبيان يمغثون سُخْبَهُم^(١) .

ويؤكد ما تقدم أيضاً، السياق التاريخي الذي ظهرت فيه بدعة الخوارج؛ فقد كانت في لحظة فرقه واختلاف وفتنة، وكانت الشائعات منتشرة في تلك الطبقة، بما شوّه المشهد وخلق اضطراباً في المواقف، وعمل عمله في النفوس . خذ مثلاً ما جرى لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فيما أخبر به مسروق، وهو أثر يكشف لك عن تمدد رواق الأكاذيب والشائعات، وما خلفته من آثار وموافق، والمتحدث هنا ليس شخصاً مغموراً، بل هو مسروق بن الأجدع وناهيك بمسروق؛ تابعي مخضرم، وإمام كبير روى عن عدد من الصحابة، وكان من خاصة تلاميذ ابن مسعود، يقول رضي الله عنه: قالت عائشة حين قتل عثمان: تركتموه كالثوب النقي من الدنس ثم قتلتموه . وفي رواية: ثم قربتموه فذبحتموه كما يذبح الكبش . فقال لها مسروق: هذا عملك، أنت كتبت إلى الناس تأمرينهم أن يخرجوا إليه . فقلت: لا والذي آمن به المؤمنون، وكفر به الكافرون، ما كتبت إليهم سوداء في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا . قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها^(٢) . قال ابن كثير معلقاً: (وهذا إسناد صحيح إليها . وفي هذا وأمثاله دلالة ظاهرة على أن هؤلاء الخوارج، قبّحهم الله، زوروا كتاباً على لسان الصحابة إلى الآفاق، يحرّضونهم على قتال عثمان، كما قدمنا بيانه . والله الحمد والمنة) . ولد أن تخيل أن شخصية علمية بوزن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، كان في نفسه شيء من أمير المؤمنين علي حتى تاب منه، ذكر الذهبي في ترجمته في السير أنه كان

(١) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٤٩٧/٣٩).

(٢) البداية والنهاية (٣٤٠/١٠).

(يختلف إلى عبيد الله بن عبد الله، يسمع منه العلم، فبلغ عبيد الله أن عمر يتنقص علىَّا، فأقبل عليه، فقال: متى بلغك أن الله تعالى سخط على أهل بدر بعد أن رضي عنهم؟ قال: فعرف ما أراد، فقال: معدنةً إلى الله وإليك، لا أعود. فما سمع عمر بعدها ذاكراً علىَّا ~~بغيته~~ إلا بخير)^(١). ومن الدراسات العلمية الجميلة والممتعة التي تكشف شيئاً من تلك الظروف والملابسات، مع بيان أسبابها وأثارها، كتاب الدكتور بدر العواد والمعنون بـ«النصب والتواصب دراسة تاريخية عقدية»، فيحسن مراجعته لمن كان مهتماً. قال ابن أبي العز عليه رحمة الله: (إإن عثمان ~~بغيته~~ لَمَا قُتِلَ، كثُرَ الكذبُ والافتراءُ على عثمان وعلَى من كان بالمدينة من أكابر الصحابة؛ كعليٍ وطلحة والزبير، وعظمت الشبهة عند من لم يعرِف الحال، وقويت الشهوة في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ممن بعده داره من أهل الشام، ومحبٌّي عثمان تظن بالأكابر ظنون سوء، ويُلْغَى عنهم أخباراً، منها ما هو كذب، ومنها ما هو محرَّف، ومنها ما لم يُعرف وجهه، وانضمَّ إلى ذلك أهواه قوم يحبون العلو في الأرض. وكان في عسكر علي ~~بغيته~~ - من أولئك الطغاة الخوارج، الذين قتلوا عثمان - مَنْ لم يُعرف بعينه، ومن تنتصر له قبيلته، ومن لم تقم عليه حجة بما فعله، ومن في قلبه نفاق لم يتمكن من إظهاره كله)^(٢). فمثل هذا السياق الزمني ما يكشف عن خطورة الأمر، وأهمية التنبية والتذكير لما يمكن أن يركب موجة هذه الشائعات من أهواه وبدع.

الملحوظة الثالثة:

أن النصوص الشرعية لم تضع عنواناً، ولا اسمًا خاصًا لهذه الطائفة، بل جاءت التسمية تاليًا مع لحظة ظهورهم وخروجهم، وتم تنزيل النصوص الشرعية عليهم، فالنصوص تناولت ذكر الخوارج بذكر الصفات والسمات والأمارات الكاشفة عنهم، أما هذا الاسم المعين المخصوص (الخوارج)، أو

(١) سير أعلام النبلاء (١١٧/٥).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٧٢٣/٢).

غيره من الأسماء (كالحروبة)، فليس له ذكر فيها. وما ورد مما يوهم خلاف هذا من أحاديث، فجميعها ضعيف، لا يصح عن النبي ﷺ؛ كالخبر المروي عن ابن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخوارج كlap النار»^(١). أو ما جاء عن حميد بن مهران، قال: سألت أبا غالب، عن هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانُكُمْ هُنَّ أُمُّ الْكُفَّارِ وَآخُرُ مُتَشَبِّهِمُوا بِهِ﴾ إلى ﴿وَاتَّبَاعَهُ تَأْوِيلَهُ﴾، فقال: حدثني أبو أمامة، عن رسول الله ﷺ، قال: «هم الخوارج»، وسألته عن هذه الآية ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ آسَوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَارٌ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾^(٢)، فقال: حدثني أبو أمامة، عن رسول الله ﷺ، «أنهم الخوارج»^(٣)، أو قول عائشة رضي الله عنها: ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتى، يقتلهم خيار أمتى»^(٤). فلا يظهر في هذه الأخبار ما يصح، إلا ما يكون من الخبر الآخر المروي عن عائشة فقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر، فبتقدير قوله يقال: الظاهر أنه من تصرُّف الراوي؛ لربط الخبر النبوي بواقع مشاهد، دون أن يصرّح النبي ﷺ في نفس الأمر باستعمال ذلك الاسم؛ فالمعنى أنه ذكر حديثاً في شأنهم - وهو تنزيل من الراوي لحديث النبي ﷺ على طائفة مخصوصة - لا أنه ﷺ ذكر اسمهم. وقريب من هذا الصنف، صنيع

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٨٤).

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير (٨٠٤٦).

(٣) حسن إسنادة الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/٢٨٦) حيث قال: (و عند البزار من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت ذكر رسول الله ﷺ الخوارج فقال: «هم شرار أمتى يقتلهم خيار أمتى»، و سنته حسن) ولم أجده في مسند البزار، فالظاهر أنه من جملته المفقودة، و ذكره ابن كثير محالاً إلى المنسد بإسناد أتم فقال: (وقال البزار: حدثنا محمد بن عمارة بن صبيح، ثنا سهل بن عامر البجلي، ثنا أبو خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ، الخوارج فقال: «شرار أمتى يقتلهم خيار أمتى» البداية وال نهاية (١٠/٦٢٩) وهو كما ترى يذات اللفظ الذي ذكره الحافظ ابن حجر، لكن الهيثمي لكنه ساق الحديث بسند آخر عن مسروق، وبسياف مختلف وذلك في كتابه كشف الأستار عن زوائد البزار (٢/٣٦٣) فقال: (حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة أنها ذكرت الخوارج، و سألت عن قتلهم؟ يعني: أصحاب النهر، فقالوا: علي، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقتلهم خيار أمتى، و هم شرار أمتى»).

المحدثين في تبوباتهم التي عقدوها في شان الخوارج؛ كتبوب الإمام البخاري عليه رحمة الله في صحيحه (باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة)، وكالتبوب المعقود في صحيح مسلم (باب الخوارج شر الخلق والخلقة)؛ فهذا منهم ربط بين النصوص الحديثية والواقع، أما النصوص نفسها فلم تُعطِ اسمًا محدداً لهذا الواقع. والذي يؤكد ما سبق، تحفظ بعض الصحابة من مسألة الأسماء، واعتناؤهم بذكر الصفات؛ كالذى جرى من أبي سعيد الخدري حين سأله أبو سلمة وعطا بن يسار عن الحرورية: أسمعت النبي ﷺ؟ قال: لا أدرى ما الحرورية؟ سمعت النبي ﷺ يقول: «يخرج في هذه الأمة...» الحديث^(١).

ثم وجدت الحافظ ابن حجر رحمه الله، قد صرخ بهذا المعنى فقال: (مراده بالنفي هنا أنه لم يحفظ فيهم نصاً بلفظ الحرورية، وإنما سمع قصتهم التي دل وجد علامتهم في الحرورية بأنهم هم)^(٢). وهذه ملاحظة مهمة سيكون لها آثارها العلمية والعملية التي يأتي الحديث عنها لاحقاً عند ذكر نتائج البحث وأثاره، فلن منها على ذكر.

الملحوظة الرابعة:

ظهور من جميع الأحاديث والروايات، عدم مجيء مسألة (تكفير مرتكب الكبيرة) كمحدد من محددات الخوارج، ولا صفة من صفاتهم، وإنما الذي ورد تهمة بالتكفير عامة، مطلقة عن التقييد بصورة معينة، وهذه قضية في غاية الأهمية، وسيكون لها آثارها المهمة جداً عند استخلاص نتائج البحث في مفهوم الخوارج، وتطبيقاته المتعلقة بالواقع والتاريخ، فلن منها على ذكر أيضاً.

(١) رواه البخاري (٦٩٣١).

(٢) فتح الباري (١٢/٢٨٩).

الحقبة الثانية

لحظة الخوارج

لحظة الخوارج

تقدّم في المحور السابق بيان طبيعة تناول الوحي ممثلاً في أحاديث النبي ﷺ لشأن الخوارج، وبيان أنّ هذا الخبر عن المغيب المستقبلي دالٌ على صدق نبوته صلى الله عليه سلم، بوقوع ما أخبر عنه على الوجه الذي أخبر عنه مفصلاً. قال الإمام النووي بعد أن أورد حديثاً من حديث الخوارج: (وفي هذا الحديث معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ فإنه أخبر بهذا وجراً كله كفلك الصبح)^(١). وهذا الإخبار المفصل - كما سبق - هو من نصح النبي ﷺ لأمتة؛ لأنّ يقعوا في إشكالية الخوارج، ولا يفتتنوا بنموذجهم الديني، وأن يعلموا ما ينبغي عليهم فعله متى ما ظهروا، ويدركوا ما يتربّ على خروجهم من أحكام؛ ولذا فقد كان من تمام نصحه ﷺ أن بينَ لأمته زمان هذا التحقق والظهور، كما أبان لهم عن مكانه؛ لئلا يقع اشتباه أو التباس في معرفتهم. وإدراك هذا سيضمننا في صميم لحظة التحقق التاريخي الأول لمسيرة الخوارج.

فاما الزمان:

فقد جاء في الحديث الصحيح: «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق»^(٢). وفي رواية: « تكون في أمتي فرقتان، فتخرج من بينهما مارقة، يلي قتلهم أولاهم بالحق»^(٣). قال ابن تيمية رحمه الله: (وكان شيطان الخوارج مقموعاً لما كان المسلمون مجتمعين في عهد الخلفاء الثلاثة

(١) شرح النووي لمسلم (١٦٦/٧).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٤)، وأبو داود (٤٦٦٧)، والإمام أحمد في المسند (١١٢٧٥).

(٣) رواه مسلم (١٠٦٤)، والإمام أحمد في المسند (١١٦١١).

أبي بكر وعمر وعثمان، فلما افترقت الأمة في خلافة عليٍّ رضي الله عنه، وجد شيطان الخوارج موضع الخروج، فخرجوا وكفروا علىًّا ومعاوية ومن والاهما، فقاتلهم أولى الطائفتين بالحق؛ عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه^(١).

وأما المكان:

فقد صحَّ عن النبي صلوات الله عليه وسلم أنه قال: «يخرج ناس من قِبْلِ المشرق، ويقرؤون القرآن لا يجاوز ترافقِه»^(٢)، وفي حديث سهل بن حنيف أنه سُئل: هل سمع من النبي صلوات الله عليه وسلم شيئاً في الخوارج؟ فقال: سمعته يقول، وأهوى بيده قِبْلَ العراق: «يخرج منه قوم يقرؤون القرآن، لا يُجاوزُ ترافقِه، يمرون من الإسلام مروق السَّهم مِن الرَّمِيَّة»^(٣). فـ(كان ابتداء خروجهم في العراق، وهي من جهة المشرق بالنسبة إلى مكة المشرفة)^(٤).

والحقيقة أن المطبخ الذي طبخت فيه آراء الخوارج سبق كثيراً لحظة خروجهم الفعلية في الوقت والمكان اللذين نبه إليهما النبي صلوات الله عليه وسلم، وإرهاصات الانحراف ومسبياته كانت مبكرة، لكنها لم تظهر في الواقع على النحو الذي أخبر به النبي صلوات الله عليه وسلم إلا في الوقت والزمان اللذين أخبر بهما النبي صلوات الله عليه وسلم، بعد أن تكاملت الأسباب والظروف والملابسات؛ ليخرج مولود السوء هذا بعد أن كان جنيناً. ولعلَّي هنا أقتصر على واحد من تلك المواقف التي تكشف فعلاً عن أصول انحراف مبكر أفرز مع الوقت هذه الظاهرة البدعية المنحرفة التي باتت تُعرف بالخوارج، وهو خبر جليل القدر غزير الفوائد؛ عن عمرو بن سلمة بن الخرب قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قبل صلاة الغداة، فإذا خرج مثيناً معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: لا، بعد. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبو عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد آنفًا أمراً أنكرته ولم أر - والحمد لله - إلا خيراً. قال: فما هو؟

(١) مجمع الفتاوى (٨٩/١٩).

(٢) رواه البخاري (٧٥٦٢)، والإمام أحمد في المسند (١١٦١٤).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٤).

(٤) فتح الباري (١٣/٥٣٦).

فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوما جلسا ينتظرون الصلاة، في كل حلقةٍ رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللووا مائة، فيهلوون مائة، ويقول: سبّحوا مائة، فيسبّحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً؛ انتظار رأيك أو انتظار أمرك. قال: أفلأ أمرتَهم أن يَعْدُوا سِيئاتِهم، وضَمِنْتَ لهم ألا يُضيِّعَ من حسناتهم، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقةً من تلك الحِلَقَةِ، فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكُم تَصْنَعُونَ؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن حصى نَعْدُ به التكبير والتهليل والتسبيح. قال: فعُدُوا سِيئاتِكم، فأنا ضامِنٌ ألا يُضيِّعَ من حسناتِكم شيءٌ، ويُحَكِّمُ يا أمة محمد! ما أسرع هلكتَكم، هؤلاء صحابةُ نبيِّكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابُه لم تُبْلَ، وآنيته لم تُكسَرَ، والذي نفسي بيده، إنكم لعلى ملةٍ هي أهدى من ملة محمد ﷺ، أو مفتاحُ بابِ ضلالَةِ قومٍ. قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إِلَّا الخير. قال: وكم من مریدٍ للخير لن يصيَّبه، إن رسول الله ﷺ حدَّثنا: «أَنَّ قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز ترافقَه»، وایمُ الله ما أدرى لعلَّ أكثرَهم منكم! ثم تولى عنهم. فقال عمرو بن سلمة: زأينا عامَةً أولئك الحِلَقَ يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج^(١). هكذا ينشأ الانحراف في بداية أمره صغيراً، لكن لا يلبث أن يكبر ويتمدد بعد وقت.

جذور الفتنة:

ترجع جذور فتنة الخوارج هي تلك الفتنة الهوجاء المطبقة التي عصفت بالأمة في أعقاب الأزمة التي وقعت في آخر عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه، تلك الأزمة الكبرى التي انتهت بمقتله رضي الله عنه شهيداً مظلوماً؛ لينفتح على الأمة بابُ شرٍ وفتنةٍ أفضى إلى وقوع خلافٍ عريضٍ في جسد الأمة، حتى آل الأمرُ إلى اختلاف الصحابة أنفسِهم فيما يجب فعله؛ فطائفه رأت أولوية في إعادة الاستقرار للأمة بعد الفتنة التي عصفت، ثم التفرغ تاليًا لقتلة عثمان والاقتصاص منهم، وأخرى ترى البدء بقتلة عثمان ليُقتَصَّ منهم. وتطور شأن

(١) رواه الدارمي (٢١٠)، وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٠٥).

الاختلاف مع محاولات رأب الصدع والإصلاح، إلى وقوع موقعتي الجملة وصفين، اللتين كان لهما الأثر الكبير في تشكيل الخوارج، خصوصاً الأخرى منهما.

وقد حكى أبو وائل شقيق بن سلمة الأستدي رَحْمَةُ اللَّهِ - وهو من عاصر تلك الأحداث وعاينها من كثب - أصل القضية التي أوقعت الخلاف بين الخوارج وعليه، وكيف شَكَلَ هذا الخلاف ذريعةً لانشقاقهم عنه، وانحيازهم بعد ذلك إلى حررائهم، ولتطور الأحداث بعد ذلك. قال حبيب بن أبي ثابت: أتَيْتُ أبا وائلَ فِي مسجدِ أهْلِهِ أَسْأَلَهُ عَنْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قُتِلُوكُلَّهُمْ عَلَيَّ بِالنَّهْرِ وَانْ، فِيمَا اسْتَجَابُوا لِهِ^(١)؟ وَفِيمَا فَارَقُوهُ^(٢)؟ وَفِيمَا اسْتَحْلَلُ قَاتِلَهُمْ؟ قَالَ: كَنَا بِصِفَيْنِ، فَلِمَا اسْتَحْرَرَ القَتْلُ بِأَهْلِ الشَّامِ اعْتَصَمُوا بِتَلٍّ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ لِمَعَاوِيَةَ: أُرِسِلْ إِلَيْيَّ عَلَيَّ بِمَصْحِفٍ، وَادْعُهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ؛ فَإِنْ لَنْ يَأْبَى عَلَيْكَ، فَجَاءَ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ ﴿أَلَّا تَرَ إِلَيْهِ الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبَ مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَونَ إِلَيْ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فِرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾، فَقَالَ عَلَيَّ: نَعَمْ، أَنَا أَوْلَى بِذَلِكَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ: فَجَاءَهُمُ الْخَوَارِجُ، وَنَحْنُ نَدْعُهُمْ يَوْمَ الْقِرَاءَةِ، وَسِيَوْفُهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا نَتَظَرُ بِهِؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عَلَى التَّلِّ، أَلَا نَمْشِي إِلَيْهِمْ بِسِيَوْفِنَا؟ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَتَكَلَّمُ سَهْلُ بْنُ حَنْيفٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَهُمُوا أَنْفَسَكُمْ؟ فَلَقَدْ رأَيْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي: الْصَّلَحُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ - وَلَوْ نَرَى قَتَالًا لِقَاتَلُنَا، فَجَاءَ عَمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَهُمْ عَلَى باطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَاتَلُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَاتَلُهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَفِيهِمْ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟! فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يَضْيَعَنِي أَبَدًا»، قَالَ: فَرَجَعَ وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ، فَلَمْ يَصْبِرْ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، وَلَنْ يَضْيَعَنِي أَبَدًا».

(١) وذلك في بداية الأمر.

(٢) في آخره.

أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حق، وهم على باطل؟ أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلـ، قال: ففيـم نعطي الدّيـنـة في دينـنا ونرجعـ، ولـما يـحـكـم اللهـ بيـنـا وبيـنـهـمـ؟! فـقالـ: يا اـبـنـ الخطـابـ، إـنـهـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ، ولـنـ يـضـيـعـهـ أـبـداـ، قالـ: فـنـزـلـتـ سـوـرـةـ الفـتـحـ قالـ: فـأـرـسـلـنـيـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ إـلـىـ عـمـرـ، فـأـقـرـأـهـ إـيـاهـ، قالـ: يا رـسـولـ اللهـ، وـفـتـحـ هـوـ؟ قالـ: «ـنـعـ»^(١).

هـذاـ الحـدـيـثـ يـكـشـفـ عـنـ الـمـلـابـسـ الـأـوـلـيـةـ الـمـبـكـرـةـ لـتـشـكـلـ الـخـوارـجـ، وـتـمـثـلـهـ وـاقـعـاـ مـشـاهـدـاـ عـلـىـ الـأـرـضـ. وـمـعـ بـدـءـ هـذـاـ التـشـكـلـ وـالـظـهـورـ، بـدـأـتـ تـشـورـ الـأـسـلـةـ عـنـهـمـ فـيـ نـفـوسـ الـتـابـعـيـنـ رـحـمـهـمـ اللهـ، وـبـدـأـ الـصـحـابـةـ فـيـ تـأـمـيـنـ الـجـوـابـاتـ بـالـكـشـفـ عـنـ الـمـرـوـيـاتـ الـخـاصـةـ بـهـذـهـ الطـائـفـةـ مـمـاـ تـلـقـوـهـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ. خـذـ هـذـهـ الـأـمـثـلـةـ وـالـنـمـاذـجـ عـلـىـ تـلـكـمـ التـسـاؤـلـاتـ الـتـيـ تـكـشـفـ أـنـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ كـانـتـ قـضـيـةـ سـاخـنـةـ جـدـاـ فـيـ ذـلـكـ السـيـاقـ، وـمـبـرـاتـ الـحـضـورـ وـالـسـخـونـةـ مـتـفـهـمـةـ:

- عن أبي سلمة، قال: قلت لأبي سعيد الخدري، هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر في الحرورية شيئاً؟ قال: سمعته يذكر: «ـقـوـمـاـ يـتـبـعـدـونـ، يـحـقـرـ أـحـدـكـمـ صـلـاتـهـ مـعـ صـلـاتـهـ...»^(٢) الحديث.

- وعن يسir بن عمرو قال: قلت لـسـهـلـ بـنـ حـنـيفـ: هل سـمـعـتـ النـبـيـ ﷺ يـقـولـ فـيـ الـخـوارـجـ شـيـئـاـ؟ قالـ: سـمـعـتـهـ يـقـولـ، وـأـهـوـيـ بـيـدـهـ قـبـلـ الـعـرـاقـ... وـذـكـرـ الحـدـيـثـ^(٣).

- وعن مقسم أبي القاسم، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: خـرـجـتـ أـنـاـ وـتـلـيـدـ بـنـ كـلـابـ الـلـيـثـيـ، حـتـىـ أـتـيـنـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ الـعـاصـ، وـهـوـ يـطـوـفـ بـالـبـيـتـ، مـعـلـقاـ نـعـلـيـهـ بـيـدـهـ، فـقـلـنـاـ لـهـ: هل حـضـرـتـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٥٩٧٥). وقال المحقق (الأرناؤوط): (إسناده صحيح على شرط الشعرين).

(٢) رواه ابن ماجه (١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٣٩).

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨).

حين يَكُلُّهُ التَّمِيمِيْ يوْمَ حَنِينٍ؟^(١)

- وعن شريك بن شهاب، قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، أسأله عن الخوارج، فلقيت أبا بربة في يوم عيد في نفر من أصحابه، فقلت له: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج؟ فقال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ بأذني، ورأيته يعني^(٢)، ثم ذكر الحديث.

- وعن عثمان الشحام، حدثنا مسلم بن أبي بكرة، وسأله هل سمعت في الخوارج من شيء؟ فقال: سمعت والدي أبا بكرة، يقول: عن النبي ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ أَشَدُّ أَحِدَاءَ ذَلِيقَةَ أَسْتَهُمْ بِالْقُرْآنِ، لَا يَجِدُونَ تِرَاقِيهِمْ، أَلَا إِنَّا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ، ثُمَّ إِنَّا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ؛ فَالْمَأْجُورُ قَاتِلُهُمْ»^(٣)

ولما في هذه الأخبار من تناول للواقع المستقبلي، ولما فيها من الإبانة عن صحة نبوة النبي ﷺ، ولما فيها من الكشف عن تفاصيل عملية تتعلق بأحكام مهمة متصلة بالواقع، فقد كان بعض الصحابة حين يسوقون هذه الأحاديث يُظْهِرون للمتلقي مدى توقيعهم مما يروونه عن النبي ﷺ في هذا الباب؛ لخطورته، وأهميته البالغة، ولزرع الطمأنينة والثقة في نفس المتلقي؛ فهذا جابر بن عبد الله رضي الله عنه حين ساق حديث الخوارج قال: بَصَرْ عَيْنِي، وَسَمِعْ أَذْنِي رَسُولَ اللَّهِ^(٤). وهذا أبو بربة رضي الله عنه يقول: أَحَدُكُمْ بِمَا سَمِعَتْ أَذْنَانِي، وَرَأَتْ عَيْنَانِي^(٥)، وَحِينَ سُئِلَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٧٠٣٨)، قال المحقق: (صحيح، وهذا إسناد حسن)، وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٢/٣)، وحسنه الوادعي في الصحيح المسند له (٨١٢).

(٢) رواه النسائي (٤١٠٣)، والإمام أحمد في المسند (١٩٧٨٢)، قال المحقق على المسند: (صحيح لغيره).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٠٤٤٦)، قال المحقق: (إسناده قوي على شرط مسلم)، وقال الألباني: (إسناده صحيح على شرط مسلم) تخريج كتاب السنة لابن أبي عاصم (٩٣٧).

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (١٤٨١٩).

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١٩٧٨٣).

محمد ﷺ؟ قال: إِيْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، إِيْ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ^(١)، وَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسْمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِيْ، وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، حَتَّىٰ اسْتَحْلِفَهُ ثَلَاثَةً، وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ^(٢). وَكَذَا قِيلَ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَبْرَأِكَ قَلْتَ: هُؤُلَاءِ كَلَابُ النَّارِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَجَرِيٌّ^٣! بَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا ثَلَاثَةَ، قَالَ: فَعَدَ مَرَارًا^(٤).

وَمِنَ الْمُهِمِّ تَحْلِيلُ هَذَا التَّحْقِيقِ الْأَوَّلِ لِظَاهِرِ الْخَوَارِجِ قَبْلِ وَقْوَعِ حَالَةِ الْاِخْتِلَافِ وَالتَّشَظِّيِّ، وَتَبَدُّلِ الْمُقْوَلَاتِ وَتَطَوُّرِهَا دَاخِلَ الْبَيْتِ الْخَارِجِيِّ؛ وَذَلِكَ لِوضِعِ الْبَيْدِ عَلَىِ الْمُكَوَّنَاتِ الْصَّلِبةِ لِلْحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ، وَلِفَرْزِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمَا صَمِيمِيًّا لِطَبِيعَةِ الْخَوَارِجِ وَمَا لَا يَكُونُ، خَصْوَصًا وَأَنَّ طَبِيعَةَ تَنَاوُلِ عَدْدِ مِنَ الْنُّصُوصِ هُوَ لِهَذِهِ الْحَالَةِ تَعِيْنَانِ؛ وَلَذَا فَنَحْنُ أَمَامَ طَائِفَةٍ يَجْزِمُ النَّاظِرُ بِأَنَّهُمْ دَاخِلُونَ يَقِيْنًا فِي مَفْهُومِ الْخَوَارِجِ، وَمِنْ هَنَا فَالسُّعْيُ لِتَشْرِيفِ هَذِهِ الْحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ الْمُعِيْنَةِ سَيَسْهُلُ عَلَيْنَا كَثِيرًا مَلَاحِظَةَ تِلْكَ الْمُكَوَّنَاتِ الْصَّلِبةِ لِهَذِهِ الْحَالَةِ، وَتَأكِيدًا لِمَا سَبَقَ ذِكْرَهُ فِي الْمُحَورِ السَّابِقِ؛ فَتِلْكَ تَحْدِثُتْ عَنْ صَفَاتِ سَتَكُونَ، وَهَذِهِ الْحَالَةُ تَكْشِفُ عَنِ الصَّفَاتِ وَقَدْ تَحَقَّقَتْ، وَسَنَقْفُ مِنْ خَالِلِ دراسَةِ هَذِهِ الْحَالَةِ الْخَارِجِيَّةِ عَلَىِ الْمُعِيَارِ الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ نَتَحَاكمَ إِلَيْهِ لِتَوْصِيفِ حَالَةٍ مَا بِأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ لِلْخَوَارِجِ، أَوْ غَيْرَ مَنْسُوبَةٍ إِلَيْهَا.

وَكَمَا سَبَقَ فِيهَا الْمُعِيَارُ مُؤَلَّفٌ مِنْ مَحْدُودَيْنِ رَئِيْسَيْنِ: مُحَدَّدٌ نَظَرِيٌّ أَوْ اعْتِقَادِيٌّ أَوْ قَوْلِيٌّ، وَمُحَدَّدٌ فِعْلِيٌّ عَمَلِيٌّ. وَسَيَتَمُ دراسَةُ هَذِهِ الْحَالَةِ فِي ضَوءِ هَذِيْنِ الْمَحْدُودَيْنِ، وَمَدِيْنِ تَوَافُقِ مَا سَبَقَ تَحْرِيرِهِ فِي ضَوءِ الْخَبَرِ النَّبَويِّ مَعَ مَا تَحَقَّقَ فَعَلًا فِي الْوَاقِعِ.

(١) رواه عبد الله ابن الإمام أحمد في السنة (١٤٧٥).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦)، وأبي داود (٤٧٦٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٢١٨٢).

وقال المحقق: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في
التابعات والشواهد)، وحكم بحسنه الشيخ مقبل الوادعي في دلائل النبوة (٦٠٩).

ظهور المكون الخارجي في ضوء محدديه:

المحدد النظري: التكفير بغير حق:

سبق بيان أن السبب الموجب لحالة الانشقاق عن جيش عليٍّ رضي الله عنه من قبل الخوارج، كان عائداً إلى تكفيره لبيعته، وسبب هذا التكfer - كما عبروا وبحسب دعواهم - أنه حُكْم الرجال في دين الله تعالى، وأنه لا حُكْم إلا لله، هذه الإشكالية كانت تمثل الإشكالية المركزية التي يمكن ملاحظتها مع لحظة انطلاق القاطرة الخارجية من محطتها الأولى؛ ل تستقر بعدها في محطات تاريخية متتابعة، فنقطة الانطلاق كانت من التكfer، ولقد كان تكferهم هذا موضوع جدل واسع بينهم وبين الصحابة الذين سعوا في مجادلتهم، وكشف ما وقعوا فيه من جهلٍ وضلال.

ومن خلال دراسة أسباب تكferهم لعليٍّ وعدد من الصحابة، سنلاحظ كيف أن عجلة المقولات الخارجية كانت تدور بسرعة؛ لتطور مقولاتهم على نحو متسرع، وليسوا بشكل متلاحم في تطوير بنائهم الاستدلالي، ويفتشوا عن مزيد من المستندات التي يُبررون من خلالها ما تبنوه من مقولات، وهذه سمة سيدركها المتابع لتاريخ الخوارج ومقولاتهم، وهي أحد المسببات الكبرى في حالة التشظي والافتراق عندهم، وعدم استقرار المذهب على مقولات ثابتة مستقرة.

فسبب انشقاهم - ابتداءً - عن جيش عليٍّ: هو اعتراضهم عليه حين رضي له بتحكيم الرجال في كتاب الله، وكانوا يرون في جيش معاوية وأهل الشام بغاً يتبع قتالهم؛ لخروجهم على الإمام واجب الطاعة؛ امثالاً لأمر الله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَا نِسَاءٍ مِّنَ الْمُؤْمِنَاتِ أَفْتَلَوْا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَتَلُوا الَّتِي تَبَغَّى حَتَّى تَفَسَّرَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْيَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾. فليس من سبيل عندهم للتعامل مع من باغى إلا بالقتال، لا بتحكيم ولا بغيره، حتى يفيء ذلك الباغي إلى أمر الله، وأن ترك القتال في هذا المقام عصيانٌ له تبارك وتعالى يستوجب الإنكار، وهو ما فعلوه مباشرة.

وَحِينْ بَدَأَتْ تَجْلِي طَبِيعَةِ التَّحْكِيمِ، وَمَا وَقَعَ مِنْ تَرْشِيحِ الْحَكَمَيْنِ، (الْحَكَمَانِ كَانَا مِنْ خِيَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُمَا: عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ السَّهْمِيُّ مِنْ جَهَةِ أَهْلِ الشَّامِ، وَالثَّانِي: أَبُو مُوسَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ الْأَشْعَرِيُّ، مِنْ جَهَةِ أَهْلِ الْعَرَاقِ)^(١)، رَأَوَا فِيهِ تَنَازُلاً عَنْ حُكْمِ اللَّهِ؛ لِيَكُونَ الْحُكْمُ مَفْوَضًا إِلَى الرِّجَالِ، وَهُوَ كُفْرٌ، وَأَنَّ عَلَيْهِ وَمِنْ مَعْهُ، وَمَعَاوِيَةً وَمِنْ مَعْهُ - بِرَضَاهُمْ بِهَذَا التَّحْكِيمِ الْبَاطِلِ - قَدْ لَا بُسُوا الْكُفْرَ وَوَاقِعُوهُ.

(وَأَوْلَى مَنْ قَالَ مِنْهُمْ: لَا حُكْمَ إِلَّا اللَّهُ: عَرْوَةُ بْنُ حَدِيرٍ، أَخُو مَرْدَاسِ الْخَارِجِيِّ، وَقَيلَ: إِنَّ أَوْلَى مَنْ قَالَهُ: يَزِيدُ بْنُ عَاصِمَ الْمُحَارِبِيِّ، وَقَيلَ: إِنَّهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي يَشْكُرٍ، كَانَ مَعَ عَلَيْهِ قَاتِلَتِهِ بِصِفَيْنِ، وَلَمَّا اتَّفَقَ الْفَرِيقَانِ عَلَى التَّحْكِيمِ، رَكِبَ وَحَمَلَ عَلَى أَصْحَابِ عَلَيْهِ وَقُتِلَ مِنْهُمْ وَاحِدًا، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ وَقُتِلَ مِنْهُمْ وَاحِدًا، ثُمَّ نَادَى بَيْنَ الْعَسْكَرِيْنَ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْ عَلَيْهِ وَمَعَاوِيَةَ، وَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ حُكْمِهِمْ، فَقُتِلَهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، ثُمَّ إِنَّ جَمَاعَةً مِمْنَ كَانُوا مَعَ عَلَيْهِ قَاتِلَتِهِ فِي حَرْبِ صِفَيْنِ، اسْتَمَعُوا مِنْهُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَاسْتَقْرَرَتْ فِي قُلُوبِهِمْ تِلْكَ الشَّبَهَةُ، وَرَجَعُوا مَعَ عَلَيْهِ إِلَى الْكُوفَةِ، ثُمَّ فَارَقُوهُ وَرَجَعُوا إِلَى حَرَرَاءَ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ رَجُلٍ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ، وَمِنْ هُنَّا سُمِيتُ الْخَوَارِجُ: حَرَرَيَّةً)^(٢). وَقَدْ أَحْسَنَ الْذَّهَبِيُّ حِينَ بَيَّنَ أَثْرَ مَا جَرِيَ عَلَى الْمَعْسُكُرِ الْعَرَاقِيِّ وَالشَّامِيِّ، فَقَالَ: (وَرَجَعَ عَلَيْهِ إِلَى الْكُوفَةِ بِالدُّغْلِ مِنْ أَصْحَابِهِ وَالْاِخْتِلَافِ، فَخَرَجَ مِنْهُمُ الْخَوَارِجُ، وَأَنْكَرُوا تَحْكِيمَهُ، وَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا اللَّهُ). وَرَجَعَ مَعَاوِيَةَ بِالْأَلْفَةِ وَالْجَمَاعَ، وَبَاعِيْهِ أَهْلُ الشَّامِ بِالْخَلَافَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانِ وَثَلَاثِينَ)^(٣).

ثُمَّ إِنَّ الْخَوَارِجَ أَخْذُوا يُعْضِدُونَ مَوْقِفَهُمْ هَذَا بِالتَّكْفِيرِ بِعِظَمِ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ وَثِيقَةُ التَّحْكِيمِ، فَحِينَ كَانَتِ الْمُفَاوِضَاتِ تَجْرِي بَيْنَ الْطَّرْفَيْنِ عَلَى بِنْوَةِ التَّحْكِيمِ وَصُورَتِهِ، كُتِبَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). هَذَا مَا تَقَاضَى عَلَيْهِ عَلَيْهِ بْنِ

(١) الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ (٩/٦٩).

(٢) التَّبَصِيرُ لِأَبِي الْمَظَانِ الْأَسْفَارِيِّيِّ (٤٦).

(٣) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢/٦٣).

أبي طالب أمير المؤمنين. فقال عمرو بن العاص: اكتب اسمه واسم أبيه؛ هو أميركم وليس بأميرنا. فقال الأحنف: لا تكتب إلا أمير المؤمنين. فقال عليٌّ: أمحه، واكتب: هذا ما قاضى عليه عليٌّ بن أبي طالب، ثم استشهد عليٌّ بقصة الحُديبية حين امتنع أهل مكة من قوله: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فامتنع المشركون من ذلك، وقالوا: اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله. فكتب الكاتب: هذا ما قاضى عليه عليٌّ بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان^(١)). فاتَّخذَ مثلُ هذا ذريعةً من الخوارج بعد ذلك إلى تأكيد كفره، كما سيأتي.

بل عادوا بعد ذلك إلى التاريخ، وأخذوا يُعضدون موقفهم بما جرى من عليٌّ رضي الله عنه حيال أهل الجمل، من المُقاومة، وترك السبيِّ وأخذ الأموال، كما سيأتي أيضًا. وهذا ما يؤكِّد فعلًا أننا أمام حالة غير ناضجةٍ عقديًا، ولا مستقرة، بل هي مقولات ودلائل آخذة في التطور بشكل متسرع ومتلاحق؛ ليتشرَّبُ بعد ذلك ويُشيع القول بتکفير عثمان رضي الله عنه، وطلحة والزبير، وغيرهم. وهي مقولات؛ إنْ قُدرَ وجودها، قد كانت محدودة، لكن أولئك الخوارج فتقواها، وسَعُوا في التأصيل لها والتنظير عَقب هذه الأحداث.

والاصل النظري الذي انطلقو منه في حملة التکفير هذه دعوى أطلقواها بجهلٍ: (لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) من غير أن يفهوا حقَّ الفقه مدلولَ هذا الشعار ومعناه، وصار الخوارج بعد ذلك وفي عدد غير قليل من المناسبات يتصرَّحون أمام عليٌّ بوقاحتهم: (لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ)؛ ليعدوا للذاكرة تلك الجرأة والوقاحة مع مقام النبي صلوات الله عليه وسلم حين تم مواجهته بقول رأسهم الأول: (اعدل يا محمد)، وكان عليٌّ يبيِّن لهم خطأهم وقلة فقههم، بل بدأ يُحدِّث ويُلمِّح إلى كون هؤلاء مقصودين بأحاديث الخوارج؛ فمن ذلك:

- ما أخبر به عبيد الله بن أبي رافع - مولى رسول الله صلوات الله عليه وسلم - أن الحرورية لما خرجت، وهو مع عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه، قالوا: لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ! قال

(١) البداية والنهاية (٥٥٦/١٠).

علي: كلمة حق أريد بها باطل؛ إن رسول الله ﷺ وصف ناساً، إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بالسنتهم لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقه - من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبئ شاة أو حلمة ثدي^(١). فلما قتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا فواهله، ما كذبت ولا كذبت، مرتين أو ثلاثة. ثم وجده في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم، وقول عليٍّ فيهم^(٢).

- وعن كثير بن نمر، قال: بينما أنا في الجمعة، وعلى رأسيه على المنبر، إذ قام رجل فقال: لا حكم إلا لله، ثم قام آخر فقال: لا حكم إلا لله! ثم قاموا من نواحي المسجد، فأشار إليهم عليٌّ رضي الله عنه بيده: اجلسوا، نعم، لا حكم إلا لله، كلمة يُستغى بها باطل، حكم الله نظر فيكم، ألا إن لكم عندي ثلاث خصال ما كتمن عنها: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله، ولا نمنعكم فيها ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلوا، ثم أخذ في خطبته^(٣).

- وعن عاصم بن ضمرة، قال: سمع عليٌّ رضي الله عنه قوماً يقولون: لا حكم إلا لله. قال: نعم، لا حكم إلا لله، ولكن لا بد للناس من أمير، بر أو فاجر، يعمل فيه المؤمن، ويستمتع فيه الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل^(٤).

- ولما بعث عليٌّ أبا موسى ومن معه من الجيش إلى دومة الجندل، اشتد أمر الخوارج وبالغوا في النكير على عليٍّ، وصرحوا بكفره، ف جاء إليه رجلان منهم، وهما زرعة بن البرج الطائي، وحرقوص بن زهير السعدي، فقالا: لا حكم إلا لله. فقال عليٌّ: لا حكم إلا لله. فقال له حرقوص: تب

(١) (طبع شاة: أي: كطبي شاة، وطبعها: ضرعها. وحلمة الثدي: الثالثة منه). كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٢٠٨/١).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦).

(٣) رواه البيهقي في سننه (١٦٧٦٣).

(٤) رواه البيهقي في سننه (١٦٧٦٤).

إلى الله من خطئتك، وارجع عن قضيتك، اذهب بنا إلى عدونا حتى نقاتلهم، حتى نلقى ربنا. فقال علي: قد أردتكم على ذلك فأبىتم، وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً وعهوداً، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعِهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾. فقال له حرقوص: ذلك ذنب ينبغي أن تتوه منه، فقال علي: ما هو بذنب، ولكنه عجزٌ من الرأي، وقد تقدمتُ إليكم فيما كان منه، ونهايتكم عنه. فقال له زرعة بن البرج: أما والله يا علي، لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله لأقاتلنك أطلب بذلك وجه الله ورضوانه. فقال له: تبا لك، ما أشقاك! كأني بك قتيلاً تسفى عليك الربيع. فقال: وددت أن قد كان ذلك. فقال له علي: إنك لو كنت محقاً كان في الموت تعزية عن الدنيا، ولكن الشيطان قد استهواكم. فخرجوا من عنده يحكمان أمرهما^(١).

- ومما جرى من هذا أيضاً أنَّ علياً قام خطيباً في بعض الجمَع فذكر أمر الخوارج فذمه وعابه. فقام إليه جماعة منهم، كلُّ يقول: لا حُكم إلا لله، وقام رجل منهم وهو واضح أصبعه في أذنيه يقول: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢). فجعل علي يُقلب يديه هكذا وهكذا، وهو على المنبر يقول: حُكم الله ننتظركم. ثم قال: إن لكم علينا ألا نمنعكم مساجدنا ما لم تخرجو علينا، ولا نمنعكم نصيحكم من هذا الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تقاتلونا^(٣).

واستمر إيزاؤهم له رضي الله عنه بمثل هذه الممارسات الصبيانية، بإعلان كفره بمناسبة وبدون مناسبة، ومن ذلك ما رواه حكيم بن سعد: أنَّ رجلاً من الخوارج قال لعلي رضي الله عنه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٤)، فقال علي رضي الله عنه: ﴿فَاصِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفْنَكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾^(٥)، وهو راكع^(٦). قال ابن تيمية رحمه الله:

(١) البداية والنهاية (١٠/٥٧٧).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٥٧٨).

(٣) رواه الإمام الشافعي في الأم (٣٩٨/٨)، وابن الجعد في مستذه (٢٣٧١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩١).

(فَإِنْ قَوْلُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَنَّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْفِرُونَ»^(١)) هُوَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْصُدْ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ لِلْخَارِجِيِّ: وَلَا يَسْتَخِفَنَّكَ الْخَوَارِجُ؛ وَإِنَّمَا قَصَدَ أَنْ يُسْمِعَهُ الْآيَةُ، وَأَنَّهُ عَامِلٌ بِهَا صَابِرٌ لَا يَسْتَخِفُ الَّذِينَ لَا يُوقَنُونَ^(٢)). .

فَقَدْ ثَبَتَ عَنْنَا أَنَّ الْمَحْدُودَ الْأَوَّلَ مِنْ مَحْدُودَاتِ الْخَوَارِجِ قَدْ تَحَقَّقَ فَعَلَّا فِي أَوْلَئِكَ الْخَارِجِينَ عَلَيْهِ عَلَيِّ^(٣)، وَذَلِكَ بِتَكْفِيرِهِمْ لَهُ وَلِمُعَاوِيَةِ، وَلِلْحَكَمِيَّةِ، وَمَنْ رَضِيَ بِالْتَّحْكِيمِ مِنْ صَاحِبَةِ وَتَابِعِينَ؛ وَلِتَوْثِيقِ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ، وَهَنْتَ نَسْتَكْشِفُ شَيْئًا مِنْ طَبِيعَةِ هَذَا التَّكْفِيرِ وَمِبْرَاتِهِ وَمِسْتَنَدَاتِهِ، فَسَتَكُونُ لَنَا إِطْلَالَةُ عَلَى الْجَدِلِيَّاتِ الَّتِي وَقَعَتْ مَعَ أَوْلَئِكَ النَّفَرِ فِي مَحَاوِلَةِ لِحَلْحلَةِ تَلْكَ الشَّبَهَاتِ، وَتَفْكِيكِ ما اسْتَنَدُوا إِلَيْهِ مِنْ حَجَجٍ وَمِبْرَاتٍ، وَلِنَدْرُكَ مِنْ خَلَالِ ذَلِكَ حَجمِ الْانْحرافِ الَّذِي وَقَعَ مِنْهُمْ فِي مَمَارِسَتِهِمُ التَّكْفِيرِيَّةِ هَذِهِ.

مِنْ أَهْمَ الْوَثَائِقِ التَّارِيْخِيَّةِ الَّتِي تَنْمُّ عَنْ حَجمِ مَشَكَلَاتِ التَّكْفِيرِ عَنْ الْخَوَارِجِ، وَتَكْشِفُ عَنْ انْحرافِ مَنَاطِقِ التَّكْفِيرِ عَنْهُمْ: مَا وَقَعَ مِنْ مَنَاظِرَاتِ بَيْنِهِمْ وَبَيْنِ صَاحِبَةِ النَّبِيِّ^(٤)، خَصْوَصًا مَنَاظِرَةَ عَلَيِّ^(٥) لَهُمْ، وَمَنَاظِرَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَفِيهِمَا يَقُولُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ: (وَمَنْ تَأْمَلُ كَلَامَهُمْ فِي مَسَأَلَةِ التَّحْكِيمِ مَعَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِي غَيْرِهِمَا، ظَهَرَ لَهُ خَرُوجُهُمْ عَنِ الْقَصْدِ، وَعَدُولُهُمْ عَنِ الصَّوَابِ، وَهُدُمُهُمْ لِلْقَوَاعِدِ)^(٦). وَهَذِهِ الْمَنَاظِرَاتُ تَكْشِفُ أَيْضًا عَنْ مَدِيِّ حِرْصِ الصَّاحِبَةِ عَلَى مَعَالِجَةِ الْمَوْقَفِ، وَاسْتِنْقَادُ مِنْ يُمْكِنُ اسْتِنْقَادَهُ مِنْ هَذِهِ الْانْحرافِ، وَقَدْ تَكَلَّلَتْ جَهُودُهُمْ بِنِجَاحٍ كَبِيرٍ؛ حِيثُ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَسْتَعِيدُوا عَدَدًا غَيْرَ قَلِيلٍ مِنْهُمْ، وَذَلِكَ بِرْفَعِ جَهْلِهِمْ، وَانتِشَالِهِمْ مِنْ مَأْزَقِهِمُ بِالْعِلْمِ.

وَسَنَسْعِيُ هُنَا لِلتَّرْكِيزِ أَوَّلًا مِنْ خَلَالِ هَاتِينِ الْمَنَاظِرَتَيْنِ لِلِّكْشِفِ عَنْ طَبِيعَةِ التَّكْفِيرِ عَنْ أَوْلَئِكَ الْخَوَارِجِ؛ لِتَأْكِيدِ حُضُورِ الْمَحْدُودِ الْأَوَّلِ مِنْ مَحْدُودَاتِ

(١) مَجْمُوعُ الْفَتاوَى (٩٣/١٢).

(٢) السَّوْفَقَاتُ (٥/١٥٠).

الخارج عندهم، يتلو ذلك بيان ما يتصل بتحقق المحدد العملي لظاهرة الخارج وهو القتال، ثم بيان موجبات صدور حالة الجهل عندهم في التكفير والقتال، والذي سيُظهر من خلال ذلك كله مدى التطابق بين النبوة النبوية الكاشفة عن أحوال الخارج، وبين ما تحقق منهم في الواقع، على مستوى النظرية والسلوك والمنهج.

مناظرة علي بن أبي طالب للخارج:

ذكر عبد الله بن شداد رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَّةً جرت له مع أم المؤمنين عائشة، تأسّلها فيها أم المؤمنين رَعِيَتْنَا عَنْ بَعْضِ تَفَاصِيلِ أَمْرِ الْخَوَارِجِ مَعَ عَلَيْهِ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيَّاضٍ بْنِ عَمْرُو الْقَارِيِّ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَنَحْنُ عَنْهَا جَلْوَسٌ، مَرْجِعُهُ مِنَ الْعَرَاقِ لِيَالِيَ قُتْلَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ، هَلْ أَنْتَ صَادِقٌ عَمَّا أَسْأَلَكَ عَنْهُ؟ تَحَدَّثُنِي عَنْ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قُتِلُوكُمْ عَلَيْهِ، قَالَ: وَمَا لِي لَا أَصْدُقُكُمْ؟ قَالَتْ: فَحَدَّثْنِي عَنْ قَصْتِهِمْ. قَالَ: إِنَّ عَلَيَّ لَمَّا كَاتَبَ معاوية، وَحَكَمَ الْحَكَمَيْنِ، خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَّةُ آلَافٍ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، فَنَزَلُوا بِأَرْضِ يَقَالُ لَهَا: حَرَرَوَاءُ، مِنْ جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَإِنَّهُمْ عَنْهَا فَقَالُوا: انْسَلَحْتَ مِنْ قَمِيصِ أَبْسَكِهِ اللَّهُ تَعَالَى، وَاسْمُ سَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتَ فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ! فَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى. فَلَمَّا أَنْ بَلَغَ عَلَيْهَا مَا عَنْبَوْا عَلَيْهِ، وَفَارَقُوهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرَ مُؤْذِنًا فَأَذَنَ: أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا رَجُلٌ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا أَنْ امْتَلَأَتِ الدَّارُ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، دَعَا بِمَصْحَفٍ إِمامًا عَظِيمًا، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَجَعَلَ يَصْكُّهُ بَيْدَهِ وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمَصْحَفُ، حَدَّثْتَ النَّاسَ، فَنَادَاهُ النَّاسُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا تَسْأَلُ عَنْهُ، إِنَّمَا هُوَ مَدَادٌ فِي وَرْقٍ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رُوِيَّنَا مِنْهُ، فَمَاذَا تَرِيدُ؟ قَالَ: أَصْحَابُكُمْ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا، بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ كِتَابُ اللَّهِ رَحْمَنٌ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ: «وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُو حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ رُبِّدَآ إِصْلَاحًا يُوْفِقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا»، فَأَمَّا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَعْظَمُ دِمَاءَ وَحَرَمَةً مِنْ امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ! وَنَقْمُوا عَلَيْهِ أَنْ كَاتَبَ معاوية: كَتَبَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرُو، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، حِينَ

صالح قومه قريشاً، فكتب رسول الله ﷺ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ). فقال: سهيل لا تكتب: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال: «كيف نكتب؟» فقال: اكتب باسمك اللهم، فقال رسول الله ﷺ: «فاكتب: محمد رسول الله» فقال: لو أعلم أنك رسول الله لم أخالفك. فكتب: هذا ما صالح محمد بن عبد الله قريشاً. يقول الله تعالى في كتابه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ فبعث إليهم عليٌّ عبد الله بن عباس^(١)... ثم ساق الحديث طرفاً من خبر ابن عباس ومناظرته للخوارج، وتأتي بعد قليل.

فهذا الخبر عن أمير المؤمنين عليٍّ رضي الله عنه يكشف عن ظهور مسألة التكفير بشكل واضح عندهم، وأنهم تذரعوا لتكفيره بقضايا أساسيتين:

الأولى: فهم قاصر لمسألة التحكيم، فكفرواعلياً وغيره بناءً على وهم فاسد، بأنه أعرض عن حكم الله مُقبلًا على حكم البشر.

الثانية: فهم ساذج لما جرى من محو اسمه أميرًا للمؤمنين - رضي الله عنه وأرضاه - في وثيقة التحكيم، فجعلوه بناء على ذلك أميرًا للكافرين.

وقد كشف لهم عن سذاجة تصورهم في المسألتين، ببيان أن كتاب الله تعالى وإن كان مرجعاً، فإنما يُطبق بأيدي الرجال وفعالهم، فلا معنى لإقامة ثنائية: إما حكم الله، وإما حكم الرجال! فهناك قسمة ثالثة وهو حكم الرجال بكتاب الله تعالى، وهذا ما أراد عليٍّ رضي الله عنه الكشف عنه، بضمكه على المصحف وقوله: أيها المصحف، حدث الناس! وهو ما أشار إليه أيضاً بقوله في أثر سابق: نعم، لا حكم إلا لله، ولكن لا بد للناس من أمير، بر أو فاجر، يعمل فيه المؤمن، ويستمتع فيه الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ثم أكد الأمر بأنَّ في كتاب الله ما يشير إلى تحكيم الرجال بعنة الإصلاح، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَنِيهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْفِقُ اللَّهُ بِنِهِمَا﴾ وبين أن قياس الأولى يقتضي أن ما جرى منه في شأن التحكيم أولى بالمشروعية من هذا، فقال: فأمة محمد ﷺ أعظم دمًا وحرمة من امرأة ورجل!

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٦٥٦)، وقال المحقق: (إسناده حسن).

أَمَّا نِقْمَتُهُمْ عَلَيْهِ فِي مَحْو اسْمِهِ مِنْ إِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَمِنْ لَطِيفٍ تَقْدِيرُ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ ﷺ، وَلَهُ حَقُّهُ: مَا جَرِيَ فِي وَثِيقَةِ الْحَدِيبَةِ مِنْ مَحْو اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّسُالَةِ، وَالاكتِفَاءُ بِاسْمِهِ الشَّرِيفِ، وَكَانَ الْكَاتِبُ هُنَاكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ اللَّهُ أَجْرَى ذَلِكَ الْقَدْرَ؛ لِيَكُونَ دَلِيلًا قاطِعًا عَلَى إِبَاحةِ مَا صَنَعَهُ عَلَيْهِ ﷺ! فَمَا وَقَعَ مِنْهُ ﷺ لِيَكُونَ بِخَارِجِ عَمَّا فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَهُ فِي الرَّسُولِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

وَهَاتَانِ الْمُسَائِلَتَانِ الْلَّتَانِ كُفَّرُ الْخُوارِجُ عَلَيْهِمَا بِنَاءً عَلَيْهِمَا تَكْشِفَانِ فَعَلَّا حَجمُ الْانْحرافِ الْمُوْجُودُ لِدِيهِمْ فِي طَبِيعَةِ التَّكْفِيرِ وَمُوجِبَاتِهِ، وَالآثَارُ الْمُتَرَبِّةُ عَلَيْهِ.

فَالْمُسَائِلَةُ الْأُولَى: تَكْشِفُ عَنْ سُوءِ فَهْمِ عَمِيقٍ لِمُسَائِلَةِ حَاكِمِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى كَمْبِدًا، ثُمَّ قِرَاءَةُ فَاسِدَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَعَدَمِ فَقْهٍ عَمِيقٍ يَسْتَكْشِفُ حَقِيقَةَ أَحْكَامِهِ.

وَالْمُسَائِلَةُ الثَّانِيَةُ: تَكْشِفُ عَنْ عَجَلَتِهِمْ فِي إِطْلَاقِ أَوْصَافِ التَّكْفِيرِ، وَتَعْلِيقَهَا بِأَوْصَافٍ لَا صَلَةَ لَهَا بِمُسَائِلَةِ التَّكْفِيرِ أَصْلًا، وَالتَّكْفِيرُ بِمَا هُوَ أَسْوَأُ مِنْ التَّكْفِيرِ بِاللَّازِمِ؛ إِذْ هَذِهِ الْمُسَائِلَةُ لَا يَلْزَمُ مِنْهَا كُفْرٌ أَصْلًا، وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا تَوَهَّمُوهُ لَازِمًا وَلَا لَازِمًا، وَيَكْفِي أَنْ تَدْرِكَ مَا يَلْزَمُهُمْ وَفَقَدْ هَذَا الْمَنْطَقَ فِي تَكْفِيرِهِمْ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ لَوَازِمَ فَاسِدَةِ حِيَالِ جَنَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْتَ شِعْرِيَ كَيْفَ كَانَ سِكُونُ اعْتَرَاضِهِمْ لَوْ رَأَوُا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيبَةِ يَأْمُرُ عَلَيْهِ بِمَحْوِ اسْمِ النَّبِيِّ عَنْهُ فِي وَثِيقَةِ الْصَّلَحِ!

وَلَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَحْمِلُهُمْ عَلَى إِعَادَةِ حَسَابَاتِهِمْ وَإِعَادَةِ نَظَرِهِمْ فِي هَذِهِ الْقَضَايَا أَلْفَ مَرَّةٍ قَبْلَ أَنْ يُفْضُوا بِهَا: إِدْرَاكُ أَنَّ عَلَيْهِمْ ﷺ مِنَ الْمُبَشِّرِينَ بِالجَنَّةِ قَطْعًا، فَلَا يَصِحُّ مِنْهُمْ هَذَا التَّعْجُلُ فِي إِيَقَاعِ حُكْمِ التَّكْفِيرِ عَلَيْهِ! وَهُوَ مِنْ هُوَ فِي دِينِهِ وَعِلْمِهِ وَفَضْلِهِ، هُوَ عَلَيْهِ ﷺ، وَكَفِى عَلَيْهِ شَرْفًا أَنَّهُ عَلَيْهِ، وَلِكِنَّهُ الْجَهْلُ وَالْحَمْقُ حِينَ يُسَارِعُ بِصَاحْبِهِ إِلَى تَقْحُمِ مُثْلِ هَذِهِ الْمَهَالِكِ!

مناظرة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما للخوارج:

أَمَّا مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما فكانت أكثر تفصيلاً من مناظرة علي رضي الله عنه وأطول، وجاء فيها ذكر مسائل زائدة على المناظرة السابقة. والشريحة التي

جرى الحوار معها أوسع دائرة؛ فالشريحة التي خاطبها على هم النخبة منهم من قرائهم، أما ابن عباس فظاهر الأمر أنه حاور عدداً أكبر، ومن شريحة أوسع، ومن مميزات قصة المعاشرة هذه أن تكشف لنا عن عدد غير قليل من القضايا المتعلقة بنشأة الخوارج، بدءاً من إشكالية التكفير عندهم، ومروراً ببعض نزعاتهم الأخلاقية وأنماط تعبدهم.

وقصة ذلك أنه لما أخذت الأحداث تتطور بشكل سلبي، وظهر للعيان أن الخوارج عازمون على الخروج على علي، اقترح ابن عباس عليه على علي أن يذهب لمعاشرتهم؛ أملاً في تخفيف الشر ودفع المفسدة؛ يقول عليه حاكياً قصته مع أولئك الخوارج: لما اجتمعت الحرورية يخرجون على علي عليه، جعل يأتيه الرجل يقول: يا أمير المؤمنين، القوم خارجون عليك، قال: دعهم حتى يخرجوا، فلما كان ذات يوم قلت: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلاه، فلا نفتي حتى آتني القوم^(١)، وفي رواية: قال - أي: علي - إنني أتخوفهم عليك، قلت: كلا، إن شاء الله تعالى. وهي جملة تكشف عن حجم التوتر الذي وصلت إليه الأمور، وقد قدم علي عليه لابن عباس بعض النصائح بخصوص المعاشرة، فقال له: اذهب إليهم فخاصهم، وادعهم إلى الكتاب والسنّة، ولا تحاجهم بالقرآن؛ فإنه ذو وجوه، ولكن خاصهم بالسنّة... فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، فأنا أعلم بكتاب الله منهم، في بيوتنا نزل! فقال علي: صدقت، ولكن القرآن حمال ذو وجوه، تقول ويقولون، ولكن حاجهم بالسنّة؛ فإنهم لن يجدوا عنها محيضاً. فخرج ابن عباس إليهم وعليه حلة حبّرة. فحاجهم بالسنّة، فلم تبق بأيديهم حجة^(٢).

والقصة طويلة، لكن ما يهمنا هنا التقاط ما يدل على إشكالية التكفير عندهم، فحين أقبل ابن عباس عليهم، قالوا له: مرحبا بك يا ابن عباس، ما جاء بك؟ قلت: جئت أحذّكم عن أصحاب رسول الله عليه، عليهم نزل

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩٦٢/٢)، وقال محقق الكتاب أبو الأشبال الزهيري: (إسناده حسن).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٣٩/٦).

الوحي، وهم أعلم بتأويله، فقال بعضهم: لا تحدّثوه، وقال بعضهم: والله لتحدّثه، قال: قلتُ: أخبروني، ما تنقمون على ابن عم رسول الله ﷺ وختنه وأول من آمن به، وأصحاب رسول الله ﷺ معه؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثة، قال: قلتُ: وما هن؟^(١) ثم أخذوا يستعرضون مبررات تكفيرهم لعليه رضي الله عنه، وقد تجلى ذلك في هذه الأمور الثلاثة التي توهموا أنها مستوجبة للتكفير، وهي:

- ١ - قالوا: أولهن أنه حَكَمَ الرجال في دين الله، وقد قال الله: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ»^(٢)، وفي رواية: أمّا إحداهن، فإنه حَكَمَ الرجال في أمر الله، وقال الله: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» ما شأن الرجال والحكم؟!^(٣).
- ٢ - قالوا: وقاتل ولم يُسْبِ ولم يغنم، لئن كانوا كُفَّارًا لقد حلّت له أموالهم، ولئن كانوا مؤمنين لقد حَرُمت عليه دمائهم!^(٤).
- ٣ - قالوا: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين، فهو أمير الكافرين^(٥).

فمن الملاحظات الأولية أنَّ ثنتين من هذه الشبهات الثلاث مكررتان من مناظرة عليٍ للخوارج؛ فلعل مناظرته رضي الله عنه وما قاله فيها، لم يصلُهم، أو أنَّ ذات الاعتراضات تكرّرت مرة أخرى؛ لعدم اقتناع بعضهم بالحواب، أو غير ذلك. المقصود أن هذه المسائل الثلاث تكشف فعلاً عن حالة الجهل المُزري عند هؤلاء بمعرفة مسالك التكفير، ومناطاته، وشروطه، وأحكامه.

إضافة إلى ما سبق ذكره من تكفيرهم بغير موجب للتكفير؛ وذلك لسوء فهمهم وجهلهم بما يمكن أن يكون متعلقاً صحيحاً للتكفير، وهي مسألة الحكم، لكن لسوء فهمهم لم يُوافوا محلَّه الصَّحِيحَ؛ لا من جهة استنباطه من النص، ولا أحسنوا في تنزيل ما يتعلّق به على الواقع. وبالإضافة إلى تكفيرهم

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٣) السنن الكبرى للنسائي (٨٥٢٢).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

بما لا شبهة فيه أصلًا بمحو اسم إمرة المؤمنين من نص الوثيقة؛ فهذه المنازرة تكشف عن منطقة إشكال ثالثة مع منطق التكفير عند هؤلاء، وهو ما لديهم من الخلط بين أحكام القتال والتكفير، ومدى التلازم بينهما، وأثار كل منهما؛ فقد زعموا أن قتال عليٍ لأهل الجمل لا يخرج عن حالين: إما أن يكونوا كفاراً فنستباح أموالهم وأنفسهم، وإما أن يكونوا مسلمين فيحرم عليه قتالهم. والصواب: أنه لا تلازم ضرورةً بين البابتين، وهذا ما لم يعه هؤلاء، فربوا على ذلك حكماً باطلًا. قال ابن تيمية رحمه الله: (وموضع غلطهم ظنهم أنَّ من كان مؤمناً لم يُبح قتاله بحال، وهذا مما ضلَّ به من ضلَّ من الشيعة؛ حيث ظنوا أنَّ من قاتل علياً كافر؛ فإنَّ هذا خلاف القرآن، قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَأْتُوْ فَاصْلِحُوْ بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوْ أَلَّيْ تَبْغِي حَتَّىٰ يَقِيَءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوْ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوْ بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾ فأخبر سبحانه أنهم مؤمنون مقتلون، وأمر إنْ باغت إحداهما على الأخرى أن تقاتل التي تبغى، فإنه لم يكن أمر بقتل إحداهما ابتداء، ثم أمر إذا فاءت إحداهما بالإصلاح بينهما بالعدل، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوْ بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾، فدل القرآن على إيمانهم وأخواتهم، مع وجود الاقتتال والبغى، وأنه يأمر بقتل الباغية حيث أمر الله به^(١).

ويمكن ملاحظة ما وقع من تطور لدى الخوارج فيما يتعلق بمسألة التكفير والموقف من مخالفتهم؛ إذ إن السبب الذي افترقوا عن عليٍ لأجله يمكن إرجاعه إلى القضية الأولى، وهي مسألة التحكيم، والثالثة فرع عن الأولى؛ إذ هو أمر جرى أثناء التعاقد على هذه المسألة، أما المسألة الثانية، وهي الموقف من أهل الجمل، فهي مسألة طرأت ولم تكن موجبة لافتراقهم حين وقوعها، بل عادوا لتطوير مقولاتهم بعد تجرئهم بالمخالفة، وهو تطور خطير سيعمق من حجم الهوة بينهم وبين صحابة النبي رضي الله عنه.

(١) مجموع الفتاوى (١٩/٨٩).

وقد سعى ابن عباس للكشف عن خطئهم في المسائل الثلاث، بعد أن ذكرهم أولاً بفضل عليٍ رضي الله عنه، وما يستوجبه هذا الفضل من الإجلال، ثم قال رضي الله عنه: أرأيتم إن قرأتُ عليكم من كتاب الله المُحَكَّم، وحدثكم من سُنَّة نبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أمّا قولكم: حَكْمُ الرِّجَالِ فِي دِينِ اللهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُومٌ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْلَمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾، وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ بِشَقَاقِ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوهُمَا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ أَنْ شُذُّكُمُ اللَّهُ أَحْكُمُ الرِّجَالَ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحْقُّ أَمْ فِي أَرْبَعِ ثَمَنِهَا رَبْعُ دَرَاهِمْ؟! قالوا: اللَّهُمَّ بَلْ فِي حَقْنِ دِمَائِهِمْ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، قال: أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قال: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّهُ قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنِمْ، أَتَسْبُونَ أَمَّكُمْ عَائِشَةَ، أَمْ تَسْتَحِلُونَ مِنْ غَيْرِهَا، فَقَدْ كَفَرْتُمْ، وَإِنْ زَعْمَتُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ كَفَرْتُمْ وَخَرَجْتُمْ مِّنَ الْإِسْلَامِ؛ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿أَتَيْتُ أَوْنَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْفَجْهُمْ أَمْهَمَهُمْ﴾، فَأَنْتُمْ مُتَرَدِّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ، فَاخْتَارُوا أَيْتَهُمَا شَتَّى، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قال: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا قَرِيشًا يَوْمَ الْحَدِيبِيَّةِ عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَقَالَ: «اَكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ» فَقَالُوا: وَاللَّهُ، لَوْ كَنَا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا صَدَدَنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اَكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اَكْتُبْ يَا عَلِيًّا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» فَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ أَلْفًا^(۱)، وَبَقِيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافَ فَقُتِلُوا^(۲).

هذه هي القصة، وهذه آثارها، عودة عدد كبير من هؤلاء عن رأيهم، وهو عدد كبير من التائبين يكشف عن عميق أثر الجهل في تبني أكثرية

(۱) تفاوتت الروايات في ذكر عدد من رجع، فقيل: ألفان، وقيل: أربعة آلاف، وقيل: عشرون ألفاً. وهذا الرقم الأخير يبدو مبالغًا فيه.

(۲) رواه عبد الرزاق في المصنف (۱۸۶۷۸).

الخوارج يومذاك لمواففهم تلك، وأنه حين رُفع مُعامل جهلهم بالعلم، رجع أكثرهم عن قبيح ذلك الرأي، وهو ما يؤكد أهمية المُعامل المعرفي، والمكاشفة العلمية الرصينة والهادئة في معالجة هذا اللون من المشكلات، وأن الحاجة في طلب الحق موقف مشروع وسبيل هداية؛ قال ابن حزم عليه رحمة الله: (وَحَاجَ أَبْنَ عَبَّاسٍ الْخَوَارِجَ بِأَمْرٍ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَا أَنْكَرَ قَطْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْجَدَالَ فِي طَلَبِ الْحَقِّ) ^(١).

كما تكشف هذه القصة أيضاً أن مُعامل الجهل وحده ليس هو العامل المؤثر الوحيد، ولا المحرّك الأساس لبعضهم لتبني تلك الرؤية الخارجية؛ فبعضهم - كما سبق - تمنّع من المحاورة والمناقشة أصلاً، ودعا غيره إلى سلوك هذا السبيل، فقد سبق في القصة قول بعضهم: لا تحدّثوه، وأوضح من هذا وأصرّح ما جاء في بعض الروايات: أنَّ أَبْنَ الْكَوَاءَ - وهو من رؤوس الخوارج يومئذ - قام يخطب الناس، فقال: يا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَأَنَا أَعْرِفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا يَعْرِفُهُ بِهِ، هَذَا مَنْ نَزَلَ فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ: «فَوْمٌ خَصِيمُونَ» ^(٢) فرَدُوهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا تَوَاضَعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ، فَقَامَ خَطِيبُهُمْ فَقَالُوا: وَاللَّهِ لَنُواضِعَنَّهُ كِتَابَ اللَّهِ، إِنَّ جَاءَ بِحَقٍّ نَعْرِفُهُ لَنَتِعَنَّهُ، وَإِنْ جَاءَ بِبَاطِلٍ لَنُبَكِّنَنَّهُ بِبَاطِلِهِ، فَوَاضَعُوا عَبْدَ اللَّهِ الْكَتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ^(٣). وشبّيه بحالة التمنع هذه من الدخول في محاورة ومناقشة، ومحاولة الصد عنها، ما جرى من بعض الخوارج مع الحسن بن علي لما ناقشهم، فقال: بم حَفِظَ اللَّهُ مَالَ الْغَلَامِينَ؟ قال: بصلاح أبيهما. قال: فأبدي وجدي خير منه؟ قال: قد أَبْنَانَا اللَّهُ أَنَّكُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ ^(٤).

ومع استمرار ظهور الخوارج، استمرت ظاهرة التكفير عندهم بالباطل، بل تعمقت إشكالية التكفير وترسخت، وصارت تستجلب في سبيل تقريرها

(١) الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم (٢٧/١).

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٦٥٦)، وقال المحقق: (إسناده حسن).

(٣) نفس الرازى (٤٩٢/٢١).

وتأصيلها أدلة تفصيلية، مع سعي حثيث لدفع الاعتراضات عنها، وهو ما يمكن استكشافه بمطالعة خارطة مذاهب الخوارج في كتب الفرق والمقالات. كما يمكن الإطلالة على بعضه من واقع ما جرى بينهم وبين علماء أهل السنة من مناظرات، وكمثال على هذه المناظرات التي تكشف عن معطيات غريبة وجديدة تتعلق بمسألة التكفير، أسوق مناظرتين جرتا في مرحلة قريبة تالية، وهما شبيهتان بطبيعة المناظرتين اللتين سبق عرضهما من جهة الشخص الممثل لأهل السنة، فالقائم بشأن المناظرة في زمن علي هو الخليفة ممثلاً فيه، وفي أحد وزرائه وأنصاره. والقائم بشأن هاتين المناظرتين، هما عمر بن عبد العزيز خليفة زمانه رحمه الله، وعون بن عبد الله أحد المقربين منه، وكلتا المناظرتين تكشفان عن تعمق مشكلة التكفير عندهم، وكيف بات التكفير سهلاً يسيراً يجري على ألسنتهم بأدنى اللوازم.

فأما مناظرة عمر بن عبد العزيز للخوارج، فله رحمه الله عددٌ من المناظرات معهم، أسوق واحدةً منها، وهي تكشف عن نزعتين خطيرتين عند الخوارج:
الأولى: ضيق عطن بموارد الاجتهد، والتعامل معها تعاملًا صفرئًا يلزم منه البراءة من أحد طرف المجتهدين، ولا يتصور أن يكون هذا الطرف وذاك مقبولاً في آنٍ مع اختلافهما، بل لا بد من البراءة من أحدهما.

والثانية: المطالبة بموقف حدي معلن من المخالفين، بل والتصريح بلعنهم.

فأقام عمر رحمة الله عليهم الحجّة بالكشف عن تناقضهم في المسألة الأولى، وأنهم يتولون مجتهدين وغير مجتهدين اختلفت اجتهاداتهم وأرؤاهم، وبين لهم أيضًا ما يدفع عنه مطالبتهم بلعن من سبقة، وهي قضية تكررت كثيراً في مناظراته رحمة الله معهم، وفي مناظرات غيره، وهو أمر سيكون سمتاً لكثير من الخوارج.

وقد ساق المناظرة أبو عمر ابن عبد البر رحمة الله في جامع بيان العلم وفضله، وفيه:

قالت الخوارج لعمر: خالفت أهل بيتك وسميتهم الظلمة، فإما أن

يكونوا على الحق أو يكونوا على الباطل، فإن زعمت أنك على الحق وهم على الباطل، فالعنة لهم وتبرأ منهم، فإن فعلت فنحن منك وأنت منا، وإن لم تفعل فلست منا ولستنا منك، فقال عمر: إني قد علمت أنكم لم تتركوا الأهل والعشائر وتعرضتم للقتل والقتال إلا وأنتم ترون أنكم مصيرون، ولكنكم أخطئتم وضللتُم وتركتُم الحق، أخبروني عن الدين: واحد أو اثنان؟ قالوا: بل واحد، قال: فيسعكم في دينكم شيءٌ يعجز عنِّي؟ قالوا: لا، قال: أخبروني عن أبي بكر وعمر ما حالهما عندكم؟ قالوا: أفضل أسلافنا أبو بكر وعمر. قال: ألسْتَ تعلمون أن رسول الله ﷺ لما توفي ارتدَّ العرب فقاتلهم أبو بكر، فقتل الرجال وسبى الذرية والنساء؟ قالوا: بلى، قال عمر بن عبد العزيز: فلما توفي أبو بكر وقام عمر رَدَّ النساء والذراري على عشيرتهم؟ قالوا: بلى، قال عمر: فهل تبرأ عمر من أبي بكر ولعنه بخلافه إيه؟ قالوا: لا، قال: فتولوْنَهُما على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم، قال عمر: مما تقولون في بلال بن مردار؟ قالوا: من خير أسلافنا بلال بن مردار. قال: أفلسْتُم قد علمتم أنه لم يزال كافراً عن الدماء والأموال، وقد لطخ أصحابه أيديهم في الدماء والأموال، فهل تبرأت إحدى الطائفتين من الأخرى، أو لعنت إداهما الأخرى؟ قالوا: لا، قال: فتولوْنَهُما جمِيعاً على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم، قال عمر: فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة، فمروا بعد الله بن خباب فقتلوه وبقرروا بطنه جاريته، ثم عدوا على قوم من بني قطيبة فقتلوا الرجال، وأخذوا الأموال، وغلوا الأطفال في المراجل، وتأولوا قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرُّهُمْ يُضْلُّوْنَ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوْنَ إِلَّا فَاجْرًا كَفَارًا﴾ ثم قدمو على أصحابهم من أهل الكوفة، وهم كافرون عن الفروج والدماء والأموال، فهل تبرأت إحدى الطائفتين من الأخرى، أو لعنت إداهما الأخرى؟ قالوا: لا، قال عمر: فتولوْنَهُما على اختلاف سيرتهما؟ قالوا: نعم، قال عمر: فهؤلاء الذين اختلفوا بينهم في السيرة والأحكام ولم يتبرأ بعضهم من بعض على اختلاف سيرتهم، وواسعهم وواسعكم ذلك، ولا يسعني

حين خالفت أهل بيتي في الأحكام والسيره حتى أعنهم وأتبأ منهم، أخبروني عن اللعن أفرض هو على العباد؟ قالوا: نعم، قال عمر لأحدهما: متى عهدك بلعن فرعون؟ قال: ما لي بذلك عهد منذ زمان، فقال عمر: هذا رأس من رؤوس الكفر، ليس لك عهد بلعنه منذ زمان، وأنا لا يسعني ألا العن من خالفتهم من أهل بيتي !!^(١).

أما مناظرة عون بن عبد الله فيحكيها صاحب كتاب عيون المناظرات أبو علي عمر السكوني، فيقول: لما بقيت في ناحية الموصل بقية من الخوارج، كتب إليهم عمر بن عبد العزيز ينكر عليهم خروجهم ومخالفتهم الجماعة، ومباينتهم للحق وأهله، وقال لهم في الكتاب: أنتم قليل أذلة، فكتبوا في الجواب: أما قلتنا وذلتنا، فإن الله تعالى قال لأصحاب نبيه عليه السلام: ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ فَيْلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَّخَذَنَا كُمْ أَنَا سُلْطَانٌ فَأَوْكِدُكُمْ وَأَنْدَكُمْ إِنَّمَا يُصْرِرُ عَوْنَوْنَ وَهَامَانَ وَفَرْعَوْنَ وَأَخْرَجَنَاهُمْ مُهَاجِرِينَ﴾، ونحن نرجو ذلك. فوجه إليهم عون بن عبد الله أخا عبد الله بن عبد الله بن عتبة أحد الفقهاء السبعة مناظراً لهم، فقال لهم: كنتم تطلبون من عبد الله بن الخطاب، فلما جاءكم كنتم أول من نفر عنه! قالوا: يعمل بعمل عمر بن الخطاب، لكنه لم يتبرأ من الذين قبله ولم يلغ عنهم^(٢). قال: ما عندكم بلعن هامان؟ قالوا: ما لعناء قط. قال لهم: أيسعكم أن تتركوا لعن وزير فرعون المنفذ لأمره الذي بني له الصريح، ولا يسع عمر بن عبد العزيز أن يعمل بالحق، ولا بلعن أهل قبنته إن كانوا أخطروا في شيء أو عملوا فيه بغير الحق. فانقطعوا. فلما بلغ عمر بن عبد العزيز سرّ به، وقال له: ما أحب أن أوجه إليهم غيرك رجالاً. ثم قال: كيف فطنت لها مان ولم تذكر فرعون؟ قال: تخوفت إن ذكرت فرعون أن يقولوا: قد لعناء. فكتب إلى يحيى بن يحيى

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩٦٦/٢).

(٢) جاء بعدها بين قوسين: (يعنون علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأهل التحكيم)، وأخشى أن هذا من تفسير المحقق لا المؤلف، وإن كان نفسيراً للمؤلف، فالظاهر أن المقصد لم يتبرأ من أهل بيته من بنى آدم وخلفائهم ممن قبله، وهو المعنى الظاهر في عدد من مناظرات عمر بن عبد العزيز مع الخوارج، كالمناظرة السابقة.

الغساني عامله على الموصل: أقرّهم ما لم يسفكوا دمًا، ويقطعوا سبلاً، أو يخيفوا معاهداً، فإن فعلوا شيئاً من ذلك فاقتُلُهم، فأمسكوا حتى توفيَ عمر، فخرجوا في ولاية يزيد بن عبد الملك، فقتلوا، فكانت حجَّة عمر أبلغ من قتالهم بالسيف^(١).

وهاتان المناظرتان تكشفان تعمق ظاهرة التكفير عند الخوارج، وما وقع من مطالبات البراءة واللعن من المخالفين. والمقصود التأكيد على أنَّ الغلو في التكفير يشكّل مكوناً مركزيًّا حاضراً في التحقيق الخارجي الأول، فتراهم قد كفروا بما لا يصح التكفير به، بل قد كفروا في الواقع الأمر بما ليس بذنب أصلاً؛ يقول ابن الوزير رحمة الله: (أصل مذهب الخوارج تكفير المسلمين بالذنوب، وإن غلطوا فيما يعتقدونه ذنباً)^(٢)، وقال ابن تيمية موضحاً: (وكان سبب خروجهم ما فعله أمير المؤمنين عثمان وعلي ومن معهما من الأنواع التي فيها تأويلٌ، فلم يتحملوا ذلك وجعلوا موارد الاجتهاد - بل الحسنات - ذنوباً، وجعلوا الذنوب كفرًا؛ ولهذا لم يخرجوا في زمن أبي بكر وعمر؛ لانتفاء تلك التأويلات وضعفها)^(٣).

ومما يؤكِّد حجم تساهليهم في التكفير وتسرعهم في إطلاقه، ما وقع من الطبيقة التالية لتلك من الخوارج؛ فقد وقع توسيع عظيم في هذا الباب وتساهل شديد، خذ مثلاً هذه القصة المعبرة: (رُوي أنَّ الخوارج لما نادت قطرى بن الفجاءة من خلفه: يا دابة يا دابة، فالتفت إليهم، وقال: كفُرْتُم، فقالوا: بل كفُرْتَ؛ لكذبك علينا وتكفيرك إيانا، وما قُلْنَا لك إلَّا ما قال الله سبحانه: ﴿وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾، ثم قالوا له: تُبِّ من تكفيرك إيانا، فقال لعيادة بن هلال: ما ترى؟ قال: إنْ أقررت بالكُفرِ، لم يقبلوا توبتك، ولكنْ قل: إنَّما استفهمتُكم، فقلتُ: أكَفَرْتُم؟ فقالوا: لا ما كَفَرْنَا. ثم

(١) عيون المناظرات (١٩٩).

(٢) العواصم والقواسم (٣/٣٣٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٨٩/٢٨).

انصرفوا^(١). وهذه قصة أخرى تعبّر عن حجم جهلهـم بمثـل هذه المقامات الدينية العظيمة: (ويُقال: إن أصحاب نجدة نَقَمُوا عليهـ أن رجـلاً من بنـي وائل أشار عليهـ بقتلـ من تابـعـهـ من المـكرـهـينـ، فـانتـهـرـهـ نـجـدـةـ. وـنـقـمـ علىـ نـجـدـةـ عـطـيـةـ آـنـهـ آـنـفـدـهـ فيـ غـزوـ البرـ وـغـزوـ الـبـرـ، فـفـضـلـ مـنـ آـنـفـدـهـ فيـ غـزوـ البرـ، وـنـقـمـ علىـ آـنـصـابـهـ آـنـهـ عـطـلـ حـدـ الـخـمـرـ، وـقـسـمـ الـفـيـءـ، وـأـعـطـىـ مـالـكـ بـنـ مـسـمـعـ وـأـصـاحـابـهـ، وـحـكـمـ بـالـشـفـاعـةـ، وـكـاتـبـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ مـرـوـانـ فـأـعـطـاهـ الرـضـاـ، وـاشـتـرـىـ بـنـتـ عـشـمـانـ، فـاسـتـابـهـ أـصـاحـابـهـ، فـفـعـلـ. ثـمـ إـنـ طـائـفـةـ مـنـهـمـ نـدـمـواـ عـلـىـ اـسـتـابـتـهـ، وـقـالـوـ لـهـ: إـنـ اـسـتـابـتـنـاـ إـيـاكـ خـطـأـ لـأـنـكـ إـمـامـ، وـقـدـ تـبـنـاـ، فـإـنـ تـبـتـ مـنـ تـوبـتـكـ، وـاسـتـبـتـ الذـيـنـ اـسـتـابـوكـ إـلـاـ نـابـذـنـاكـ، فـخـرـجـ إـلـىـ النـاسـ فـتـابـ مـنـ تـوبـتـهـ، فـاـخـتـلـفـ أـصـاحـابـهـ: فـطـائـفـةـ مـنـهـمـ أـكـفـرـوـهـ عـلـىـ خـلـعـهـ^(٢). وـقـدـ أـحـسـنـ اـبـنـ حـزـمـ رـحـمـةـ تـلـخـيـصـ حـالـهـمـ فـيـ هـذـاـ فـقـالـ: (ولـهـذاـ تـجـدـهـمـ يـكـفـرـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ عـنـدـ أـقـلـ نـازـلـةـ تـنـزـلـ بـهـمـ مـنـ دـقـائـقـ الـفـتـيـاـ وـصـغـارـهـ)^(٣).

وـقـبـلـ الـاـنـتـقـالـ إـلـىـ الـمـحـدـدـ الثـانـيـ وـهـوـ الـقـتـالـ، أـشـيرـ سـرـيـعاـ إـلـىـ آـنـ مـسـأـلةـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ لـمـ تـكـنـ عـقـيـدـةـ حـاضـرـةـ مـعـ لـحـظـةـ التـأـسـيسـ الـأـوـلـ لـمـقـولاتـ الـخـوارـجـ؛ يـدـلـ عـلـىـ هـذـاـ آـنـ هـذـهـ القـضـيـةـ لـمـ تـبـرـزـ كـمـحـورـ جـدـلـ فـيـ مـنـاظـرـةـ عـلـيـ وـابـنـ عـبـاسـ لـهـمـ، وـلـيـسـ ثـمـ مـاـ يـشـيرـ إـلـىـ تـشـكـلـ هـذـهـ الرـؤـيـةـ الـعـقـدـيـةـ عـنـهـمـ خـصـوـصـاـ فـيـ لـحـظـاتـ التـشـكـلـ. نـعـمـ ظـهـرـ القـوـلـ بـتـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ تـالـيـاـ، وـفـيـ مـدـةـ قـرـيبـةـ، لـكـنـهـ لـمـ يـكـنـ قـوـلـاـ ظـاهـرـاـ لـأـهـلـ النـهـرـوـانـ، وـمـمـاـ يـمـكـنـ آـنـ يـكـونـ دـالـاـ عـلـىـ حدـوثـ القـوـلـ بـتـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ كـتـطـورـ فـيـ تـصـورـ الـخـوارـجـ، مـاـ أـخـبـرـ بـهـ يـزـيدـ الـفـقـيـرـ عـنـ نـفـسـهـ، قـالـ: كـنـتـ قـدـ شـغـفـنـيـ رـأـيـ مـنـ رـأـيـ الـخـوارـجـ^(٤)، فـخـرـجـنـاـ فـيـ عـصـابـةـ ذـوـيـ عـدـدـ نـرـيدـ آـنـ نـحـجـ، ثـمـ نـخـرـجـ عـلـىـ

(١) العواصم والقواسم (٣١٩/٢).

(٢) مقالات الإسلاميين (١٧٥/١).

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٣٧/٤).

(٤) قال النووي: («كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج» هكذا هو في الأصول والروايات: شغفني - بالغين المعجمة - وحكي القاضي عياض - رحمه الله تعالى - أنه رُوى بالعين المهملة، وهو متقاريان، =

الناس، قال: فمررنا على المدينة، فإذا جابر بن عبد الله يحدّث القوم، جالس إلى سارية، عن رسول الله ﷺ قال: فإذا هو قد ذكر الجهنميين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله، ما هذا الذي تُحدّثون، والله يقول: ﴿إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾، و﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾، فما هذا الذي تقولون؟ قال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد ﷺ - يعني: الذي يبعثه الله فيه -؟ قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يُخرج الله به من يُخرج، قال: ثم نَعَتَ وضعَ الصراط، ومَرَ النَّاسُ عليه - قال: وأخاف ألا أكون أحفظ ذاك - قال: غير أنه قد زعم أن قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: - يعني - فيخرجون كأنهم عيدان السماسم، قال: فيدخلون نهراً من أنهار الجنة، فيغسلون فيه، فيخرجون كأنهم القراطيس، فرجعنا قلنا: ويَحْكُمُ أترون الشِّيخ يكذب على رسول الله ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله ما خرج منها غير رجل واحد^(١).

ثم تطورت مقولات الخوارج أكثر وأكثر في هذا الباب، حتى جاء منهم من يكفر بالصغار، جاء في ترجمة بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد البصري الزاهد في «السان الميزان» (٣٥٨/٢) ما نصه: (قال ابن قتيبة: كان له أصحاب وأتباع خلطوا عنه مقالات. ذكره ابن حزم في الملل والنحل في جملة الخوارج وقال: كان يقول في كل ذنب ولو صغر حتى الكذبة الخفيفة على سبيل المزاح، ففاعله كافر مشرك بالله من أهل النار، إلا إن كان من أهل بدر فهو كافر مشرك من أهل الجنة، وكان تلميذه عبد الله بن عيسى يقول: إن المجانين والأطفال والبهائم لا يألفون البَتَّة بشيء مما نزل بهم من العلل وغيرها؛ لأن الله لا يظلم مثقال ذرة، ونقل ابن قتيبة مسألة الإيalam، عن بكر نفسه. ومن شنته: أن من سرق حبة خردل كان مخلدا في النار مع الكفارة، وبالغ ابن قتيبة في الرد عليه في هذه المقالة).

= ويعناه: لصق بشاغف قلبي، وهو غلafe، وأما رأي الخوارج، فهو ما قدمناه مرات: أنهم يرون أن أصحاب الكبائر يُخْلَدُون في النار، ولا يخرج منها من دخلها). شرح النووي على مسلم (٥٠/٣).

(١) رواه مسلم (١٩١).

المُحَدَّدُ الْعَمَلِيُّ: قَتْلُ الْمُسْلِمِينَ

سبق في النصوص الشرعية بيان أن المُحَدَّدُ العَمَلِيُّ للخوارج هو قتالهم للمسلمين، فما طبيعة هذا القتال من وحي الواقع؟

كانت سياسة عليٰ رضي الله عنه مع الخوارج هو تركهم وعدم ابتنائهم بقتال حتى يحملوا هُم السيف على الناس، ويكون بده القتال منهم، وصرَّح رضي الله عنه بهذه السياسة في مناسبات متعددة؛ فمن ذلك قوله رضي الله عنه: (لهم علينا ثلات: ألا نمنعهم المساجد أن يذكروا الله فيها، وألا نمنعهم الفيء ما دامت أيديهم مع أيدينا، وألا نقاتلهم حتى يقاتلون) ^(١). وهذه السياسة العلوية أثرت كثيراً في المشهد الفقهي تاليًا، ما بين جمع من أهل العلم يرى اطْراد هذه السياسة مع الخوارج على الدوام، وأنهم وإن انحازوا على جدة، وأعلنوا مذهبهم فلا يقاتلون حتى يُقاتلوا. وبين جمع آخر يرى مشروعية بدعهم بالقتال لدلالة النصوص الشرعية عليه، وبين هؤلاء وهؤلاء مذاهب وآراء، بعضها يمتد لتجويز قتل الخوارج أفراداً ^(٢).

ولست بصدَّد بحث هذه المسألة أو الكلام عنها ^(٣)، لكن يهمني هنا التفتيش عن بواعث عليٰ رضي الله عنه في ترك بده الخوارج بالقتال، خصوصاً أنه صرَّح رضي الله عنه بأنَّ قتاله لهم معلَّق بقتالهم له، وهو ما وقع فعلًا بعد ذلك، فهذا التمنع يتحمل أن يكون لأمور منها:

- أنه اختيار فقهي كان يراه رضي الله عنه ويشكّلُ عنده أصلًا شرعياً في التعامل مع الخوارج، لا أنها سياسة خاصة فُعلَّت لملاibسات وظروف، وهو ما فهمه عدد من أهل العلم الآخذين بهذا المذهب، والذي صار فعل عليٰ رضي الله عنه موضع استدلال عندهم في القول بمنع بده الخوارج بالقتال.

- أن الأمر كان لاعتبارات سياسية مصلحية؛ لعجزه رضي الله عنه عن بدعهم

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه الأموال (٢٩٦).

(٢) انظر: الصارم المسلول (٢٤٦/١)، ومجموع الفتاوى (٤٧٧/٢٨)، (٥٠٠/٢٨).

(٣) انظر: كتاب الصديق الشيخ فهد العجلان (التأول في إباحة الدماء)؛ فقد بحث المسألة بحثاً بشكل مميز، والكتاب برمته مهم.

بالقتال لعدم استقرار الأوضاع، أو خشية من ثوران نزعات العصبية القبلية؛ إذ كان جمهور أولئك الخوارج ذوي قرابات وأهليين، فلعل ذلك يُشير أمراً سكونه خيرٌ من إثارته، ولعلها لاعتبارات مصلحية أخرى.

- أو أنَّ تمنعه عن قتالهم راجعٌ إلى عدم تأكده واستبانته وطمأننته إلى أنهم الخوارج المقصودون فعلاً بالنصوص، وهذا الخاطر وإن دار في ذهنه فِيْهِ وقوى لقرائن متعددة، لكنه لم يصل إلى حد الجزم به إلا بعد انقضاء معركة النهروان، ووجданه لذى الثَّدِيَّة بين القتلى، وهذا يظهر من طبيعة التعبيرات التي استخدمها على فِيْهِ قبيل المعركة، والتي تبدو أضعف من جهة الجزم مما وقع في آخر المعركة، كما سيأتي^(١).

هذه الاحتمالات هي التي حملت الفقهاء - كما سبق - على الاختلاف حول موقف علي، ومدى إمكانية توظيفه في مسألة قتل وقتل الخوارج، وأرجُب أن أقتصر هنا فيما يتعلق بالمعالجة الفقهية لهذه المسألة، على ما وقع عند بعض الفقهاء من خلط حين بحثوا مسألة قتال الخوارج، فسُوّوا بين أحكامهم وأحكام البغاء، بل أجرروا الأمر كله مجرّى واحداً، وجعلوا مسمى هذا عين مسمى ذاك، حتى جعلوا مورد الاستدلال لهذا الباب واحداً، فترأهم يبحكون فيه ما جرى من على فِيْهِ في الجمل وصفين والنهروان، والحق أن التسوية بين هذه المقامات شديدة الإشكال؛ فكيف يُسْوَى بين ما وقع من قتال في الجمل وصفين، وبين ما وقع في النهروان؟! وقد انتقد ابن تيمية عليه رحمة الله حال الخلط هذه في نصوص متعددة من كلامه، كشف فيها عن ضرورة التفريق بين هذه الأبواب، ومعالجة أحكام كل باب على حدة. أنتَخُبُّ

(١) نعم وجدت ابن تيمية كَذَّاباً قد نص على اختبار هذا الاحتمال وسابقه في تفسير بواعت علي بن ترك قتال الخوارج، فقال كَذَّاباً: (وإنما لم يقاتلهم علي فِيْهِ أول ما ظهروا؛ لأنَّه لم يتبين له أنهم الطائفة الممنوعة حتى سفكوا دم ابن خباب، وأغاروا على سرح الناس، فظهر فيهم قوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» فعلم أنهم المارقون، وأنَّه لو قتلهم قبل المحاربة له، لربما غضبت لهم قبائلهم، وتفرقوا على علي فِيْهِ، وقد كان حاله في حاجة إلى مدارة عسكره، واستتلافهم كحال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حاجته في أول الأمر إلى استتلاف المنافقين) الصارم المسلول (٣٤٨/١).

من هذه النصوص نصاً واحداً يكشف عن عظيم فرقٍ ما بين هذا الباب وذاك، من جهات متعددة؛ من جهة نصوص الشريعة، ومن جهة مواقف الصحابة رضي الله عنه، ومن جهة طبيعة البابين.

يقول رَجُلُ اللَّهِ : (قول القائل: إن الأئمة اجتمعوا على أن لا فرق بينهما - يعني: مسمى البغاء والخوارج - إلا في الاسم، فدعوى باطلة ومُدَعَّ بها مجازف؛ فإن نفي الفرق إنما هو قول طائفة من أهل العلم من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم: مثل كثير من المصنفين في «قتال أهل البغى»؛ فإنهم قد يجعلون قتال أبي بكر لمانع الزكاة، وقتال عليٍّ الخوارج، وقتاله لأهل الجمل وصفين، إلى غير ذلك من قتال المنتسبين إلى الإسلام - من باب «قتال أهل البغى»، ثم مع ذلك فهم متتفقون على أن مثل طلحة والزبير ونحوهما من الصحابة من أهل العدالة، لا يجوز أن يُحْكَم عليهم بکفر ولا فسق، بل مجتهدون: إما مصيرون وإما مخطئون، وذنوبهم مغفورة لهم، ويطلقون القول بأن البغاء ليسوا فَسَاقًا، فإذا جُعلَ هؤلاء وأولئك سواءً، لزم أن تكون الخوارج وسائر من يقاتلهم من أهل الاجتهد الباقين على العدالة سواءً؛ ولهذا قال طائفة بفسق البغاء، ولكنَّ أهل السُّنَّة متتفقون على عدالة الصحابة .

وأما جمهور أهل العلم فيفرقون بين «الخوارج المارقين» وبين «أهل الجمل وصفين» وغير أهل الجمل وصفين ممَّن يَعْدُ من البغاء المتأولين. وهذا هو المعروف عن الصحابة، وعليه عامة أهل الحديث والفقهاء والمتكلمين، وعليه نصوص أكثر الأئمة وأتباعهم: من أصحاب مالك وأحمد والشافعي وغيرهم؛ وذلك أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «تمرُّق مارقة على حين فُرقة من المسلمين تقتلُهم أولى الطائفتين بالحق» وهذا الحديث يتضمن ذِكر الطوائف الثلاثة، ويبين أن المارقين نوع ثالث ليسوا من جنس أولئك؛ فإن طائفة على أولى بالحق من طائفة معاوية، وقال في حق الخوارج المارقين: «يحرق أحدهم صلاتهم، وصيامهم مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق

السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإنَّ في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيمة» وفي لفظ: «لو بعلم الذين يقاتلونهم ما لهم على لسان نبيهم لنكلوا عن العمل». وقد روى مسلم أحاديثهم في الصحيح من عشرة أوجه، وروى هذا البخاري من غير وجهه، ورواه أهل السنن والمسانيد، وهي مستفيضة عن النبي ﷺ، متلقاة بالقبول، أجمع عليها علماء الأمة من الصحابة ومن اتَّبعهم، واتفق الصحابة على قتال هؤلاء الخوارج.

وأما «أهل الجمل وصفين» فكانت منهم طائفة قاتلت من هذا الجانب، وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا لا من هذا الجانب ولا من هذا الجانب، واستدل التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن النبي ﷺ في ترك القتال في الفتنة، وبينوا أن هذا قتال فتنَة، وكان علي رضي الله عنه مسروراً لقتال الخوارج، ويروي الحديث عن النبي ﷺ في الأمر بقتالهم، وأما قتال «صفين» فذكر أنه ليس معه فيه نص، وإنما هو رأي رآه، وكان أحياناً يحمدُ من لم ير القتال.

وقد ثبت في «ال الصحيح»: عن النبي ﷺ أنه قال في الحسن: «إنَّ ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فترين عظيمتين من المسلمين» فقد مدح الحسن وأثنى عليه بإصلاح الله به بين الطائفتين: أصحاب علي وأصحاب معاوية، وهذا يبين أنَّ ترك القتال كان أحسن، وأنه لم يكن القتال واجباً ولا مستحيلاً.

«وقتال الخوارج» قد ثبت عنه أنه أمر به وحضر عليه، فكيف يُسوى بين ما أمر به وحضر عليه، وبين ما مدح تاركه وأثنى عليه؟ فمن سُوءِ بين قتال الصحابة الذين اقتلوا بالجمل وصفين، وبين قتال ذي الخريصرة التميمي وأمثاله من الخوارج المارقين والحرورية المعتدين - كان قولهم من جنس أقوال أهل الجهل والظلم المبین، ولزم صاحب هذا القول أن يصير من جنس الرافضة والمعزلة الذين يكفرون أو يفسقون المتقاتلين بالجمل وصفين، كما يقال مثل ذلك في الخوارج المارقين؛ فقد اختلف السلف والأئمة في كفرهم على قولين مشهورين، مع اتفاقهم على الثناء على الصحابة المقتاتلين بالجمل وصفين، والإمساك عما شجر بينهم، فكيف نسبة هذا بهذا، وأيضاً فالنبي ﷺ أمر بقتال الخوارج قبل أن يقاتلوا. وأما «أهل البغي» فإنَّ الله تعالى قال فيهم:

﴿وَإِنْ طَالَفَنَاهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَاتِلُوهُا إِلَّا تَبْغِي حَتَّى تَفْسِدَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْيَطُوهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(١) فلم يأمر بقتال الباغية ابتداء؛ فالاقتتال ابتداء ليس مأموراً به، ولكن إذا اقتلوا أمراً بالإصلاح بينهم، ثم إن بعث الواحدة فورتلت؛ وللهذا قال من قال من الفقهاء: إنَّ البغاء لا يُبتدئون بقتالهم حتى يُقاتلوا، وأما الخوارج فقد قال النبي ﷺ فيهم: «أينما لقيتموه فاقتلوهم؛ فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم، يوم القيمة» وقال: «لئن أدركتمهم لأقتلنهم قتل عاد». وكذلك ما نعنى الزكاة؛ فإن الصديق والصحابة ابتدأوا قتالهم، قال الصديق: والله لو منعوني عناً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ، لقاتلتهم عليه، وهو يُقاتلون إذا امتنعوا من أداء الواجبات وإن أقرروا بالوجوب. ثم تنازع الفقهاء في كُفُرِ مَنْ منعهما وقاتل الإمام عليها مع إقراره بالوجوب؟ على قولين: هما روايتان عن أحمد، كالروایتين عنه في تكفير الخوارج. وأما أهل البغى المجرد فلا يكفرون باتفاق أئمة الدين؛ فإن القرآن قد نصَّ على إيمانهم وأخواتهم مع وجود الاقتتال والبغى. والله أعلم^(١).

شرارة الاقتتال «قتل عبد الله بن خباب»:

وعُودًا إلى ما كنَّا بصدده من حكاية موقف علي من الخوارج، وتمتنعه رضي الله عنه من بدئهم بالقتال، فقد استمر الأمر على هذه الحال برهةً من الزمن، حتى أقدمَ الخوارج على جريمتهم البشعة الأولى، وقصة ذلك حكاها واحد منهم، كان معهم ثم فارقهم؛ فعن حميد بن هلال، عن رجلٍ من عبد القيس كان مع الخوارج، ثم فارقهم، قال: دخلوا قرية، فخرج عبد الله بن خباب، دُعِّرًا يجرُّ رداءه، فقالوا: لم تُرِعْ؟ قال: والله، لقد رُغْتمُوني. قالوا: أنت عبد الله بن خباب صاحب رسول الله صلوات الله عليه وسلم؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت من أبيك حديثاً يحدُّثه عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم تُحدِّثناه؟ قال: نعم، سمعته يحدُّث

(١) مجموع الفتاوى (٥٣/٣٥)، وانظر: (٤/٤٥٠)، و(٢٨/٥٠٣)، و(٢٨/٥١١)، و(٢٨/٥١٦)، و(٢٨/٥٤٨)، ومنهاج السنة (٤/٥٠١).

عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر فتنة القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، قال: «إِنْ أَدْرَكْتَ ذَاكَ، فَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ». قال أَيُوبُ: وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا قَالَ: «وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ». قالوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يَحْدُثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: فَقَدْمُوهُ عَلَى ضفَّةِ النَّهْرِ، فَضَرَبُوا عَنْقَهِ فَسَالَ دُمُّهُ كَأَنَّهُ شِرَارُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَهُ^(۱)، وَبَقَرُوا أُمَّهُ وَلَدَهُ عَمَّا فِي بَطْنِهِ^(۲).

وَحَكَتْ كَتَبُ التَّوَارِيخُ هَذَا الْخَبَرُ بِأَتَمِّ مَا هَاهُنَا، وَهِيَ أَخْبَارٌ تَكْشِفُ بِوَاعِثٍ قَتْلَ أُولَئِكَ الْخَوَارِجَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ: (قِيلَ: لَمَّا أَقْبَلَتِ الْخَارِجَةُ مِنَ الْبَصْرَةِ حَتَّى دَنَتِ مِنَ النَّهْرِ وَانْرَأَيَ عَصَابَةً مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْوَقُ بِأَمْرِهِ عَلَى حَمَارٍ، فَدَعَوْهُ فَانْتَهَرَوْهُ، فَأَفْزَعُوهُ وَقَالُوا لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَابٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَقَالُوا لَهُ: أَفْزَعْنَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: لَا رُوعٌ عَلَيْكَ، حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيكَ حَدِيثًا سَمِعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْفَعُنَا بِهِ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تَكُونُ فَتْنَةٌ يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ فِيهَا بَدْنُهُ، يَمْسِي فِيهَا مَؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا، وَيَصْبِحُ كَافِرًا وَيَمْسِي مَؤْمِنًا». قَالُوا: لِهَذَا الْحَدِيثِ سَأْلَنَاكَ، فَمَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ فَأَثْنَى عَلَيْهِمَا خَيْرًا. قَالُوا: مَا تَقُولُ فِي عُثْمَانَ فِي أَوَّلِ خَلَافَتِهِ وَفِي آخِرِهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ مَحْقُّا فِي أَوْلَاهَا وَفِي آخِرِهَا. قَالُوا: فَمَا تَقُولُ فِي عَلَيِّ قَبْلِ التَّحْكِيمِ وَبَعْدِهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْكُمْ، وَأَشَدُ تَوْقِيًّا عَلَى دِينِهِ، وَأَنْفَذُ بَصِيرَةً. فَقَالُوا: إِنَّكَ تَتَّبِعُ الْهَوَى، وَتَوَالِي الرِّجَالَ عَلَى أَسْمَائِهَا لَا عَلَى أَفْعَالِهَا، وَاللهُ لَنْقُلْنَاكَ قَتْلَةً مَا قَتَلْنَاهَا أَحَدًا. إِلَى آخرِ الْقَصَّةِ^(۳).

هَكَذَا وَقَعَتْ هَذِهِ الْجَرِيمَةُ الْبَشِّعَةُ، وَالَّتِي تمثِّلُ نَقْطَةً تَحْوُلٍ خَطِيرَةً جَدًّا لِدِي الْخَوَارِجِ، وَكَانُوهُمْ الْآنَ يَأْتُونَ بِالْقَطْعَةِ الْأُخِيرَةِ مِنَ اسْتَرَاطَاتِ لِحُوقِ اسْمِ

(۱) قَالَ النَّفِيرُوزِيُّ الْأَبَادِيُّ: (وَمَا ابْذَقَ الدَّمَ فِي الْمَاءِ؛ أَيِّ: لَمْ تَنْفَرِقْ أَجْزَاؤُهُ فَتَمْزُجْ بِهِ، وَلَكِنَّهُ مَرَّ فِي مَجْمِعِهِ مُتَمَيِّزًا مِنْهُ). القاموس المحيط (٣٤٨).

(۲) رواه الإمام أحمد في المسند (٢١٠٦٤).

(۳) الكامل في التاريخ (٦٩١/٢).

الدَّمُ الشرعي بهم لتكتمل الصورة تماماً. ودناءة هذه الجريمة وخستها تظهر في أمورٍ منها:

- أنهم أقدموا على قتله بِحَلْلَتِهِ، مع أنهم قد أمنوه، وهو يكشف عن غدر فيهم، وعدم التزامهم حتى بمرءات العرب وأخلاقهم.

- أنهم حين قتلوا زوجه، بل بَقَرُوا بطنها، رحمها الله، وقتلوا جنينها!! وهذا يكشف عن إجرامٍ وسوءٍ صنيع، وهو إجرام ستكتشفه أيامهم السُّود بعد ذلك.

بل جاء في بعض روایات القصة ما يكشف عن شديد التناقض في طبيعة تدين أولئك؛ فعن أبي مُجْلِزٍ قال: نهى عليٌ أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يُحَدِّثُوا حديثاً، فمُرُوا بعد الله بن خباب فأخذذوه، فمِنْ بعضهم على تمرة ساقطةٍ من نخلة فأخذها فألقاها في فيه، فقال بعضهم: تمرة معاهد، فِيمَ استحللتها؟ فألقاها مِنْ فيه، ثم مروا على خنزير فنفَّجه بعضهم بسيفه، فقال بعضهم: خنزيرٌ معاهدٌ، فِيمَ استحللتة؟ فقال عبد الله: ألا أدلُّكم على ما هو أعظم عليكم حرمةً من هذا؟ قالوا: نعم، قال: أنا، فقدموه فضربوا عنقه^(١). فتأمل تورعهم البارد هذا عن الإقدام على أكل تمرة معاهد وقتل خنزيره، ثم جرأتهم على قتل عبد الله، حتى بعد تذكيره لهم بِظُنْنِهِ.

تستمر هذه الرواية لتكشف عن مجريات الأحداث بعدها:

فأرسل إليهم علي: أن أقيدونا بعد الله بن خباب، فأرسلوا إليه: وكيف نقيدك وكلنا قتله؟ قال: أوكِلُّكم قتله؟ قالوا: نعم، فقال: الله أكبر، ثم أمر أصحابه أن يسطوا عليهم^(٢).

فكان هذا القتل هو السبب والأساس الذي حمل علياً على التحرك لقتال الخوارج، فعن حميد بن هلال العدوبي، قال: لم يستحل علي قتال الحرورية حتى قتلوا ابن خباب^(٣). والحقيقة أن هذا الأمر وإن كان السبب الأول

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨٩٣).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٥٧٧).

للاقتال بين علي والخوارج، لكن الروايات تكشف أن قتل الخوارج وإجرامهم وإفسادهم في الأرض، استمر بعد هذا القتل، وقبل قتال علي لهم. فلهم مسلسل من الاعتداء، استوجب التصدي لهم، ومنعهم. يكشف ذلك عمر بن عبد العزيز رض، وذلك في أثناء مناظرته التي مررت قريباً مع الخوارج، وفيها قوله: فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة، فمروا بعدد الله بن خباب فقتلوا، وبَقَرُوا بطن جاريته، ثم عَذَّوا على قوم منبني قطيبة، فقتلوا الرجال، وأخذوا الأموال، وغَلُّوا الأطفال في المراجل^(١)، وتأولوا قول الله ع: «إِنَّكَ إِن تَذَرُهُمْ يُضْلُّوْ عَبَادَكَ وَلَا يَلِدُّوْ إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا ٤٧» إلى آخر المناورة^(٢). فهذه جرائم تَقْشِيرٌ لها الجلود، تستوجب تصدياً حازماً لا مهادنة فيه، وقد أصدر علي من نفسه حين أطال النفس معهم جداً، صابراً على وقاحتهم وسفدهم، لكنهم تجاوزوا بجرائمهم هذه كل حد.

(فلما بلغ الناس هذا من صنيعهم، خافوا إن هم ذهبوا إلى الشام واستغلوا بقتال، أن يخلفهم هؤلاء في ذراريهم وديارهم، وي فعلوا هذا الصنيع، فخافوا غائتهم، وأشاروا على علي بأن يبدأ بهم، ثم إذا فرغ منهم، ساروا معه إلى الشام، والناس آمنون من شرّهم، فاجتمع الرأي على هذا وفيه خيرة عظيمة لهم ولأهل الشام أيضاً؛ إذ لو قووا هؤلاء لأفسدوا الأرض كلها عراقاً وشاماً، ولم يتركوا طفلاً ولا طفلة ولا رجلاً ولا امرأة؛ لأن الناس عندهم قد فسدوا فساداً لا يصلحهم إلا القتل جملة. فأرسل علي إليهم الحارث بن مرة العبدى، وقال له: أخبر لي خبرهم، واعلم لي أمرهم، واكتب إلى بي على الجالية. فلما قدم عليهم الحارث قتلوا ولم ينظروه، فلما بلغ ذلك علياً، سار إليهم وترك أهل الشام)^(٣).

(١) (المراجل وهي القدور)، شرح سلم، للنووى (١٩٤/١٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٦٩٩/٢).

(٣) البداية والنهاية (٥٨٥/١٠).

وكان ذلك سنة ثمانٍ وثلاثين^(١)، وخبر ذلك أنه تحرك بجيشه حتى
 عبر الجسر، فصلَّى ركعتين عنده، ثم سلك على دير عبد الرحمن، ثم دير
 أبي موسى، ثم على شاطئ الفرات، فلقيه هنالك مُنجم، فأشار عليه بوقت من
 النهار يسير فيه ولا يسير في غيره، فإنه إن سار في غيره يخشى عليه، فخالفه
 علي، وسار على خلاف ما قال المنجم، وقال: نسير ثقةً بالله، وتوكلًا عليه،
 وتكتذبًا لقول المنجم. فأظفره الله، عَجَلَ، وقال علي: إنما أردت أن أبين
 للناس خطأه، وخشيته أن يقول الناس: إنما ظفر؛ لكونه وافقه فيما أشار به،
 فِيُشِرِّكوا بالله غيره. سلك علي ناحية الأنبار، وبعث بين يديه قيس بن سعد،
 وأمره أن يأتي المدائن، وأن يلقاء بنائبه سعد بن مسعود - وهو أخو عبد الله بن
 مسعود الثقفي - في جيش المدائن، فاجتمع الناس هنالك على علي، وبعث
 إلى الخوارج أن ادفعوا إلينا قَتْلَةً إخواننا منكم لقتلهم بهم، ثم إنما تاركوه
 وذاهبون عنكم إلى الشام، ثم لعل الله أن يُقبل بقلوبكم، ويردكم إلى خير مما
 أنتم عليه، فبعثوا إليه يقولون: كلنا قتل إخوانكم، ونحن مستحِلون دماءهم
 ودماءكم. فتقدما إليهم قيس بن سعد بن عبادة، فوعظهم فيما هم مرتكبوه من
 الأمر العظيم، والخطب الجسيم، فلم ينفع ذلك فيهم، وكذلك فعل أبو أيوب
 الأنصاري، أَنَّبَهُمْ وَوَبَّهُمْ، فلم ينفع فيهم، وتقدم أمير المؤمنين علي بن أبي
 طالب إليهم، فوعظهم وخوَّفهم، وحذرهم وأنذرهم، وتهددهم وتوعدهم،
 وقال: إنكم أنكرتم على أمراً أنتم دعوتوني إليه وأبيتم إلَّا إِيَاه، فنهيتكم عنه
 فلم تقبلوا،وها أنا وأنتم فارجعوا إلى ما خرجتم منه، ولا تركوا محارم الله؛
 فإنكم قد سُوِّلت لكم أنفسكم أمراً تقتلون عليه المسلمين، والله لو قاتلتكم عليه
 دجاجةً لكان عظيماً عند الله، فكيف بدماء المسلمين؟!

فلم يكن لهم جواب إلَّا أن تَبَادُرُوا فيما بينهم أن لا تخاطبواهم ولا
 تكلموهم، وتهيؤوا لِلقاء الرب عَجَلَ، الرواح الرواح إلى الجنة! وتقديموا
 فاصطفوا للقتال، وتأهّلوا للنزال، فجعلوا على مَيْمَنَتِهم زيد بن حصين الطائي

(١) انظر: البداية والنهاية (٦٤٧/١٠).

التبّسي، وعلى الميسرة شريح بن أوفى، وعلى خيالتهم حمزة بن سنان، وعلى الرّجاله حرّقوص بن زهير السعدي، ووقفوا مقاتلين لعلي وأصحابه.

وجعل عليٌ على ميمنته حجر بن عدي، وعلى الميسرة شبَّث بن ربعي أو معقل بن قيس الرياحي، وعلى خيالته أباً أيوب الأننصاري، وعلى الرّجاله أباً قنادة الأننصاري، وعلى أهل المدينة - وكانوا سبعمائة - قيس بن سعد بن عبادة، وأمر عليٌ أباً أيوب الأننصاري أن يرفع راية (أمان للخوارج)، ويقول لهم: مَن جاء إلى هذه الراية فهو آمن، ومن انصرف إلى الكوفة والمدائن فهو آمن، إنه لا حاجة لنا في دمائكم، إلا في من قتل إخواننا^(١).

وقد روى زيد بن وهب الجهنمي، وكان في جيش عليٍّ الذي سار لملاقاة الخوارج، فحكى تفاصيل مهمة مما جرى ووقع، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ: قال عليٍّ رَحْمَةُ اللَّهِ: أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم ﷺ، لاتكلوا عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد، وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيضاء»، فتدبرون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم. والله إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على أسم الله^(٢). هكذا ابتدأ عليٍّ رَحْمَةُ اللَّهِ الأمر بتشجيع أصحابه على قتالهم، والتذكير بأحاديث النبي ﷺ فيهم، والتذكير بجرائمهم، وما يمكن أن يكون لتركهم من تداعيات سياسية خطيرة، وتأمل في قوله هنا: (إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم)، وما توحى إليه من طمع في أن يكون

(١) البداية والنهاية (١٠/٥٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٦)؛ وأبو داود (٤٧٦٨).

أولئك المقصودون بهذا القتال هم الخوارج، وما ستراه بعد قليل بعد انتهاء المعركة من جزمه المحقق بأنهم المقصودون فعلاً.

قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلًا حتى قال: مررنا على قنطرة فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي، فقال لهم: ألقوا الرماح وسلوا سيفكم من جفونها؛ فإني أخاف أن ينادوكم كما نادوكم يوم حرر راء فرجعوا، فوحشوا برماتهم^(١)، وسلوا السيف وشجرهم الناس برماتهم^(٢)، قال: وقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجال.

هذا الجزء من الرواية حلّ لدلي لغزاً عميقاً، يتعلق بمجريات معركة النهر والنهر، وما أفضت إليه المعركة من وقوع هذه المقتلة العظيمة في جيش الخوارج، فلم يكُن ينجو أحد، وكاد ينجو جيش عليٍّ برؤسائه، وكانت أسئلة، كيف وقعت هذه النتيجة مع ما عُرف من فرط شجاعة الخوارج وتدينهم، حتى صارت شجاعتهم مضرب المثل؟ فقد قال طاهر - وهو أحد قواد بني العباس - مثلاً في أحد معاركه مع الخوارج: أجعلوا جذكم وبأسكم على القلب، واحملوا حملة خارجية^(٣). ويؤكد ما اتسم به الخوارج من فرط الشجاعة، مطالعةً أسماء الشجعان والفرسان في التاريخ، فستجد أن أسماء أولئك الخوارج على رأس القائمة، ويكتفي مطالعة سيرة شبيب بن يزيد^(٤)، أو قطري بن فجاءة أو غيرهم من فرسان الخوارج، بل مطالعة سير نسائهم؛ كغزاله، وأم حكيم الخارجية، وغيرها. وقد قال ابن حجر مقرراً لهذا الأمر

(١) قال النووي: (فوحشوا برماتهم)؛ أي: رموا بها عن بعد. شرح مسلم، للنووي (١٧٢/٧).

(٢) قال النووي: (قوله: «شجرهم الناس برماتهم»؛ هو بفتح الشين المعجمة والجيم المخففة؛ أي: مددوها إليهم وطاعنهم بها، ومنه الشاجر في الخصومة). شرح مسلم، للنووي (١٧٢/٧).

(٣) الكامل في التاريخ (٤١٥/٥).

(٤) قال الحافظ ابن كثير رحمة الله عليه: (وقد كان شبيب بن يزيد بن نعيم بن قيس بن شراحيل بن ذهل بن شيبان الشيباني يدعى الخلافة، ويتنسم بأمير المؤمنين، ولو لا أن الله تعالى قهره بما قهره به من الغرق لتأل الخلافة إن شاء الله، ولما قدر عليه أحد) البداية والنهاية (٢٧٦/١٢).

بقوله: (مع ما عُرف من شدة الخوارج في القتال، وثباتهم وإقدامهم على الموت، ومن تأمل ما ذكر أهل الأخبار من أمورهم، تحقق ذلك)^(١)، بل قال ابن كثير رحمه الله واصفًا شجاعة أهل النهروان من الخوارج على الخصوص: (وأجتمع الجميع بالنهروان، وصارت لهم شوكه ومتنعه، وهم جند مستقلون وفيهم شجاعة وثبات وصبر، وعندهم أنهم متقربون بذلك إلى الله، وبذلك، فهم قوم لا يُضطّلُ لهم بنار، ولا يطمع أحد في أن يأخذ منهم بثار)^(٢). ومن التقصص الطريفة في هذا، أن المنصور سأله أحد الخوارج وقد ظفر به: عرّفني من أشد أصحابي إقداماً كان في مبارزتك؟ فقال: ما أعرفهم بوجوههم، ولكنني أعرف أفعالهم. فقل لهم يُدبروا حتى أصفهم، فاغتاظ وأمر بقتله^(٣)، ولهم من جنس هذا الخبر حكايات وحكايات. فكيف وقعت مثل هذه المقتلة الرهيبة فيهم حين قاتلهم علي؟ وكيف لحقتهم مثل هذه الهزيمة المنكرة؟ جاءت هذه الرواية لتكشف عن اعتبار عسكري تسبب في وقوع هذا الأمر، وهو من مكر الله تعالى بأولئك الخوارج، ولطفه بعباده المؤمنين؛ حيث أمر عبد الله بن وهب الراسبي، كما رأيت - وكان رأس الخوارج - أتباعه بالقتال بالسيوف دون الرماح، بل أمرهم باطراحها، وباعث ذلك أنه راغب في غلق باب أي احتمال لوقوع محاورة بين معسركه ومعسرك علي؛ خشية من تأثيرهم بكلمة من هنا أو هناك، وذلك في أثناء المعركة، ولك أن تخيل ما الذي يمكن أن يُقال في مثل تلك الأجواء، لكنه لم يُرد أن يقع أي كلام ولو بحدود ما يقع بين المقاتلين برمح، فإمكانية تسرب شيء من الكلام بينهما، أرفع مستوى مما يمكن أن يكون بين المقاتلين بسيفيهما، وهو ما كان يطمع ابن وهب في غلق بابه. لكن الذي لم يحسب حسابه، أن جيشه إن ترك القتال بالرماح، فجيشه على لن يترك القتال بها؛ حيث (نهض إليهم الرجال بالرماح والسيوف، فأناموا الخوارج، فصاروا صرعا تحت سبابك الخيول، وقتل

(١) فتح الباري (١٢/٢٩١).

(٢) البداية والنهاية (١٠/٥٨٢).

(٣) نثر الدر في المحاضرات، لأبي سعد الآبي (٥/١٤٨).

أمراوهم؛ عبد الله بن وهب، وحرقوص بن زهير، وشريح بن أوفى، وعبد الله بن شجرة السلمي، قَبَّحُهُمُ الله! قال أبو أيوب: وطعنْتْ رجالاً من الخوارج بالرمح، فأنفذه من ظهره، وقلت له: أَبْشِرْ يا عدوَ الله بالنار، فقال: ستعلمُ أئنَا أولى بها صِلِيَا. قالوا: ولم يُقتل من أصحاب عليٍ إِلَّا سبعةٌ نَفَرٌ^(١). وجعل عليٌ يمشي بين القتلى منهم ويقول: بؤساً لكم، لقد ضرركم من غَرَّكم. فقالوا: يا أمير المؤمنين، ومن غَرَّهم؟ قال: الشيطان، وأنفسَ بالسوءِ أمَارَةً، غَرَّتهم بالأمانِي، وزَيَّنتْ لهم المعاشي، ونبأَتهم أنهم ظاهرون. ثم أمر بالجرحى من بينهم فإذا هم أربعينَة، فسلمُهم إلى قبائلهم لِيُدَاؤُوهُمْ، وقسم ما وجد من سلاح ومتاع لهم)^(٢).

وهنا، كان عليٌ يحب الاطمئنان إلى أن أولئك المقتولين هم أولئك الخوارج الذي حثَ رسولُ الله ﷺ على قتالهم، وبين ما في قتلهم من الأجر العظيم، وأنه القتال الذي استشرف له صحابة النبي ﷺ حين أخبر عنه رسول الله، فكان الحائز على تلك الفضيلة هو عليٌ رضيَ عنه، فقال عليٌ رضيَ عنه: التمسوا فيهم المُخْدَجَ، فالتمسوا فلم يجدوه، فقام عليٌ رضيَ عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قُتل بعضُهم على بعض، قال: أَخْرُوهُمْ، فوجدوه مما يلي الأرض، فكَبَرَ، ثم قال: صدق الله وبَلَغَ رسولُهُ، قال: فقام إليه عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ، فقال: يا أمير المؤمنين، اللهُ الذي لا إلهَ إِلَّا هو، لَسْمَعْتَ هذا الحديثَ من رسول الله ﷺ؟ فقال: إِي واللهِ الذي لا إلهَ إِلَّا هو، حتى استحلَفَهُ ثلاثاً وهو بحلف له^(٣).

ومع تحقق تلك الدلالة القطعية، تحقق عليٌ ومن معه بأن أولئك هم الخوارج المذمومون، وهنا تجلَّت إحدى دلائل نبوَّته ﷺ وصدقه، بوقوع الأمر كما أخبر تماماً. ولما بلغ عائشةَ رضيَ عنها ما وقع بين عليٍ وأهل النهر والنهر، كانت تسأله عن هذه الدلالة القطعية، والغريبُ أن مسلسل الشائعات وتسويه الواقع

(١) الروايات متعددة في تقدير عدد القتلى لكنهم قليلون جداً، مقارنة بعدد الجيش، ومقارنة بكم القتلى الذي وقع في الجيش الذي قاتلهم.

(٢) البداية والنهاية (٥٨٨/١٠).

(٣) رواه مسلم (٦٦١)، وأبو داود (٤٧٦٨).

كان مستمراً؛ حيث زعم بعضهم أن هذه الدلالة لم تتحقق، حتى بلغت هذه الشائعة أُمّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ فعن يزيد بن أبي زياد قال: سألت سعيد بن جبير عن أصحاب النهر، فقال: حدثني مسروق، قال: سأله عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقالت: هل أبصرت أنت الرجل الذي يذكرون ذا الثديّة؟ قال: قلت لم أرها، ولكن قد شهد عندي من قد رأاه، قالت: فإذا قدمت الأرض فاكتب إلى بشهادة نَفِرٍ قد رأوه أمناء. فجئت الناس أشياع قال: فكلمت من كل سبع عشرة ممن قد رأاه قال: فقلت: كل هؤلاء عَدْلٌ رَضِيَ، فقالت: قاتل الله فلاناً، فإنه كتب إلى أنه أصابه بمصر. قال إسماعيل: قال يزيد: وحدثني من سمع عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنهم شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي»، قالت: وما كان بينهم إلا ما كان بين المرأة وأحمائها^(١). قال محمد بن الحسين الأجرئي رَحْمَةُ اللَّهِ معلقاً: (رضي الله عن علي بن أبي طالب، ورضي عن عائشة أم المؤمنين، ونفعنا بحبهما، وحب جميع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ).

وقد تتابع أهل العلم على الثناء على ما جرى من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُه من قتال هؤلاء، وعدو ما وقع منه فتحاً عظيماً، ونصرًا مبيناً، أجراه الله على يديه، وأكرم الأمة به. فمن ذلك ما قاله ابن حزم عليه رحمة الله: (وأصحاب الفتوح من الخلفاء بعد رسول الله ﷺ؛ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي بن أبي طالب في قتل الخوارج، وكفى به فتحاً، ولقد لقي الناس مِمَّنْ نحا ما نحوه من المخاوف والقتل والنَّهْب ما لا يُجْهَلُ، وكيف هو فتح قد أزدهر به رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رسول الله ﷺ، وأعلم له أن منهم ذا الثديّة، وقد وجده علي^(٢)). وقال ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: (وقد تأول فيهم علي بن أبي طالب الذي قاتلهم بأمر النبي ﷺ، وكان قتاله لهم من أعظم حسناته وغزواته التي يُمدح بها؛ لأن النبي ﷺ حَضَرَ على قتالهم، وقال: «لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادَ». وقال: «أَيْنَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتَلُوهُمْ؛ فَإِنْ فِي قتالهم أَجْرًا عند الله لمن قاتلهم يوم القيمة».

(١) رواه الأجري في الشريعة (٣٦٢/١).

(٢) رسائل ابن حزم (١٢٥/٢)، وانظر: (١٢٦/٢).

وفي «الصحيح» عن علي أيضًا: «لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد، لنكلوا عن العمل»^(١). وقال رحمة الله تعالى: (وافتقت الصحابة على قتال الخوارج، حتى إن ابن عمر مع امتناعه عن الدخول في فرقة؛ كسعد، وغيره من السابقين. ولهذا لم يبايعوا لأحد إلا في الجماعة، قال عند الموت: ما آسى على شيء إلا على أني لم أقاتل الطائفه الباغية مع علي رضي الله عنه؛ ي يريد بذلك قتال الخوارج، وإنما فهو لم يبايع؛ لا لعلي، ولا غيره، ولم يبايع معاوية إلا بعد أن اجتمع الناس عليه. فكيف يقاتل إحدى الطائفتين؟ وإنما أراد المارقة التي قال فيها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: «تمرق مارقة على حين فرقه من الناس، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق». وهذا حدث به أبو سعيد، فلما بلغ ابن عمر قول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في الخوارج، وأمره بقتالهم، تحسر على ترك قتالهم)^(٢).

وحق لل المسلمين أن يفرحوا بهذا الفتح أشد الفرح، ولك أن تخيل كيف كان يمكن أن يكون مسار التاريخ لو انتصر هؤلاء الفجرة؟ وحتى تدرك ذلك، أو تخيله، طالع هذا التحليل العميق لـ وَهْبِ بْنُ مُنْبِهِ لآثار وتداعيات نصرة هؤلاء في الواقع وأثر ذلك في مجريات التاريخ؛ قال عليه رحمة الله في أثناء نصيحة مطولة له، يخاطب بها من يخشى تأثيره بالخوارج: (إني قد أدركت صدر الإسلام، فوالله ما كانت للخوارج جماعة قط إلا فرقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله، إلا ضرب الله عنقه، وما اجتمعت الأمة على رجل قط من الخوارج، ولو أمكن الله الخوارج من رأيهم لفسدت الأرض، وقطع السبل، وقطع الحج عن بيت الله الحرام، وإذا لعاد أمر الإسلام جاهلية حتى يعود الناس يستعينون برؤوس الجبال كما كانوا في الجاهلية، وإذا لقام أكثر من عشرة أو عشرين رجلاً ليس منهم رجل إلا وهو يدعو إلى نفسه بالخلافة، ومع كل رجل منهم أكثر من عشرة آلاف يقاتل بعضهم بعضاً، ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتى يصبح الرجل المؤمن

(١) الاستقامة (٢٥٩/١).

(٢) البوات (٥٦٦/١).

خائفاً على نفسه ودينه، ودمه وأهله ومالي، لا يدرى أين يسلك أو مع من يكون؟^(١).

فرضي الله عن عليٍّ، وجزاء عن أمّة الإسلام خيراً.

قتل عليٍّ رضي الله عنه:

لم تتوقف جرائم الخوارج، بقتلهم لعبد الله بن خباب، ثم بقتلهم لطائفة من المؤمنين، وتجرئهم على قتال عليٍّ في النهروان، فقد استمر ظهورهم وخروجهم بعد ذلك على شكل مجموعات صغيرة هنا وهناك في أرض العراق، واستمر عليٍّ في قتالهم، وقد حكى كتاب التواريخ في ذلك أخباراً كثيرة.

ثم ختموا مسلسل السوء هذا في خروجهم على عليٍّ بقتله رضي الله عنه، وهو الأمر الذي أعلم النبي ﷺ علياً به، وأخبر بعظيم جرم وجريمة من سيجري هذا الأمر على يده؛ فعن عبيد الله أن النبي ﷺ قال لعليٍّ: «يا عليٌّ، من أشقي الأولين والآخرين؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أشقى الأولين عاشر الناقة، وأشقى الآخرين الذي يطعنك يا علي». وأشار إلى حيث يُطعن^(٢).

ولا يُستشكل وصف قاتل عليٍّ بمثل هذا؛ قال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: (ونحن نعلم أن ابن ملجم قد كان من أهل التوحيد، وإنما الذي كان منه حتى عاد به مطلقاً عليه أنه أشقي الناس، عظيم ما كان منه، وجلاله جرمته، وفتنته في الإسلام ما فتنته، ونحن نعلم مع ذلك أن أشقي منه من لم يوحد الله ساعةً قطٌّ، وجعل الله ولداً، ولقي الله على ذلك، وهو في الشفوة فوق ابن ملجم. ومن ذلك ما قد رُوي عن رسول الله ﷺ في الخوارج الذين منهم ابن ملجم... «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، شرارُ الخلق والخليقة»... وقد علمنا أن من نحل الله ولداً، أو أشرك به، وقتل أنبياءه وكذب رسالته، شرٌّ من هؤلاء، لما عظم ما كان منهم وجلاً، جاز بذلك أن يقال: هم شرُّ الخلق والخليقة، وجاز لمن تفرد بما تفرد به في عليٍّ، أن

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للزمي (٣١/١٥٤).

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٢/٣)؛ وصححه الألباني في السلة الصحيحة (١٠٨٨).

يقال: هو أشقي البرية وإن كان فيها من هو في الشقاوة مثله، أو من هو في الشقاوة فوقه . . . وهذا لسعة اللغة، ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله ﷺ بما خاطبهم به فيه، ولو لا أن ذلك كذلك، ما جاز أن يقال لمن عظمت رتبته في العلم، وجل مقداره فيه: إنه أعلم الناس، إذ كان الذي يقول ذلك له لا يعرف الناس جميعا، ولا يقف على مقادير علومهم، وإذا جاز له ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعا، وعن معرفة مقدار علومهم إذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه مما وصفه به، كان ذلك مما قد عقلنا به أن المراد بمثله من يعرفه قائل ذلك القول، وأنه جاز له جمع الناس جميعا في قوله، وأن ذلك على المجاز لا على الحقيقة^(١).

وكان عليٌ يستحضر كثيراً أنه مقتول، فحين جاء رأس الخوارج إلى علي عليه رضي الله عنه - مثلاً - وقال له: أتَقِ الله، فإنك ميت. فقال: لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة، ولكنني مقتول من ضربة من هذه تخضب هذه - وأشار بيده إلى لحيته - عهد معهود وقضاء مقضى، وقد خاب من افترى^(٢).

وقد وقع ذلك، وكان أشقي الآخرين الذي جرى هذا الأمر علي يديه، عبد الرحمن بن ملجم المرادي، وهو رجل (أدرك الجاهلية، وهاجر في خلافة عمر، وقرأ على معاذ بن جبل. ذكر ذلك أبو سعيد بن يونس، ثم صار من كبار الخوارج، وهو أشقي هذه الأمة بالنصل الثابت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقتل علي بن أبي طالب، فقتله أولاد علي. وذلك في شهر رمضان سنة أربع وأربعين. ذكره الذهبي في التجريد؛ لكونه على الشرط، وليس بأهل أن يُذكر مع هؤلاء)^(٣). فهو (خارجي مفتر)، ذكره ابن يونس في تاريخ مصر فقال: شهد فتح مصر، واختلط بها مع الأشراف. وكان ممن قرأ القرآن، والفقه. وهو أحد بنى تدول، وكان فارسهم بمصر . . . وكان من العباد. ويُقال: هو الذي أرسل ضيغا التميمي إلى عمر فسألة عما سأله من مستعجم

(١) شرح مشكل الآثار (٢٨٦/٢).

(٢) رواه الطبالي في مسنده (١٣٣/١).

(٣) الإصابة (٥/٨٥).

القرآن. وقيل: إن عمر كتب إلى عمرو بن العاص: أن قرّب دار عبد الرحمن بن ملجم من المسجد ليعلم الناس القرآن والفقه، فوسع له مكان داره، وكانت إلى جانب دار عبد الرحمن بن عديس البلوي؛ يعني: أحد من أغان على قتل عثمان. ثم كان ابن ملجم من شيعة علي بالكوفة سار إليه إلى الكوفة، وشهد معه صفين... ثم أدركه الكتاب، وفعل ما فعل، وهو عند الخوارج من أفضل الأمة، وكذلك تعظمه النصيرية. قال الفقيه أبو محمد ابن حزم: يقولون: إن ابن ملجم أفضل أهل الأرض، خلص روح الالهوت من ظلمة الجسد وكدره، فاعجبوا يا مسلمين لهذا الجنون... وابن ملجم عند الروافض أشقي الخلق في الآخرة. وهو عندنا - أهل السنة - ممن نرجو له النار، ونجوز أن الله يتجاوز عنه، لا كما يقول الخوارج والروافض فيه. وحكمه حكم قاتل عثمان، وقاتل الزبير، وقاتل طلحة، وقاتل سعيد بن جبير، وقاتل عمار، وقاتل خارجة، وقاتل الحسين. فكل هؤلاء نبراً منهم ونبغضهم في الله، ونكل أمرهم إلى الله عجل^(١).

وقيل: (إنه قتله - أي: علياً - متأولاً بأنه وكيل امرأة قتل علياً أباها، فاقتصر منه؛ يعني: متأولاً عند نفسه فيما كان مخطئاً فيه، وفيما لا يحتمل التأويل، وليس كل من يتأنّى كان له أن يتأنّى)^(٢).

وقصة قتله لعلي، أن (ثلاثة من الخوارج، وهم: عبد الرحمن بن ملجم المرادي، والبرك بن عبد الله التميمي، وعمرو بن بكر التميمي)، اجتمعوا بمكة، فتعاهدوا وتعاقدوا ليقتلن هؤلاء الثلاثة: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ويريحوا العباد منهم. فقال ابن ملجم: أنا لعلي، وقال البرك: أنا لكم لمعاوية، وقال الآخر: أنا أكفيكم عمراً. فتوافقوا أن لا ينكصوا، واتّعدوا بينهم أن يقع ذلك ليلة سبع عشرة من رمضان. ثم توجه كل رجل منهم إلى بلد بها صاحبه، فقدم ابن ملجم الكوفة،

(١) تاريخ الإسلام، للذهبي (٣٧٣/٢).

(٢) فتاوى الرملاني (٤/٣٣٧).

فاجتمع بأصحابه من الخارج، فأسرَ إلَيْهم، وكان يزورهم ويزورونه. فرأى قطام بنت شُجنةَ من بنى تَيْمِ الرَّبَاب، وكان علىٰ قتل أباها وأخاهَا يوم النهروان، فأعجبته، فقالت: لا أتزوجك حتى تعطيني ثلاثة آلاف درهم، وتقتل علىٰ، فقال: لك ذلك، ولقي شَبَّيبَ بن بَجَرَةَ الأَشْجَعِيَّ، فأعلمه ودعاه إلى أن يكون معه فأجابه. وبقي ابن ملجم في الليلة التي عزم فيها على قتل عليٰ ينادي الأشعث بن قيس في مسجده حتى كاد يطلع الفجر، فقال له الأشعث: فَضَحَّكَ الصَّبَحُ، فقام هو وشبيب، فأخذَا أسيافهما، ثم جاءَ حتى جلسَا مقابلَ السُّدَّةِ التي يخرج منها عليٰ، فذكر مقتل عليٰ رضي الله عنه، فلما قُتل أخذوا عبد الرحمن بن ملجم، وعذبوه وقتلوه^(١).

(وأما صاحب معاوية - وهو البرك - فإنه حمل عليه وهو خارج إلى صلاة الفجر في هذا اليوم، فضربه بالسيف، وقيل: بخنجر مسموم. فجاءت الضربة في ورِكه فجرحت أليته، ومُسِكُ الْخَارِجِيَّ فُقُلِّتْ، وقد قال لمعاوية: اتركتني، فإني أبشرك ببشرارة. فقال: وما هي؟ فقال: إن أخي قد قتل في هذه الليلة علي بن أبي طالب، قال: فلعله لم يقدر عليه. قال: بلـي، إنه لا حرس معه. فأمر به فُقُلِّتْ، وجاء الطبيب إلى معاوية فقال: إن جرحك مسموم؛ فاما أن أكويك وإما أن أسيكيك شربة فيذهب السم، ولكن ينقطع نسلك. فقال معاوية: أمـا النارـ، فلا طاقةـ لي بهاـ، وأـما النـسلـ، فـفيـ يـزيـدـ وـعـبـدـ اللهـ ماـ تـقـرـ بهـ عـيـنيـ. فـسـقاـهـ شـربـةـ، فـبـرـأـ مـنـ أـلـمـهـ وـجـراـحـهـ، وـانـقـطـعـ النـسـلـ وـسـلـمـ مـنـ ذـلـكـ، رضي الله عنه. ومن حينئذ عملت المقصورة في المسجد الجامع، وجعل الحرس حولها في حال السجود، فكان أول من اتخذها معاوية؛ لهذه الحادثة.

وأما صاحب عمرو بن العاص - وهو عمرو بن بكر - فإنه كمن له ليخرج إلى الصلاة، فاتفق أن عرض لعمرو بن العاص مغضّ شديد في تلك الليلة، فلم يخرج إلا نائبه إلى الصلاة، وهو خارجة بن أبي حبيبة، من بنى عامر بن لؤي، وكان على شرطة عمرو بن العاص، فحمل عليه الْخَارِجِيَّ فقتله، وهو

(١) تاريخ الإسلام، للذهبي (٣٤٣/٢).

يعتقده عمرو بن العاص، فلما أخذ الخارجي، قال: أردت عمرًا وأراد الله خارجة. فأرسلها مثلاً، ثم قُتل، قَبَّحَه الله. وقد قيل: إن الذي قالها عمرو بن العاص. وذلك حين جيء بالخارجي فقال: ما هذا؟ قالوا: قتل نائبك خارجة. فقال الخارجي: والله، ما أردت إلَّا إِيَّاكَ. فقال عمرو: أردتني وأراد الله خارجة. ثم أمر به فُضُربَت عنقه.

والمقصود أن علياً رضي الله عنه لما مات صلى عليه ابني الحسن، فكبَّر عليه تسع تكبيرات، ودفن بدار الإمارة بالكوفة؛ خوفاً عليه من الخوارج أن ينشوا عن جنته، هذا هو المشهور، ومن قال: إنه حُمل على راحلته، فذهب به فلا يدرى أين ذهب؟ فقد أخطأ وتكلَّف ما لا عِلمَ له به، ولا يسيغه عقلٌ ولا شرع، وما يعتقد كثير من جهله الروافض من أن قبره بمشهد النجف، فلا دليل على ذلك ولا أصل له^(۱).

(وحاصلُ الأمر، أن علياً قُتل ليلة الجمعة سَحْراً، وذلك لسبع عشرة خلت من رمضان من سنة أربعين. وقيل: إنه قتل في ربيع الأول. والأول هو الأصح)^(۲).

وحين بلغ الخوارج (مقتل علي)، ترَحَّمُوا على قاتله ابن ملجم، وقال قائلهم: لا يقطع الله يدًا عَلَى قَذَال^(۳) علي بالسيف. وجعلوا يحمدون الله على قتل علي، ثم عزموا على الخروج على الناس، وتواافقوا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيما يزعمون^(۴). وهكذا استمر مسلسل خروج الخوارج في جسد الأمة، والذي ما زال حاضرًا حتى في عالم المسلمين اليوم؛ قال الحافظ ابن كثير ملخصاً حكاية الخوارج في التاريخ: (وأكثرت

(۱) البداية والنهاية (۱۹/۱۱). وانظر: مجموع الفتاوى (۴/۴۹۹)، و(۴/۵۰۲)، وعمدة القاري (۲/۱۴۸).

(۲) البداية والنهاية (۱۱/۲۲).

(۳) «القذال» جماع مؤخر الرأس من الإنسان والفرس فوق القفا والقذالان ما اكتفا القفا عن اليمين وعن الشمال) المعجم الوسيط (۷۲۲/۲).

(۴) البداية والنهاية (۱۱/۱۵۴).

الخوارج الفساد في البلاد، وقتلوا الحرمين والأولاد، وأذوا عامة العباد^(١).

ومن أشهر ما قيل في الثناء على ابن ملجم وجُرمته، تلك الأبيات الشهيرة التي قالها شاعر الخوارج عمران بن حطان الخارجي، والذي (كان أولاً من أهل السنة والجماعة، فتزوج امرأة من الخوارج حسنة جميلة جداً، فأحبّها، وكان هو دميم الشكل، فأراد أن يردها إلى السنة فأبى، فارتدى معها إلى مذهبها). وقد كان من الشعراء المطبقين، وهو القائل في قتل علي وقاتلته:

إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
أوفى البرية عند الله ميزانا
لم يخلطوا دينهم بغياً وعدوانا

يا ضربة من تقي ما أراد بها
إنني لأذكره يوماً فأحسبه
أكرم بقوم بطون الطير قبرهم

... مات عمران بن حطان سنة أربع وثمانين، وقد رد عليه بعض

العلماء في أبياته المتقدمة في قتل علي رضي الله عنه، بأبيات على قافيةها وزونها:

إلا ليبلغ من شقي ما أراد بها
أشقى البرية عند الله ميزانا^(٢).

وتتابع العلماء على هجائه وتسطير الأبيات في معارضة أبياته، فمن ذلك ما نسب إلى ابن المبارك عليه رحمة الله من قوله:

على ثمود بأرض الحجر خسانا
قبل المنية أزمانا فازمانا
ولا سقى قبر عمران بن حطانا
ونال ما ناله ظلماً وعدوانا
إلا ليبلغ عند الله رضوانا
مخلداً قد أتى الرحمن غضانا
إلا ليصلى عذاب الخلد نيرانا

(كعاقر الناقة الأولى التي جلبت
قد كان يُخبرهم أن سُوف يخضبُها
فلا عفى الله عنهم ما تحمله
بقوله بيت شعرٍ ظلَّ مجترماً
من ضربةٍ من كميٍ ما أراد بها
بل ضربةٌ من غويٍ أوردته لظى
كأنه لم يُرِدْ قصداً بضربته

وقال القاضي أبو الطيب الطبرى:

(١) البداية والنهاية (٤٢٨/١٣).

(٢) البداية والنهاية (٣٥٢/١٢).

عن ابن ملجم الملعون بهتانا
دينًا وألعن عمران بن حطانا
لعائِنْ كثُرْت سَرًا واعلانا
نص الشريعة إعلانًا وتبیانا
إني لأبراً مما أنت ذاكره
إني لأذكره يوماً فألعنـه
عليك ثم عليه من جماعتنا
فأنتما من كلاب النار جاء به
... وقال الإمام أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفرايني في كتابه في
الملل والنحل المسمى بالتصير في الدين وذكر مقالات المخالفين: وقد أجبت
عنه بهذه الأبيات:

وقد ركبت ضلالاً منك بهتانا
يوم القيامة لا زلفى ورضوانا
وصار أبخس من في الحشر ميزانا
أرجو بذلك من الرحمن غفرانا
كذبَتْ وايمُ الذي حجَّ الحجيجُ له
لتلقينَ بها ناراً مؤججةً
ثبتَ يداه لقد خابت وقد خسرت
هذا جوابي في ذا النزلِ مرتجلًا
وذكر القاضي الجليل، سيف السنّة ولسان الأمة، أبو بكر الباقلاوي ^{رحمه الله}
في كتابه الجليل الملقب مناقب الأنئمة، وهو كتاب عظيم القدر حافل بين فيه
أن الصحابة كلهُم مأجورون على ما شجر بينهم، وذكر أبيات ابن ملجم هذه،
وقال: إن الحميري نقضها عليه بقوله:

كافاه مهجة خير الخلق إنسانا
مما عليه ذوو الإسلام عريانا
منها وحنت عليه الأرض تحناها
من نسل إبليس لا بل كان شيطانا
لا إن كما قال عمران بن حطانا
ثهلاً طرفة عين هـ ثهلانا) ^(١).
لا دـرـ المرادي الذي سفكـتـ
أصبحـ مما تعاطـاه بـ ضربـتهـ
أبـكـى السـماءـ لـ بـابـ كانـ يـعـمرـهـ
طـورـاـ أـقوـلـ اـبـنـ مـلـعـونـينـ مـلـتـقـطـ
وـيلـ اـمـهـ أـيـمـاـ ذـاـ لـعـنـةـ وـلـدـثـ
عـبـدـ تـحـمـلـ إـثـمـاـ لـوـ تـحـمـلـهـ

* * *

والمقصود هنا، التأكيد على ظهور المحدد الثاني من محددات وصف
الخوارج في أولئك الخارجين على علي ^{رحمه الله}، وهو القتال بشكل بين ظاهر، وهو

^(١) طبقات الشافية الكبرى (٢٨٨/١).

المحدد الذي استمر وجوده تاليًا مع تجدد التحقيقات الخارجية في التاريخ والواقع.

مظاهر الخلل المنهجي في الفهم الخارجي :

بواعث هذا الخطأ والانحراف في مسألة التكفير، وما ترتب عليه تاليًا من استباحة الدم الحرام هو الجهل والهوى، فمع دعواهم أنهم ملتزمون بدلالة الوحي، لكنه التزام مفتقر إلى الفقه المطلوب؛ ولذا فقد أنزلوا ذلك الوحي في غير منازله، ووضعوه في غير موضعه، وتعلقوا بالمتشابه منه معتبرين على مُحكمه. ويكتفي لإدراك لوازم السوء هذه، ما وقع منهم من تكفير أعلام الأمة ممن دلت النصوص المتواترة على فضلهم، وانعقد الإجماع على جليل قدرهم وعظيم منزلتهم. وهو ما لحظه الصحابة والتابعون رضي الله عنهم وانتقدوه من منهجية الاستدلال المنحرفة، والتي ولدت جهلاً، وولَّ الجهل جهالَةً في الأقوال والأعمال. (عن الحسن قال: العامل على غير علم كالسائر على غير الطريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح. فاطلبوا العلم طلباً لا يضرُّ بترك العبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا يضرُّ بترك العلم، فإنْ قوْمًا طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيافهم على أمة محمد صلوات الله عليه وسلم، ولو طلبوا العلم لم يدلُّهم على ما فعلوا؛ يعني: الخوارج)^(١). فطلبُ العبادة بالجهل خطيرٌ جدًا، وهو يورد صاحبَه المهالك.

وقد سبق ذكر البيان النبوى في أسباب انحراف هؤلاء، وبيّن أن ما وقع منهم من بدعتي (الغلو في التكفير والقتال) هو واقعٌ بسبب خللٍ منهجي عميق في أدوات الفهم عندهم، فجاء ذلك في معرض تبيانه صلوات الله عليه وسلم لشيء من صفات الخوارج وشأنهم، وكيف أنهم «حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام»، «يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم، وهو عليهم» إلى غير ذلك مما ذكره النبي صلوات الله عليه وسلم عنهم. ومن الأحاديث المهمة التي يتتأكد إيرادها هنا، والذي يكشف فيه النبي صلوات الله عليه وسلم عن انتقال مركز الصراع حول الوحي من منطقة التنزيل إلى منطقة التأويل، فلئن كان قتال أهل الإسلام مع غيرهم هو قتال على تنزيل الوحي، فالقتال الذي يقع بين أهل الإسلام يمكن أن تدور رحاه على تأويله وفهمه،

(١) الاعتصام (١٠١/٣).

وهو الذي أبان النبي ﷺ عن وقوعه، وهو ما وقع فعلًا بانشقاق الخوارج في فهم الكتاب، فكفروا المسلمين ثم قاتلواهم نصرةً لتأویلهم. وقد أکد الرسول ﷺ هذا بذکرہ أن علیاً رضی اللہ عنہ هو من سیحظی بشرف المقابلة على التأویل الحق للوحي، وهو قتالٌ يحبه الله ورسوله. قال أبو سعید الخدری رضی اللہ عنہ: كنَا جلوسًا نتظر رسول الله ﷺ، فخرج علينا من بعض بيوت نسائے، قال: فقمنا معه، فانقطعت نعله فتخلَّف عنها علیٰ يخصفها، فمضى رسول الله ﷺ ومضينا معه، ثم قام ينتظره وقمنا معه، فقال: «إِنْ مَنْكُمْ مَنْ يَقْاتِلُ عَلَى تَأْوِيلٍ هَذَا الْقُرْآنَ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ»، فاستشرفنا وفيما أبو بكر وعمر فقال: «لَا، وَلَكُنْهُ خَاصِفُ النَّعْلِ»، قال: فجئنا نبشره، قال: «وَكَانَهُ قَدْ سَمِعَهُ»^(۱). قال ابن تیمیۃ رحمۃ اللہ علیہ: (أول سيف سُلٌّ على الخلاف في القواعد الدينية، سيفُ الخوارج، وقاتلهم من أعظم القتال، وهم الذين ابتدعوا أقوالًا خالفوا فيها الصحابة وقاتلوا عليها، وهم الذين تواثرت النصوص بذكرهم)^(۲).

وأهم ما يمكن رصده من إشكاليات منهجه في الفهم والاستدلال عند أولئك الخوارج، مما تنبأ إليه الصحابة ومن بعدهم، ونبيهوا إليه، ما يلي:

١ - التعلق بمتشابه الوحي:

فالله تعالى حين أنزل الوحي، أنزله على طبيعتين، نصوصٌ مُحَكَّمةٌ لا يختلف في معناها ودلالتها، ونصوص متتشابهة قابلة للاختلاف، وجعل ذلك محنة واختباراً لينظر من يقبل على المحكم ويرد المتتشابه إليه، ومن يعرض عن المحكم تعليقاً بالمتتشابه. وبين أن أمارة العلم والرسوخ فيه، سلوك السبيل الأولى، وأن علامة الزيف والخذلان، سلوك الأخرى؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ أَيَّتُ مُحْكَمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهُتُ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالْأَرْسَاحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِيمَانًا يَدْعُونَ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُفْلُوَ الْأَلْبَابُ﴾^(٣)

(۱) رواه الإمام أحمد في المسند (١١٧٩٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤٨٧).

(۲) منهاج السنة (٦/٣٢٨).

قال النبي ﷺ معلقاً على هذه الآية الكريمة: «إِذَا رأَيْتُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ، فَأَحْذَرُوهُمْ»^(١). وقد تحقق هذا الأمر فعلاً، وظهر في الخارج، وهو ما لاحظه الصحابة والتابعون، فأخذوا حذراً منهم وحدروا، وسعوا في بيان هذا الانحراف المنهجي؛ طمعاً في ردهم لاقبال على محكم الوحي؛ قال ابن عباس - مثلاً - في أثناء مناظرته للخارج: أرأيت إن قرأت عليكم من كتاب الله المحكم، وحدثكم من سنة نبيه ﷺ ما لا تنكرن، أترجعون؟ وهو تلميح إلى تصحيح مسالك النظر أولاً؛ طلباً لتحقيق الصواب في النتائج والأقوال، ويتضمن أيضاً تلميحاً إلى خللٍ واقعٍ عندهم في هذا الباب، وهو ما صرّح به ﷺ في مقام آخر؛ حيث ذكر ما يلقى الخارج عند القرآن، فقال: يؤمنون عند محكمه، وبهلكون عند متشابهه^(٢).

وجاء عن أبي غالب قال: كنت عند أبي أمامة، فقال له رجل: أرأيت قول الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ أَيْنَتُ تُحْكَمُتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخُرُ مُتَشَبِّهِتُ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغُ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ﴾ من هؤلاء؟ قال: هم الخارج^(٣). كما صرّح بهذا - أيضاً - سعيد بن جبير ﷺ فقال: أما المتشابهات: فهو آتي في القرآن يتشارهن على الناس إذا قرأوهن، من أجل ذلك يضلُّ من ضلَّ ممن ادعى هذه الكلمة، كل فرقٍ يقرؤون آياتٍ من القرآن، ويزعمون أنها لهم أصابوا بها الهدى، ومما تتبع الحروبية من المتشابه قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرُونَ﴾ ويقرؤون معها: ﴿إِنَّمَا الَّذِينَ كَفَرُوا إِرْتَهُمْ يَعْدُلُونَ﴾ فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه فقد أشرك، فهو لاء الأئمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية^(٤).

(١) رواه البخاري (٤٥٤٧)، وأبو داود (٤٦٠٠)، والترمذى (٢٩٩٤)؛ والإمام أحمد في المسند (٢٦٢٤٠).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩٠٢)؛ والآجري في الشريعة (٣٤٣/١)؛ وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٣٣/٢).

(٣) السنة، للمرزوقي (٥٥/٢٢).

(٤) رواه الآجري في الشريعة (٣٤١/١).

وكان قتادة رجلاً إذا قرأ هذه الآية: **﴿فَمَا أَلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾** قال: إن لم تكن الحرورية أو السببية، فلا أدرى من هم؟ ولعمري، لقد كان في أصحاب بدر والحدبية الذين شهدوا مع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان من المهاجرين والأنصار خبر لمن استخبر، وعبرة لمن اعتبر، لمن كان يعقل أو يبصر، إن الخوارج خرجوا، وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ كثير، بالمدينة، وبالشام، وبالعراق، وأزواجهم يومئذ أحياء، والله إن خرج منهم ذكر ولا أنثى حرورياً قط، ولا رضوا الذي هم عليه، ولا مالٌ لهم فيه، بل كانوا يحدّثون بعيوبهم، ويعادونهم بالسنتهم، وتشتد - ونعته الذي نعثهم به، وكانتوا يبغضونهم بقلوبهم، ويعادونهم بالسنتهم، وتشتد - والله - أيديهم عليهم إذا لقوهم، ولعمري لو كان أمر الخوارج هدى لاجتمع، ولكنه كان ضلالاً فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله، وجدت فيه اختلافاً كثيراً، فقد ألاصروا^(١) هذا الأمر منذ زمان طويل، فهل أفلحوا فيه يوماً فقط، أو أنجحوا؟ يا سبحان الله! كيف لا يعتبر آخر هؤلاء القوم بأولئك؟ إنهم لو كانوا على حق أو هدى، لأظهروا الله وأفلجه ونصره، ولكنهم كانوا على باطل، فأكذبه الله تعالى وأدحضه، فهم - كما رأيت - كلما خرج منهم قرناً، أدخلهم حجّتهم، وأكذب أحدهوتهم، وأهراق دماءهم، وإن كتموه كان قرحاً في قلوبهم، وغمّا عليهم، وإن أظهروه أهراق الله دماءهم، ذاكم والله دين سوء، فاجتنبوه، فوالله إن اليهودية لبدعة، وإن النصرانية لبدعة، وإن الحرورية لبدعة، وإن السببية لبدعة، ما نزل بهن كتاب ولا سنّهننبي^(٢).

واسترسلاً في ذكر هذا الخلل المنهجي الخطير في مكينة الاستدلال الخارجي، يقول الإمام الشاطبي: (فرجعوا المتشابه على المحكم، وناصبوا بالخلاف السواد الأعظم)^(٣). وقال: (وفي حديث الخوارج ما يدل عليه أيضاً: فإنه ذمّهم بعد أن ذكر أعمالهم، وقال في جملة ما ذمّهم به: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»، فذمّهم بترك التدبر والأخذ بظواهر المتشابهات،

(١) المعنى: راودوه، جاء في القاموس المحيط (٦٣٠): (وأقضته عن كذا وكذا: راودته عنه).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣٨٣/١)، والطبراني (٢٠٧/٥).

(٣) الاعتصام (٢٥٨/١).

كما قالوا: حكم الرجال في دين الله، والله يقول: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾، وقال أيضاً: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»، فذمّهم بعكس ما عليه الشرع؛ لأن الشريعة جاءت بقتل الكفار والكف عن المسلمين^(١).

ومن الأخبار الطريفة، والتي يمكن إيرادها هنا، خبر مبكر في ظاهرة التعلق بمتشابه الوحي، وهو خبر صبيغ بن عسل الشهير؛ فعن عن سليمان بن يسار: أن رجلاً يُقال له: صبيغ، قدم المدينة، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر رضي الله عنه وقد أعد له عراجين التخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين، فضربه وقال: أنا عبد الله عمر، فجعل له ضرباً حتى ذمّي رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين، حسبيك، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي^(٢). قال ابن تيمية رحمه الله: (وبعث به إلى البصرة وأمرهم أن لا يجالسوه، فكان بها كالبعير الأجرب، لا يأتي مجلساً إلا قالوا: عزّمه أمير المؤمنين. فتفرقوا عنه حتى تاب، وحلف بالله ما بقي يجد مما كان في نفسه شيئاً، فأذن عمر في مجالسته، فلما خرجت الخوارج أتى فقيل له: هذا وقتك، فقال: لا، نفعتني موعدة العبد الصالح)^(٣).

وقال ابن القيم رحمه الله ممثلاً ببعض صور هذا التعلق بمتشابه ورد المحكم عند الخوارج فقال في معرض حديثه عن صنيع الروافض في هذا: (كفعل إخوانهم من الخوارج حين ردوا النصوص الصحيحة المحكمة في موالة المؤمنين ومحبتهم وإن ارتكبوا بعض الذنوب التي تقع مكفرة بالتوبة النصوح، والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، ودعاة المسلمين لهم في حياتهم وبعد موتهم، وبالامتحان في البرزخ وفي موقف القيامة، وبشفاعة من يأذن الله له بالشفاعة، وبصدق التوحيد، وبرحمه أرحم الراحمين؛ فهذه عشرة أسباب تتحقق أثر الذنوب، فإن عجزت هذه الأسباب

(١) الاعتصام (٣/١٣٧).

(٢) رواه الدارمي (١٤٦)، والأجري في الشريعة (٤٨٣/١)، وابن بطة في الإبانة (٦٠٩/٢)، واللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٠٢/٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٣).

عنها فلا بد من دخول النار، ثم يخرجون منها؛ فتركوا ذلك كله بالمتشابه من نصوص الوعيد، ورد المحكم من أفعالهم وإيمانهم وطاعتهم بالمتشابه من أفعالهم التي يحتمل أن يكونوا قد قصدوا بها طاعة الله، فاجتهدوا فأدّاهم اجتهادهم إلى ذلك فحصلوا فيه على الأجر المفرد، وكان حظ أعدائهم منه تكفيرهم واستحلال دمائهم وأموالهم، وإن لم يكونوا قد قصدوا ذلك كان غايتهم أن يكونوا قد أذنوا، ولهم من الحسنات والتوبة وغيرها ما يرفع موجب الذنب، فاشتركوا هم والرافضة في رد المحكم من النصوص وأفعال المؤمنين بالمتشابه منها؛ فكفّرُوهم وخرّجوا عليهم بالسيف يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأولان، ففساد الدنيا والدين من تقديم المتشابه على المحكم، وتقديم الرأي على الشرع، والهوى على الهدى^(١).

٢ - تنزيل النصوص على غير محالها:

من المشكلات الأساسية عند الخوارج، الدالة على عمق جهلهم وقلة فقههم لدلائل الوحي، تنزيل نصوصه على غير مواضعها، وهي مسألة تنبأ لها وأشار إليها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، حيث قال فيهم: (إنهم انطلقا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين)^(٢)، فهم - بحكم جهلهم - نزلوا آيات لا تصح إلا في الكفار، فحملوها على المسلمين، وجعلوا ما يتعلّق بحكم الكفار منها حُكماً في المسلمين. ولم يكن الأمر منهم مجرداً استئماراً لدلالة الآية في تقييّح ما قَبَّه الله من الكفار ليحذرهم المسلمون، لكنهم نقلوا النص من مجال التفعيل في الكفار، فجعلوه نصاً فاعلاً في المسلمين، وخرجوا بمقصود الآية عن مقصودها بالكلية. وهي ملاحظةٌ نص

(١) إعلام الموقعين (٢١٨/٢).

(٢) رواه البخاري معلقاً، بصيغة الجزم، قال الحافظ ابن حجر رضي الله عنهما في تغليق التعليق (٥/٢٥٩): (وقال أبو جعفر الطبراني في كتاب تهذيب الآثار له: ثنا يونس، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن بكتيرياً حدثه أنه سأله نافعاً: كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: يراهم شرار خلق الله؛ انطلقا إلى آيات في الكفار فجعلوها في المؤمنين. وهكذا ذكر ابن عبد البر في الاستذكار: أن ابن وهب رواه في جامعه، وبين أن بكتيرياً هو ابن عبد الله بن الأشج، وأسناده صحيح).

عليها غير واحد من السلف؛ فقد قال عيسى بن عبد الرحمن: سألت الشعبي عن هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِلَّا كُمْ لَمْشِرِكُونَ﴾، قال: قلت: تزعم الخوارج أنها في الأماء. قال: كذبوا، إنما أنزلت هذه الآية في المشركين كانوا يخاصمون أصحاب رسول الله ﷺ فيقولون: أما ما قتل الله، فلا تأكلون منه - يعني: الميادة - وأما ما قتلتكم فتأكلون منه؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِئَةً لَّذْ يَذْكُرُ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسقٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا كُمْ لَمْشِرِكُونَ﴾ قال: لئن أكلتم الميادة وأطعتموهم إنكم لمشركون^(١). وعن جعفر بن أبي المغيرة، عن ابن أبي زبى، قال: جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلْمَتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ قال: بلى. قال: وانصرف عنه الرجل، فقال له رجل من القوم: يا ابن أبي زبى، إن هذا قد أراد تفسير هذه غير هذا، إنه رجل من الخوارج، فقال: رُدُوه علىَّ، فلما جاءه قال: هل تدرى فيما نزلت هذه الآية؟ قال: لا. قال: إنها نزلت في أهل الكتاب، اذهب ولا تضعها على غير حدّها^(٢). فتأمل شیوع هذا الأمر في الخوارج شیوعاً حتى صار كالأنمار علىهم، وتأمل كيف يُراد تمرير تكفير المسلمين بمثل هذه الحالات؟

٣ - تبعيض الوحي:

من الواجبات المنهجية الكبرى في التعامل مع نصوص الوحي، الأخذ بها جميعاً، لا الأخذ ببعضها واطراح بعضها؛ كحال من ذمّهم الله تعالى في قوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكِتَابِ وَتَكُفُّرُونَ بِبَعْضِ﴾، فـ(كثيراً ما ترى الجهال يحتجّون لأنفسهم بأدلة فاسدة، وبأدلة صحيحة اقتصاراً على دليلٍ ما، واطرحاً للنظر في غيره من الأدلة)^(٣). ولذا، فقد كان من أعظم أumarات الفرق بين

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤/١٣٨٠).

(٢) تفسير الطبرى (٩/١٤٨).

(٣) الاعتصام (١/٢٢٢).

أهل السنة والجماعة وغيرهم من أهل البدع، هو في مدى استمساكيهم بالوحى كله، أو الوقوع في فحّ تبعيشه، وقد أشار وكيع بن الجراح إلى هذا في عبارة شديدة التركيز: (أهل السنة يذكرون ما لهم وما عليهم، وأما أهل الأهواء، فلا يذكرون إلا ما لهم)، وهذه الإشكالية تعبر في الحقيقة عن محركات الهوى عندما تتمكن من صاحبه، فيسعى في التقاط ما يناسب هواه من الدلائل معرضًا عمّا يعارضها، وفي هذا يقول الشاطبي رحمه الله: (فالمبتدع من هذه الأمة، إنما ضلَّ في أدلة؛ حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة، لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله). وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره؛ لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتبع... بخلاف غير المبتدع؛ فإنه إنما جعل الهدایة إلى الحق أول مطالبه، وأخر هواه - إن كان فجعله بالتبع^(١). وغلبة الهوى حالة تعمي، تحمل صاحبها على رد ما لا ينافق مزاجها من الأدلة، وهي حالة حاضرة في الحالة العقدية للزائغين؛ فللهوى تأثير مزدوج خطير في عملية الاستدلال بالإقبال على الأدلة الموافقة والإعراض عن الأدلة المخالفة. فأحد مسببات الضلال الخارجي، هو تعلقهم بعض الآيات ظنًا منهم أنها تنصر مذهبهم، ولم يعبُّوا بأياتٍ أخرى تنقض هذا المذهب؛ قال الإمام الشاطبي رحمه الله: (فأهل حروراء وغيرهم من الخوارج، قطعوا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ عن قوله: ﴿يَحْكُمُ بِهِ دَوْلَةٌ عَدْلٌ مِّنْكُمْ﴾ وغيرها)^(٢).

٤ - رد السنة التي يتوهمون مخالفتها لظاهر القرآن:

الحقيقة أن موقف الخوارج فيما يتعلق بموقفهم من السنة، فيه قدرٌ من الالتباس والارتباك؛ فطبيعة الجدليات المبكرة، والمناظرات، تكشف أنه لم يكن لهم موقف حديّ منهجي من السنة النبوية، وليس معنى ذلك، عدم وجود مشكلات عندهم في هذا الباب، فما وقع منهم من تكفير الصحابة، ينبغي أن

(١) الاعتصام (٢٣٤/١).

(٢) الاعتصام (٩٦/١).

يكون له تأثير كبير في هذا، ولكن يبدو أنَّ تبلور رؤى منهجية محددة، كردٌ خبر الآحاد مثلاً، والاقتصار في العمل على المتواتر، وغير ذلك، جاء تطويره وتبنيه لاحقاً، وهو أمر طبيعي في ظلّ تطور المنظومة العقدية الخارجية، وهذه ملحوظة ينبغي إدراكيها، فليس كل ما يورد هنا يلزم أن يكون ممثلاً للتصور الخارجي خصوصاً في بدايات التشكُّل، وإن أفضى بعد ذلك إلى نوع استقرار داخلِ البيت الخارجي كله، أو أن يكون قولًا لبعضهم، حتى قال بعضهم برأه ما يتوهمنه مخالفًا لظاهر القرآن، ولو ثبت عندهم أنَّ الرسول ﷺ سَنَهُ يقول ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ: (إِنَّمَا الْخُوَارِجَ مُخَالِفُ الْسُّنَّةِ) ^(١)؛ وذلك أنَّ (الخوارج جوَزُوا على الرسول نفسه أن علمه بأنَّ الرسول سَنَهُ) ^(٢). (مع من القرآن دون ما شرعه من السُّنَّةِ التي تختلف بزعمهم ظاهر القرآن) ^(٣). (مع أنه لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السُّنَّةِ) ^(٤). وقد بين ابن تيمية ما يمكن أن يقع بين الخوارج من تباينات منهجية في تعاطيهم مع السُّنَّةِ، وذلك في معرض تحليله لحكایة أرباب المقالات لمقالات الخوارج في هذا الباب؛ قال رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَقَدْ حَكَى أَرْبَابُ الْمَقَالَاتِ عَنِ الْخُوَارِجِ أَنَّهُمْ يَجْوِزُونَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْكَبَائِرِ؛ وَلَهُذَا لَا يَتَفَتَّونَ إِلَى السُّنَّةِ الْمُخَالِفَةِ فِي رَأْيِهِمْ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَتْ مَتَوَاتِرَةً، فَلَا يَرْجِمُونَ الزَّانِيَ، وَيَقْطَعُونَ يَدَ السَّارِقِ فِيمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ؛ زَعْمًا مِنْهُمْ عَلَى مَا قِيلَ: أَنَّ لَا حِجَةَ إِلَّا الْقُرْآنُ، وَأَنَّ السُّنَّةَ الصَّادِرَةَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ لَيْسَتْ حِجَةً، بَنَاءً عَلَى ذَلِكَ الْأَصْلِ الْفَاسِدِ). قالَ مَنْ حَكَى ذَلِكَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ لَا يَطْعَنُونَ فِي النَّقلِ؛ لِتَوَاتِرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَبْنُونَهُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ؛ وَلَهُذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صِفَتِهِمْ: «إِنَّهُمْ يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجْاوزُ حِنَاجِرَهُمْ» يَتَأَوَّلُونَهُ بِرَأْيِهِمْ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالٍ عَلَى مَعْنَيِّهِ بِالسُّنَّةِ، وَهُمْ لَا يَفْهَمُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ، إِنَّمَا يَتَلَوُنَهُ بِالسَّنَتِهِمْ. وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّهُمْ أَصْنَافٌ مُخْتَلِفَةٌ؛ فَهَذَا رَأْيُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ،

(١) مجموع الفتاوى (٩٠/٢٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٧٣/١٩).

(٣) منهاج السُّنَّة (٤/١٧٩).

وطائفة قد يُكذِّبون النَّقْلَةَ، وطائفة لم يسمعوا ذلك ولم يطلبوا عِلمَه، وطائفة يزعمون أنَّ ما ليس له ذكر في القرآن بصربيحه، ليس حجَّةً على الخلق، إما لكونه منسوخاً أو مخصوصاً بالرسول أو غير ذلك. وكذلك ما ذكر من تجويفهم الكبائر، فأظنه - والله أعلم - قول طائفةٍ منهم. وعلى كل حال، فمن كان يعتقد أنَّ النبي ﷺ جائزٌ في قُسْمه، يقول: إنه يفعلها بأمر الله، فهو مكذبٌ له، ومن زعم أنه يجور في حكم أو قسمة، فقد زعم أنه خائن، وأنَّ اتِّباعَه لا يجب، وهو مناقضٌ لما تضمَّنته الرسالة من أمانته، ووجوب طاعتها، وزوال الحرج عن النفس من قضايَّه بقوله وفيه، فإنه قد بلَّغَ عن الله أنَّه أوجَبَ طاعتها، والانقياد لحكمه، ولأنَّه لا يحيِّفُ على أحدٍ، فمن طعن في هذا فقد طعن في صحة تبليغه، وذلك طعنٌ في نفس الرسالة، وبهذا يتبيَّن صحة روايةٍ من روى الحديث: «ومن يعدل إذا لم أعدل؟! لقد خَبَّتْ وخسرتْ إن لم أكن أعدل»؛ لأنَّ هذا الطاعون يقول: إنه رسول الله، وأنَّه يجب عليه تصديقه وطاعته، فإذا قال: إنه لم يعدل، فقد لزمَ أنَّه صَدَّقَ غيرَ عدلٍ ولا أمينٍ، ومن اتبع مثلَ ذلك فهو خائبٌ خاسِرٌ، كما وصفهم الله بأنَّهم من الأُخْسَرِينَ أَعْمَالًا وإنْ حَسِبُوا أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا، ولأنَّه من لم يُؤْتَمِنْ على المال لم يُؤْتَمِنْ على ما هو أَعْظَمُ منه؛ وللهذا قال ﷺ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِّنْ فِي السَّمَاوَاتِ»، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءً، وقال ﷺ لما قال له: أَتَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرَ: «أَوَلَستُ أَحَقُّ أَهْلَ الْأَرْضِ أَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ»؟ وذلك لأنَّ الله قال فيما بلَّغَه إليهم الرسول: «وَمَا أَنَّكُمْ أَهْلَ الرَّسُولِ فَحَذِّرُوهُ وَمَا تَهْنَكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُمْ هُوَ»، وبعد قوله: «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» الآية، فيَبْيَنُ سبحانه أنَّ ما نَهَى عنه من مالٍ الفيءِ، فعلينا أن ننتهي عنه، فيجب أن يكون أحقُّ أهلَ الأرضِ أنْ يتَقَبَّلَ الله؛ إذ لو لا ذلك لكانَ الطاعةُ له ولغيرِه إنْ تساوِيَ، أو لغيرِه دونه إنْ كان دونه، وهذا كفرٌ بما جاء به، وهذا ظاهرٌ^(١).

(١) الصارم المسلول (١٨٤).

٥ - عدم قبول خبر الآحاد:

سبق بيان أن بعض ما يتعلق بهذه الرؤى الحديثية عند الخوارج، قد لا يكون معتبراً بالضرورة عن رؤية الخوارج في لحظة التأسيس، خصوصاً في البدايات، وإن دخلت في إطار المذهب بعد ذلك، وفي كلمة ابن تيمية السابقة ما يؤكّد وجود مسارات متنوعة في التعامل مع السنة عندهم، لكن من المعانى التي اشتهرت نسبتها للخوارج في صورتها المذهبية، القول بعدم قبول خبر الآحاد حتى في العمليات لا في العقائد وحدها، ومن ذلك ما قاله السرخيسي رحمه الله: (على قول الخوارج، فإنهم ينكرون الرجم؛ لأنهم لا يقبلون الأخبار إذا لم تكن في حد التواتر)^(١). والحقيقة أن بعض إنكارهم قد يقع لمتواطئ، لكنه واقع إما جهلاً منهم بكونه متواتراً، وفيه يقول ملا علي القاري: (والحاصل، أن إنكاره إنكار دليل قطعي بالاتفاق، فإن الخوارج يوجبون العمل بالمتواتر لفظاً أو معنى، كسائر المسلمين، إلا أن انحرافهم عن الاختلاط بالصحابة والتابعين، وترك التردد إلى علماء المسلمين ورواتهم، أوقعهم في جهالات كثيرة؛ لخفاء السمع عنهم والشهرة. ولذا، حين عابوا على عمر بن عبد العزيز القول بالرجم؛ لأنه ليس في كتاب الله، أ Zimmerman بأعداد الركعات، ومقادير الزكوات، فقالوا: ذلك لأنه فعله رسول الله عليه السلام، وهذا أيضاً فعله هو والمسلمون)^(٢). وقد يردُّ بعضهم المتواترَ مع علمه بالتواتر؛ للاعتبار الذي سبق ذكره في النقطة السابقة.

٦ - الإعراض عن تفسير القرآن بالسنة:

الخوارج حين تعاملوا مع القرآن طلباً لتفسيره، لم ينتفعوا بأعظم أدواته، وهي سنة النبي ﷺ؛ إذ هي تأتي مفسرةً وشارحةً للقرآن، والإعراض عنها إعراض عمّا يتعمّن إعماله في هذا الباب طلباً لهديّيات القرآن، وإصابة مراداته. قال ابن حزم رحمه الله في أثناء اعتراضه على من جعل انحراف الخوارج

(١) المبسوط (٣٦/٩).

(٢) مرقة المفاتيح (٢٣٢٨/٦).

عائداً إلى أخذِهم بظواهر النصوص فقال: (وَأَمّا قُولُ بَكْرٍ: إِنَّ الْخُوارِجَ إِنَّمَا ضَلَّ بِاتِّباعِهَا الظَّاهِرَ، فَقَدْ كَذَبَ وَأَفْلَكَ، وَافْتَرَى وَأَثْمَ، مَا ضَلَّ إِلَّا بِمِثْلِ مَا ضَلَّ هُوَ بِهِ مِنْ تَعْلِقِهِمْ بِآيَاتٍ مَا وَتَرَكُوا غَيْرَهَا، وَتَرَكُوا بَيَانَ الدِّيْنِ أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَوْ أَنْ يَبْيَنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ، كَمَا تَرَكَهُ بَكْرٌ أَيْضًا، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى)، ولو أنهم جمعوا آيَ القرآن كُلَّها وَكَلَامَ النَّبِيِّ تَعَالَى، وَجَعَلُوهُ كُلَّهُ لَازِمًا، وَحَكِيمًا وَاحِدًا، وَمُتَبَعًا كُلَّهُ، لَا هَتَّدُوا)^(١)، فَسَبَبَ ضَلَالَ الْخُوارِجَ تَبْعِيْضَهُمْ لِلْوَحْيِ عَلَى مَا مَرَّ، وَإِعْرَاضِهِمْ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فِي ضَوْءِ السُّنَّةِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ سَلِيمُوا مِنْ هَذَا وَذَلِكَ، لَكَانُوا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ. يَؤْكِدُ هَذَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْخَطَابِيِّ تَعَالَى: (يَحْذِرُ بِذَلِكَ مُخَالَفَةُ السَّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى)، مَا لِيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذَكْرٌ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخُوارِجُ وَالرَّوَافِضُ، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَتَرَكُوا السَّنَنَ الَّتِي قَدْ ضُمِّنَتْ بِيَانِ الْكِتَابِ فَتَحَيَّرُوا وَضَلُّوا)^(٢). وَقَالَ ابْنُ حَزَمَ تَعَالَى: (وَلَكِنَّ أَسْلَافَ الْخُوارِجَ كَانُوا أَعْرَابًا، قَرَأُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى). وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ الْفَقِيْهَاءِ، لَا مِنَ الْأَصْحَابِ ابْنِ مُسْعُودَ، وَلَا أَصْحَابِ عُمَرَ، وَلَا أَصْحَابِ عَلَيِّ، وَلَا أَصْحَابِ عَائِشَةَ، وَلَا أَصْحَابِ أَبِي مُوسَى، وَلَا أَصْحَابِ معاذَ بْنِ جَبَلَ، وَلَا أَصْحَابِ أَبِي الْدَرَدَاءِ، وَلَا أَصْحَابِ سَلْمَانَ، وَلَا أَصْحَابِ زَيْدَ، وَابْنِ عَبَّاسَ، وَابْنِ عَمْرَ)^(٣).

وَمِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاشِفَةِ عَنْ هَذِهِ الْإِشْكَالِيَّةِ، وَالَّتِي تَؤْكِدُ عَلَى أَهِمِيَّةِ تَفْعِيلِ السُّنَّةِ النَّبُوَيَّةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، مَا رُوِيَّ عَنْ عُمَرَانَ بْنَ حَصَّينَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا أَبَا تُجَيْدِ، إِنَّكُمْ لَتَحْدِثُونَا بِأَحَادِيثَ مَا نَجَدَ لَهَا أَصْلًا فِي الْقُرْآنِ. فَغَضِبَ عُمَرَانَ تَعَالَى، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: أَوْجَدْتُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِينِ دَرْهَمًا، وَمِنْ كُلِّ كَذَا وَكَذَا شَاءَ شَاءَ، وَمِنْ كُلِّ كَذَا وَكَذَا بَعِيرًا كَذَا وَكَذَا، أَوْجَدْتُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَعَمَّنْ أَخْذَتُمْ هَذَا؟ أَخْذَتُمُوهُ عَنَّا! وَأَخْذَنَاهُ عَنْ

(١) الْإِحْكَامُ فِي أُصُولِ الْإِحْكَامِ (٤٠/٣).

(٢) بِعَالَمِ السَّنَنِ (٤/٢٩٨).

(٣) التَّغْلِيلُ فِي الْمُلْلَ وَالْأَهْوَاءِ وَالتَّحْلِيلُ (٤/٢٣٧).

نبي الله ﷺ! وذكر أشياء نحو هذا^(١).

وأخرج ابن مardonie عن صهيب الفقير قال: كنّا بمكة ومعي طلق بن حبيب، وكنا نرى رأي الخوارج، فبلغنا أن جابر بن عبد الله يقول في الشفاعة، فأتيناه فقلنا له: بلغنا عنك في الشفاعة قول، الله مخالف لك فيها في كتابه، فنظر في وجوهنا فقال: من أهل العراق أنت؟ قلنا: نعم. فتبسم، وقال: وأين تجدون في كتاب الله؟ قلت: حيث يقول: «إِنَّمَا مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ» و«إِرِيدُوكَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَرِيجٍ مِّنْهَا» و«كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أَعْبَدُوا فِيهَا» وأشباه هذا من القرآن. فقال: أنت أعلم بكتاب الله أم أنا؟ قلنا: بل أنت أعلم به منا. قال: فوالله، لقد شهدت تنزيل هذا على عهد رسول الله ﷺ وشفاعة الشافعيين، ولقد سمعت تأويله من رسول الله ﷺ، وإن الشفاعة لنبيه في كتاب الله، قال في السورة التي يذكر فيها المدثر: «مَا سَلَّكُتُ فِي سَقَرَ» ^{٤٢} «فَالْأُولَئِكَ مِنَ الْمُصَلَّى» ^{١٣} الآية. لا ترون أنها حلّت لمن لا يشرك بالله شيئاً؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق خلقاً، ولم يستعن على ذلك، ولم يشاور فيه أحداً، فأدخل من شاء الجنة برحمته، وأدخل من شاء النار، ثم إن الله تحنّن على الموحدين، فبعث ملكاً من قبله بماءٍ ونورٍ، فدخل النار فنضج، فلم يصب إلا من شاء، ولم يصب إلا من خرج من الدنيا لم يشرك بالله شيئاً، فأخرجهم حتى جعلهم ببناء الجنة. ثم رجع إلى ربه فأمده بماءٍ ونورٍ ثم دخل فنضج، فلم يصب إلا من شاء الله، ثم لم يصب إلا من خرج من الدنيا لم يشرك بالله شيئاً، فأخرجهم حتى جعلهم ببناء الجنة، ثم أذن الله للشفعاء فشفعوا لهم، فأدخلهم الله الجنة برحمته وشفاعة الشافعيين»^(٢).

٧ - موقفهم من إجماع الصحابة وفهمهم:

حين تشكّل للخوارج موقف سلبي من عدد كبير من الصحابة وبعض

(١) رواه أبو داود (١٥٦١).

(٢) الدر المتصور (٨٨/١٥).

ساداتهم، صار عندهم - بطبيعة الحال - موقف مُشكّلٌ من قضية الإجماع، والاعتماد على فهم الصحابة للنصوص؛ قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني رحمه الله: (فقد ضلّت الخوارج وغيرها بسبب جهلهم بالهدى النبوى، واستغناهم عن الاهتداء بالعارفين به من الصحابة)^(١)، إضافةً إلى سوء فهمهم للوحي، وإعراضهم عن السنة، ففي إعراضهم عن العارفين من الصحابة سببٌ مضادٌ إلى قائمة أسباب انحرافهم في التأويل. وقد سعى ابن عباس في مناظرته للخوارج للتذكير بهذا الأصل المنهجي العظيم في فهم النصوص الشرعية، وذلك بقوله: جئت أحدثكم عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي، وهم أعلم بتأويله^(٢). وفي رواية: أتيتكم من عند أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المهاجرين والأنصار، ومن عند ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وصهره، وعليهم نزل القرآن؛ فهم أعلم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد، لا يبلغكم ما يقولون، وأبلغهم ما تقولون^(٣). فتأمل تأكيده في تلك المنازرة على هذا الأصل السنى العظيم، ضرورة فهم الكتاب بفهم الصحابة. وجاء عن جندب بن عبد الله ما يدل أيضًا على التذكير بهذا الأصل العظيم، وذلك حين تحدث مع فرقه دخلت عليه من الخوارج، فقالوا: ندعوك إلى كتاب الله! فقال: أنتم؟! قالوا: نحن. قال: أنتم؟! قالوا: نحن! فقال: يا أخا بيث خلق الله في اتباعنا تختارون الضلال؟! أم في غير سنتنا تلتمسون الهدى؟! اخرجوا عنى^(٤)! ولو أن أولئك الأشرار كانوا يعقلون، لعلموا أن خلو ساحتهم من وجود صاحب واحد، دع عنك أكابرهم وساداتهم وكلهم كبير - أعظم دليل على بطلان مسلكهم وما هم عليه، ولكنها العمایة والجهل حين تعمل في العقول عملها. وقد سعى ابن عباس إلى تنبيههم لهذا، وتذكيرهم به، فلعله أثمر في بعضهم لكنه لم يتم في البقية الذين اختاروا البقاء في ضلالتهم؛ قال ابن تيمية رحمه الله:

(١) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١٩/١٠).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٣) رواه النسائي في سننه الكبرى (٨٥٢٢).

(٤) إعلام الموقعين (٤/١٠٦).

(وأما الخوارج، فلم يكن فيهم أحدٌ من الصحابة، ولا نهى عن قتالهم أحدٌ من الصحابة)^(١). ومن لطيف الأخبار المروية في هذا الشأن، ما نُقل من قصة المأمون مع أحد الخوارج؛ حيث دخل رجلٌ من الخوارج على المأمون، فقال: ما حملك على الخلاف؟ قال قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٢). قال: ألك علم بأنها منزلة؟ قال: نعم. قال: ما دليلك؟ قال: إجماع الأمة. قال: فكما رضيت بإجماعهم في التنزيل، فارض بإجماعهم في التأويل. قال: صدقت، السلام عليك يا أمير المؤمنين^(٣).

٨ - احتكار حق الفهم:

حين خالف الخوارج علياً وغيره من الصحابة، وكفروهم، رأوا أنهم الأوبياء دونهم على تفسير الوحي، وأن من لم يأخذ برأيهم ويستمسك بتأويتهم، فضال كافر! وفي ذلك يقول ابن تيمية: (وأول من ضل في ذلك هم الخوارج المارقون؛ حيث حكموا لنفسهم بأنهم المتمسكون بكتاب الله وسننه، وأن علياً ومعاوية والعسكريين هم أهل المعصية والبدعة، فاستحلوا ما استحلوه من المسلمين)^(٤). وقال أيضاً: (الخوارج هم مبتدعة مارقون، كما ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي ﷺ وإجماع الصحابة ذمهم والطعن عليهم، وهو إنما تأولوا آيات من القرآن على ما اعتقاده، وجعلوا من خالف ذلك كافراً؛ لاعتقادهم أنه خالف القرآن)^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله فيهم: (كانوا يتأنلون القرآن على غير المراد منه، ويستبدلون برأيهم)^(٦).

٩ - التعجل في تأويل القرآن دون تعمق أو تمكّن من أدواته: الخوارج - كما مر - (طائفة حكمت أهواءها، وخالفت جماعة المسلمين، وتعلّقت بظاهر الكتاب بزعمها، ونبذت القول بالرأي الذي أمر الله

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٥١٣)، وانظر: الإختائية (٢٨٧).

(٢) تاريخ الإسلام (٥/٣٥١).

(٣) الاستقامة (١/١٣).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (١/٢٧٦).

(٥) فتح الباري (١٢/٢٨٣).

به، وأجمعت الصحابة على صحته^(١)، وكان ذلك منهم عن جهل، وعدم تأهل علمي؛ قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني فيهم: (وتارة يتغرون تأويلاً مع عدم تأهلهم لذلك، وعدم رجوعهم إلى الراسخين؛ كما فعل الخوارج في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وقوله: ﴿لَا تَعْبُدُوا أَلَّا شَيْطَانٌ﴾ ونحو ذلك)^(٢). وقال الشاطبي في سياق حديثه عن شيء من صفات الخوارج: (اتباع ظواهر القرآن على غير تدبير ولا نظر في مقاصده ومعاقيده، والقطع بالحكم به ببادئ الرأي والنظر الأول، وهو الذي نبه عليه قوله في الحديث: «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»، ومعلوم أن هذا الرأي يصد عن اتباع الحق المحسن، ويضاد المشي على الصراط المستقيم)^(٣)، وقال أيضاً: (فلو نظر الخوارج أن الله تعالى قد حكم الخلق في دينه في قوله: ﴿يَحْكُمُ بِمَا ذَوَّا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾، وقوله: ﴿فَآبَعَثُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ، وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلَهَا﴾، لعلموا أن قوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ غير منافي لما فعله علي، وأنه من جملة حكم الله؛ فإن تحكيم الرجال يرجع به الحكم لله وحده، فكذلك ما كان مثله مما فعله علي. ولو نظروا إلى محو الاسم من أمر لا يقتضي إثباته لضده؛ لما قالوا: إنه أمير الكافرين، وهكذا المشبهة لو حققت معنى قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ في الآيات المذكورة، لفهموا بواطنها، وأن الرب منزل عن سمات المخلوقين. وعلى الجملة؛ فكل من زاغ ومال عن الصراط المستقيم، فيمقدار ما فاته من باطن القرآن فهماً وعلماً، وكل من أصاب الحق وصادف الصواب، فعلى مقدار ما حصل له من فهم باطنها)^(٤).

* * *

هذه أهم المشكلات المنهجية عند الخوارج، والتي استخرجت تلك الأقوال المنحرفة منهم، بدءاً بالتكفير بغير حق، وانتهاءً بقتل مخالفتهم. وقد تناسل عن منهجم المنحرف هذا مقالات عقدية وفقهية منحرفة، نبه إليها كتاب

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٠/١٩٣).

(٢) آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١١/٥١٩).

(٣) الموافقات (٥/١٤٩).

(٤) الموافقات (٤/٢٢٣).

المقالات في كتبهم، وكذا الفقهاء في مدوناتهم. وهي تتوافق إلى حد كبير مع النبوة النبوية، والتي كشفت عن انحراف أولئك في تأويل الورحي، وفتاهم عليهم، إضافة إلى بيان الشارع إلى عدم انتفاعهم منه، بل وضلالهم به.

بقية صفات الخوارج في لحظة التحقق:

بقي أن نذكر ما تبقى من تلكم الصفات التي تنبأ النبي ﷺ بحصولها ووقوعها من الخوارج، خصوصاً في لحظة التتحقق الأولى، والذي اجتمع فيه مما ذكره النبي ﷺ من الصفات المفصلة، ما لم يجتمع في غيره كما مرّ. وأهم ذلك، ما ذكره ﷺ من حالتهم في شأن العبادة، وما وقع منهم من أخذ نفوسهم بالعزيزية في ذلك، للحد الذي أوقعهم في الغلو؛ ليكون سبباً في مروقهم من الدين. وقد حَكَّ لنا كتب السير والترجم والتاريخ، طرفاً من شأنهم في التأله والتعبد.

فمن مظاهر ذلك وشواهده، ما لاحظه عبد الله بن عباس حين مضى إليهم مناظراً، وأخبر به رض؛ حيث قال: فلبست أحسن ما أقدر عليه من هذه اليمانية، قال: ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظبيبة، قال: فدخلت على قوم لم أر قوماً قط أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفنث الإبل، ووجوههم معلمة من آثار السجود^(١). وفي رواية قال: فخرجت آتيمهم، ولبست أحسن ما يكون من حللي اليمن، فأتيتهم وهم مجتمعون في دار، وهم قائلون، فسلمت عليهم فقالوا: مرحبا بك يا أبا عباس، فما هذه الحلة؟ قال: قلت: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحلال، ونزلت ﴿فَلَمْ يَرَهُمْ حَرَمٌ زِينَةٌ لَّهُ أَنَّى أَخْرَجَ لِيَعَاوِدُهُ وَلَطَيِّبَتِي مِنَ الرِّزْقِ﴾ إلى أن قال: وأتيت قوماً لم أر قوماً قط أشد اجتهاداً منهم، مُسَهَّمة وجوههم من السهر، كأن أيديهم وركبهم ثفنث، عليهم فمْضٌ مُرْحَضٌ^(٢).

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٨٦٧٨).

(٢) رواه البيهقي في السنن (١٦٧٤٠). (والمرحضة: المغولة، يقال: رحبت الثوب؛ إذا غسلته).

وسمة: من السهام وهو الضمر) غريب الحديث، لابن قتيبة (٢٥٤/٢).

فتتأمل تعليقهم على حُسن مظهر ابن عباس رضي الله عنه وملبسه، وقولهم له محسنين: (فما هذه الحلة؟!) وكأنهم توهموا أن ذلك يُنافي تمام الزهد والديانة، وهو تعبير آخر عن غلوهم المذموم في التعبد، وما كانوا عليه من الجهل.

وقد رصد ظاهرة التعبد عند أولئك الخوارج، جندب الأزدي أيضًا؛ حيث قال: لما فارقت الخوارج عليًا، خرج في طلبهم، وخرجنا معه، فانتهينا إلى عسكر القوم، فإذا لهم دويٌّ كدوي النحل من قراءة القرآن، وفيهم أصحاب الثفنتان، وأصحاب البرانس^(١).

وكان رئيسهم إذ ذاك عبد الله بن وهب الراسبي، والذي كان يلقب بذى الثفنتان^(٢)، ولقب بذلك؛ (لكثر صلاته)، ولأن طول السجود كان أثر في ثفنته^(٣)، و(الثفنتان من كل ذي أربع: ما يصيب الأرض منه إذا برَّك، ويحصل فيه غلط من أثر البروك)، فالركبتان من الثفنتان، وكذلك المرفقان وككرة اليعير أيضًا، وإنما سميت ثفنتان؛ لأنها تغلظ في الأغلب من مباشرة الأرض وقت البروك، ومنه: ثفنت يده إذا غلطت من العمل^(٤).

وممن نجا من النهروان، عروة بن أذينة، وبقي إلى أيام معاوية رضي الله عنه، وقتل زيد بن أبيه، ثم سأله مولاه عن عبادته وقال: صفت لي أمره واصدق. فقال: أطنب أم اختصر؟ فقال: بل اختصر، قال: ما أتيته بطعام في نهار فقط، ولا فرشت له فراشًا بليل فقط. قال الشهريستاني معلقاً على الحكاية بعد ما ساقها: (هذه معاملته واجتهاده، وذلك خبيه واعتقاده)^(٥).

وهذه العبادة - كما سبق - ليست ممدودة، بل هي نوع من الابداع، والغلو المذموم. قال ابن الرفعه: (والحرورية: طائفة من الخوارج التزمت

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤/٢٢٩).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في نزهة الأنباب في الألقاب (١/٢٨٣): (ذُو الثفنتان، هو علي بن الحسين بن علي، وعبد الله بن وهب الراسبي أمير الخوارج).

(٣) لسان العرب (١٦/٢٢٨).

(٤) لسان العرب (١٦/٢٢٨).

(٥) العلل والنحل (١/٢٠٥).

تشدیدات لا أصل لها في الشرع^(١). وقد قام ابن رجب رَحْمَةُ اللَّهِ فِي تَحْلِيل ظاهرة التعبد عندهم، ونَبَّهَ إِلَى أَحَد مُحْرَكَاتِهَا وبواعتها فقال: (إِنَّ بَدْعَ الْخُوَارِجِ وَمَنْ أَشْبَهُهُمْ، إِنَّمَا حَدَثَتْ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْخُوفِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُحْبَةِ وَالرَّجَاءِ)^(٢). وقال بعض السلف: (مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِالْحُبُّ وَحْدَهُ، فَهُوَ زَنْدِيقٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالرَّجَاءِ وَحْدَهُ فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالْخُوفِ وَحْدَهُ فَهُوَ حَرَوْرِيٌّ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالْحُبُّ وَالْخُوفِ وَالرَّجَاءِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مُوْحَدٌ)^(٣). كما نبه ابن القيم إلى أمر آخر يتعلّق بهذا الإقبال التعبدي عندي الخوارج، فقال: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَشْمُعُ قَلْبَ الْعَبْدِ وَيَخْتَبِرُهُ، إِنَّ رَأِيَ فِيهِ دَاعِيَةً لِلْبَدْعَةِ، وَإِعْرَاضًا عَنْ كَمَالِ الْاِنْقِيَادِ لِلْسُّنَّةِ، أَخْرَجَهُ عَنِ الْاِعْتِصَامِ بِهَا، وَإِنَّ رَأِيَ فِيهِ حَرَصًا عَلَيْهَا، وَشَدَّةَ طَلْبِ لَهَا، لَمْ يَظْفَرْ بِهِ مِنْ بَابِ اِقْتِطَاعِهِ عَنْهَا، فَأَمْرَهُ بِالْاجْتِهَادِ، وَالْجُورُ عَلَى النَّفْسِ، وَمُجاوزَةُ حَدِ الْاِقْتِصَادِ فِيهَا، قَائِلاً لَهُ: إِنَّ هَذَا خَيْرٌ وَطَاعَةً. وَالزِّيَادَةُ وَالْاجْتِهَادُ فِيهَا أُولَى، فَلَا تَفْتَرْ مَعَ أَهْلِ الْفَتُورِ، وَلَا تَنْمِ مَعَ أَهْلِ النَّوْمِ، فَلَا يَزَالْ يَحْثُهُ وَيَحْرُضُهُ، حَتَّى يَخْرُجَهُ عَنِ الْاِقْتِصَادِ فِيهَا، فَيَخْرُجُ عَنْ حَدِّهَا. كَمَا أَنَّ الْأُولَى خَارِجٌ مِنْ هَذَا الْحَدِّ، فَكَذَا هَذَا الْآخِرُ خَارِجٌ عَنِ الْحَدِّ الْآخِرِ. وَهَذَا حَالُ الْخُوَارِجِ الَّذِينَ يَحْقِرُونَ أَهْلَ الْاسْتِقَامَةِ صَلَاتِهِمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ. وَقِرَاءَتِهِمْ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ. وَكِلَّا الْأَمْرَيْنِ خَرُوجٌ عَنِ السُّنَّةِ إِلَى الْبَدْعَةِ، لَكِنَّ هَذَا إِلَى بَدْعَةِ التَّفْرِيْطِ وَالْإِضَاعَةِ، وَالْآخِرُ إِلَى بَدْعَةِ الْمُجاوزَةِ وَالْإِسْرَافِ)^(٤).

وبسبب مظاهر التعبد التي كان القوم يقومون بها، فقد نال بعضهم العجب والكبر، وصاروا ينتقصون غيرهم ويرونهم دونهم بدرجات، ولو كان أولئك من الصحابة! فمن ذلك ما جرى - مثلاً - لغلام عبد الله بن أبي أوفى، قال سعيد بن جمهان: كَنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى نَقَاتِلُ الْخُوَارِجَ، وَقَدْ لَحِقَ

(١) كفاية النبي في شرح التبيه (٢٠٠/٢).

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٢٩٢/٣).

(٣) العبودية، لابن تيمية (١٢٨).

(٤) مدارج السالكين [ط. دار الصميمي] (١٧١٤/٣).

غلامٌ لابن أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فیروز! هذا ابن أبي أوفى. قال: نعم الرجلُ لو هاجر، قال: ما يقول عدوُ الله! قال: يقول: نعم الرجل لو هاجر، فقال: هجرة بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ، يرددُها ثلاثة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن قتلهم، ثم قتلوه»^(۱). وأسوأ من هذا في الكشف عن عنجهية الخوارج وجرائمهم وواحاتهم في تنقص غيرهم، ما أخبر به الأزرق بن قيس، قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبینا أنا على جرف نهر، إذا رجلٌ يصلّي، وإذا لجام دابّته بيده، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها - قال شعبة: هو أبو بربة الإسلامي - فجعل رجلٌ من الخوارج يقول: اللَّهُمَّ افعل بهذا الشيخ - [وفي رواية: فجعل يسبُّ^(۲)]، وفي رواية مهدي أنه قال: ألا ترى إلى هذا الحمار، وفي رواية حماد فقال: انظروا إلى هذا الشيخ، ترك صلاته من أجل فرس]^(۳)، فلما انصرف الشيخ، قال: إني سمعت قولكم، وإنّي غزوت مع رسول الله ﷺ ستَّ غزوات - أو سبع غزوات - وثمانينيَا، وشهدت تيسيره، وإنّي إن كنت أن أرجع مع دابّتي، أحبُّ إلى من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشق علي^(۴).

فتتأمل هذا الجهل، وما انبني عليه من الوقاحة وسوء الأدب.

و(عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: مرّ سعدٌ برجلٍ من الخوارج، فقال الخارجي: هذا من أئمة الكفر! فقال سعد: كذبت! بل أنا قاتلت أئمة الكفر)^(۵).

وقد أحسن ابن الجوزي رحمه الله حين كشف عما في نفوس أولئك من الكبير، والذي حملهم على اعتقاد أنهم أجرد بالصواب من عليّ والصحابة فقال: (ولا أعجب من اقتناع هؤلاء بعلمهم، واعتقادهم أنهم أعلم من

(۱) رواه الإمام أحمد في المستند (۱۹۴۱۴)، وقال المحقق: (إسناده جيد).

(۲) رواه أبو داود الطيالسي في مستنه (۹۶۹).

(۳) انظر: فتح الباري (۸۲/۳).

(۴) رواه البخاري (۱۲۱۱).

(۵) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (۱۱۶/۴)، وقال: (روايه ابن مردويه).

عليه رضي الله عنه؛ فقد قال ذو الخويصرة لرسول الله ﷺ: «اعدل فما عدلت». وما كان إبليس ليهتدى إلى هذه المخازي، نعوذ بالله من الخذلان^(١).

ومع كون هذا الغلو في التعبد من صفات التحقق الخارجي الأولى، إلا أن بعضًا من مظاهره استمرت في الظهور تاريخياً بعد ذلك، وهي مما يمكن أن يظهر في بعض الخوارج اليوم، وإن لم يكن شرطاً في إعطاء الاسم، وعدهم ليس موجباً لسلبه متى تحقق وجود مكونات مفهوم الخوارج الصلبة كما مرّ؛ أعني: (التكفير بغير حق، والقتال).

فمن نماذج التاريخ التي حُكِيت عن مستويات عالية من التعبد، ممن هو محسوب على الخوارج، ما (يروى أن مرداس - وهو أبو بلال مرداس بن حديبر - مرّ بأعرابي يهناً بغيراً له، فهرج البعير، فسقط مرداس مغشياً عليه، فظن الأعرابي أنه قد ضرع، فقرأ في أذنه، فلما أفاق قال له الأعرابي: قرأت في أذنك، فقال له مرداس: ليس بي ما خفتَه عليَّ، ولكنني رأيت بغيرك هرج من القطران، فذكرت به قطران جهنم، فأصابني ما رأيت، فقال: لا جرم، والله لا فارقْتُك أبداً! وكان مرداس قد شهد صفين مع علي بن أبي طالب صلوات الله عليه. وأنكر التحكيم، وشهد النهر ونجا فيمن نجا)^(٢).

وقد نقلت كتب الأدب عدداً من خطب الخوارج، والتي تؤكد ما كانوا يُظهِرونه من الزهد، كما تؤكد فعلًا أنهم كانوا ممن يحسنون المقال، وإنأساؤوا في الأفعال، ومن نماذج ذلك:

- خطب المستورد - وهو منبني سعد ابن زيد مناة - فحمد الله، وأثنى عليه، وصلى على محمد صلى الله عليه، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه أثانا بالعدل تحقق راياته، وتلمع معالمه، وبلغنا عن ربِّه وينصح لأمته، حتى قبضه الله مخيراً مختاراً، ثم قام الصديق فصدق عن نبيه، وقاتل من ارتدَّ عن دين ربه، وذكر أن الله يعجل قرن الصلة بالزكاة، فرأى تعطيل إحداهما طعناً

(١) تلبيس إبليس (ص ٨٦).

(٢) الكامل في اللغة والأدب (١٨٢/٣).

على الأخرى، لا بل على جميع منازل الدين، ثم قبضه الله إليه موفوراً. ثم قام الفاروق، ففرق بين الحق والباطل مسوياً بين الناس في إعطائه، لا مؤثراً لأنفاري، ولا محكماً في دين ربه، وها أنت تعلمون ما حدث: والله يقول: **أوْفَضَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**، وكان المستورد كثيراً الصلاة، شديد الاجتهداد، وله آداب محفوظة عنه^(١).

- وكتب نافع بن الأزرق إلى قَعْدَةِ الْخَوَارِجَ قَائِلًا: ولا تطمئنوا إلى الدنيا؛ فإنها غرارة، مَكَارَة، لذتها نافذة، ونعمتها بايثد. حُفِّت بالشهوات اغتراراً، وأظهرت حبرة، وأضمرت عبرة، فليس لأكل منها أكلة تسُرُّه، ولا شربة تُونقه إلَّا دنا بها درجة إلى أَجْلِه، وتباعد بها مسافة من أمله، وإنما جعلها الله داراً لمن تزُود منها إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، فلن يرضي بها حازم داراً، ولا حكيم بها قراراً، فاتقوا الله، ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الْأَزَادِ الْفَوَى﴾، والسلام على من اتبع الهدى^(٢).

- وجاء عن أبي حمزة الخارجي أنه رقي المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: تعلمون يا أهل المدينة أنا لم نخرج من ديارنا وأموالنا أَشَرَا ولا بَطَرَا ولا عبَا، ولا لدولة ملك نريد أن نخوض فيه، ولا لثار قديم نيلَ مَنَا، ولكننا لما رأينا مصابيح الحق قد عُطلت، وعنف القائل بالحق، وقتل القائم بالقسط، ضاقت علينا الأرض بما رحبت، وسمعنا داعياً يدعو إلى طاعة الرحمن وحكم القرآن، فأجبنا داعي الله ﴿وَمَنْ لَا يُحِبِّ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ﴾، أقبلنا من قبائل شتى، النفر مَنَا على بغير واحد، عليه زادهم وأنفسهم، يتعاونون لِحَافَا واحداً، قليلون مستضعفون في الأرض، فآوانا وأيدنا بنصره، فأصبحنا - والله - جمِيعاً بنعمته إخواناً، ثم لقينا رجالكم بقدِيد، فدعوناهم إلى طاعة الرحمن وحكم القرآن، ودعونا إلى طاعة الشيطان وحكم آل مروان، فشتاناً - لعْنَ اللَّهِ - ما بين الرشد والغَيَّ، ثم أقبلوا يهرونون يزِفُون، قد ضرب الشيطان

(١) ثُر الدَّرِّ فِي الْمَحَاضِرَاتِ (١٥٢/٥).

(٢) ثُر الدَّرِّ فِي الْمَحَاضِرَاتِ (١٥١/٥).

فيهم بِحِرَابِهِ، وَغَلَتْ بِدَمَائِهِمْ مَرَاجِلُهُ، وَصَدَقَ عَلَيْهِمْ ظَنُّهُ، وَأَقْبَلَ أَنْصَارُ اللَّهِ وَجْهُكُمْ عَصَايَبَ وَكَتَابَ، بِكُلِّ مَهْنَدٍ ذِي رَوْنَقٍ، فَدارَتْ رَحَانًا وَاسْتَدَارَتْ رَحَاهُمْ، بَضْرِبٍ يَرْتَابُ مِنْهُ الْمُبَطِّلُونَ، وَأَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، إِنْ تَنْصُرُوا مَرْوَانَ وَآلَ مَرْوَانَ يُسْجِنَكُمُ اللَّهُ وَجْهُكُمْ بِعَذَابٍ مِنْ عَنْهُ، أَوْ بِأَيْدِينَا، وَيَسْفُبُ صَدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَوْلُكُمْ خَيْرُ أَوْلَى، وَآخِرُكُمْ شُرُّ آخِرٍ، يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، النَّاسُ مِنَّا وَنَحْنُ مِنْهُمْ، إِلَّا مُشْرِكًا عَابِدًا وَثِنِّ، أَوْ مُشْرِكًا أَهْلَ الْكِتَابِ، أَوْ إِمَامًا جَائِرًا. يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ وَجْهُكُمْ كَلَفَ نَفْسًا فَوْقَ طَاقَتِهَا، أَوْ سَأَلَهَا مَا لَمْ يُؤْتَهَا، فَهُوَ اللَّهُ وَجْهُكُمْ عَدُوُّ، وَلَنَا حَرْبٌ. يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَخْبِرُونِي عَنْ ثَمَانِيَّةِ أَسْهَمِ فِرْضَهَا اللَّهُ وَجْهُكُمْ فِي كِتَابِهِ عَلَى الْقَوِيِّ وَالْمُنْعَذِّلِ، فَجَاءَ تَاسِعٌ لِيُسَلِّمُ لَهُ مِنْهَا وَلَا سَهْمًا وَاحِدًا، فَأَخْذَهَا جَمِيعَهَا لِنَفْسِهِ، مَكَابِرًا مُحَارِبًا لِرَبِّهِ. يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، بِلْغَنِي أَنْكُمْ تَنْتَقْصُونَ أَصْحَابِيِّ، قَلْتُمْ: شَبَابُ أَحْدَاثٍ، وَأَعْرَابٍ جَفَاهُ، وَيَلْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! وَهُلْ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ وَجْهُكُمْ إِلَّا شَبَابًا أَحْدَاثًا! شَبَابٌ - وَاللَّهُ - مَكْتَهُلُونَ فِي شَبَابِهِمْ، غَضِيبةٌ عَنِ الشَّرِّ أَعْيُنُهُمْ، ثَقِيلَةٌ عَنِ الْبَاطِلِ أَقْدَامُهُمْ، قَدْ بَاعُوا اللَّهُ وَجْهُكُمْ أَنْفُسًا تَمُوتُ بِأَنْفُسِهِمْ لَا تَمُوتُ، قَدْ خَالَطُوا كَلَالَهُمْ بِكَلَالِهِمْ، وَقِيَامُ لِيَلِهِمْ بِصِيَامِ نَهَارِهِمْ، مَنْحِنِيَّةُ أَصْلَابِهِمْ عَلَى أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ، كَلِمَا مَرَوَا بَأْيَةً خَوْفٍ شَهَقُوا خَوْفًا مِنِ النَّارِ، وَإِذَا مَرَوَا بَأْيَةً شَوْقٍ شَهَقُوا شَوْقًا إِلَى الْجَنَّةِ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى السَّيُوفِ قَدْ انتَضَيْتُ، وَالرَّمَاحُ قَدْ شَرَعَتْ، وَإِلَى السَّهَامِ قَدْ فُوَّقَتْ، وَأَرْعَدَتِ الْكَتِيبَةَ بِصَوَاعِقِ الْمَوْتِ، اسْتَخْفَوْا وَعِيدَ الْكَتِيبَةِ لَوْعِيدَ اللَّهِ وَجْهُكُمْ، وَلَمْ يَسْتَخْفُوْا وَعِيدَ اللَّهِ لَوْعِيدَ الْكَتِيبَةِ، فَطَوَبَ لَهُمْ وَحْسِنَ مَآبٍ! فَكُمْ مِنْ عَيْنٍ فِي مَنْقَارٍ طَائِرٍ طَالِمًا فَاضَتْ فِي جَوْفِ الْلَّيلِ مِنْ خَوْفِ اللَّهِ وَجْهُكُمْ! وَكُمْ مِنْ يَدِ زَالَتْ عَنْ مَفْصِلِهَا طَالِمًا اعْتَدَ بِهَا صَاحِبَهَا فِي سِجْوَدَةِ اللَّهِ، وَكُمْ مِنْ خَدَّ عَتِيقٍ وَجَبِينٍ رَقِيقٍ فَلَقَ بِعَمْدِ الْحَادِيدِ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى تَلْكَ الْأَبْدَانِ، وَأَدْخَلَ أَرْوَاحَهَا الْجَنَّةَ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ تَقْصِيرِنَا، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوْكِلْتُ وَإِلَيْهِ أَنِيبُ^(۱).

(۱) تاريخ الأمم والملوك، للطبراني (۳۹۷/۷).

ومما يكشف عن غلوّهم في التعبد إضافةً إلى ما سبق: طبيعة سؤالاتهم، وطريقة استفتاءاتهم؛ فهي تُبدي قدرًا عالياً من التنطع، حتى صارت سؤالاتهم مضرب المثل. ومن أشهر الأخبار المرورية في هذا الشأن، ما ورد عن معاذة العدويه رحمها الله، أن امرأة قالت لعائشة: أتجزى إحدانا صلاتها إذا ظهرت؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةُ أَنْتِ؟ كَنَّا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به. أو قالت: فلا فعله^(١). قال الحافظ ابن رجب موضحاً سبب سؤال عائشة رضي الله عنها: (أحرورية أنت؟)، فقال: (تعني: أنت من أهل حروراء، وهم الخوارج؛ فإنه قد قيل: إن بعضهم كان يأمر بذلك، وقيل: إنها أرادت أن هذا من جنس تنطع الحرورية، وتعمقهم في الدين حتى خرجوا منه)^(٢). ومن الشواهد أيضاً على تنطع الخوارج في أسئلتهم الدينية، والتي تؤكد كيف صارت مضرب المثل، ما ذكره منصور بن إسماعيل الفقيه، قال: كنت عند أبي زرعة القاضي، فذكر الخلفاء، فقلت له: أيها القاضي، يجوز أن يكون السفيه وكيلًا؟ قال: لا، قلت: فولئاً لأمرأة؟ قال: لا. قلت: فأميناً؟ قال: لا. قلت: فشاهدًا؟ قال: لا. قلت: فيكون خليفة؟ قال: يا أبا الحسن هذه من مسائل الخوارج^(٣).

والغريب فعلاً - وما هو بغرير - أنهم مع تنطعهم وغلوّهم، يقعون في التساهل في موضع الاحتياط، ويتحوطون في غير موضعه، وهي ملاحظة أبداها الإمام الجويني؛ حيث (اشتد إنكار الشيخ أبي محمد... على من لا يلبس ثوباً جديداً حتى يغسله؛ لما يقع ممن يعاني قصر الثياب وتحقيقها وطيبها من التساهل، وإلقائها وهي رطبة على الأرض النجسة، ومبادرتها لما يغلب على القلب نجاسته، ولا يغسل بعد ذلك). قال: وهذه طريقة الحرورية الخوارج، ابتلوا بالغلو في غير موضعه، وبالتساهل في موضع الاحتياط^(٤).

(١) رواه البخاري (٣٢١/١)؛ ومسلم (٣٣٥)؛ والترمذى (١٣٠)؛ والنمساني (٣٨٢)؛ والإمام أحمد في المسند (٢٤٠٣٦).

(٢) فتح الباري، لابن رجب (١٣٢/٢).

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (٧/٥٥).

(٤) المجموع (٢٠٧/١).

وقد سُئل علي رضي الله عنه عن هذه الآية: (قل هل نبيكم بالأخرسين أعملاً)، قال: لا أظن إلا إن الخوارج منهم^(١). قال الحافظ ابن كثير: (ومعنى هذا عن علي، رضي الله عنه: أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم، لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء، بل هي أعم من هذا؛ فإن هذه الآية مكينة قبل خطاب اليهود والنصارى، وقبل وجود الخوارج بالكلية، وإنما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية، يحسب أنه مصيبة فيها، وأن عمله مقبول، وهو مخطئ، وعمله مردود، كما قال تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَائِشَةٌ ﴿٢﴾ عَاملَةٌ نَّاصِيَةٌ ﴿٣﴾ تَصْلَانَ نَارًا حَامِيَةٌ ﴿٤﴾﴾، وقوله تعالى: ﴿وَقَدِمنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنُورًا ﴿٥﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كُثُرٌ بِّقِيقَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَقَّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدُهُ شَيْئًا﴾^(٦).

* * *

فهذا طرف من شأن الخوارج، والذي بهمنا استخلاصه هنا، ملحوظات ثلات:

الأولى: أن الخيط الناظم الذي يضبط الحالة الخارجية، والتي تم الإخبار عنها في أحاديث النبي رضي الله عنه، قد وقع فعلاً على الوجه الذي أخبر عنه النبي رضي الله عنه، وذلك مع لحظة التتحقق التاريخي الأول للخوارج، وما تلاه من تحققات، وهو ما دلت عليه النصوص الشرعية من اتصف الخوارج بـ(تكفير غير حق)، وقتل مبني على فعل التكفير).

الثانية: أن الحالة الخارجية والمتتبعة تأريخاً إلى ذلك التتحقق الأول للخوارج، لم تثبت على بساطة المقولات الأولى، بل تطورت، مؤثرةً ومتأثرةً بغيرها من الأطياف العقدية، وهو ما يمكن تلمسه في كتب العقائد والفقه والمقالات، وهذا التطور سبب خلطًا أحياناً في جعل تلك المقولات المستحدثة مكوناتٍ أصليةٍ للحالة بشكل عام، فنسبت كثير من تلك الأقوال

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٣٩٣/٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٢٠٢/٥).

للخوارج، مع براءة الخوارج الأول منها، وقد نبه الإمام ابن تيمية رحمه الله إلى هذا الإشكال الذي دخل على بعض المؤلفين في هذا الباب: (وإن كان أهل المقالات قد نقلوا أن قول الخوارج في التوحيد، هو قول الجهمية المعتزلة، فهذا شرٌّ للجهمية، لكن يشبه - والله أعلم - أن يكون ذلك قد قاله من بقایا الخوارج من كان موجوداً حين حدوث مقالات جهم في أوائل المائة الثانية، فأماماً قبل ذلك، فلم يكن حدث في الإسلام قول جهم في نفي الصفات، والقول بخلق القرآن، وإنكار أن يكون الله على عرشه، ونحو ذلك، فلا يصح إضافة هذا القول إلى أحدٍ من المسلمين قبل المائة الثانية، لا من الخوارج، ولا من غيرهم؛ فإنه لم يكن في الإسلام إذ ذاك من يتكلم بشيء من هذه السلوب الجهمية، ولا نقل أحدٍ عن الخوارج المعروفين - إذ ذاك - ولا عن غيرهم شيئاً من هذه المقالات الجهمية) ^(١).

وقال مبيناً دخول هذا الإشكال على مثل أبي الحسن الأشعري، فيما نسبه رحمة الله إلى الخوارج من مقولات؛ كقوله - مثلاً - : (فأما التوحيد، فإن قول الخوارج فيه كقول المعتزلة) ^(٢). وقوله: (والخوارج جمِيعاً يقولون بخلق القرآن) ^(٣) ، قال ابن تيمية مستدركاً: (وأما إنكار الصفات، فإنما ظهر بعد ذلك، وكذلك حكاية ذلك عن الخوارج، إنما يكون عن متاخرة الخوارج الموجودين بعد حدوث هذه المقالات التي صنفها المعتزلة والشيعة، كما قد ذكر هو ذلك. أمّا قدماء الخوارج الذين كانوا على عهد الصحابة والتابعين، فماتوا قبل حدوث هذه الأقوال المضافة إلى المعتزلة والجهمية؛ وذلك أن مقالات هؤلاء ونحوهم، إنما نقلها من كتب المقالات التي صنفها المعتزلة والشيعة، كما قد ذكر هو ذلك، لم يقف هو على شيء من كلام الخوارج والمعتزلة، يستكثر بالخوارج؛ لموافقتهم لهم في إنفاذ الوعيد، ونفي الإيمان، والخروج على الأئمة والأمة؛ ولكن الأشعري كان بمقالات المعتزلة أعلم منه

(١) الشعيبة (١/٢٣٢).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/٢٠٣).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/٢٠٣).

بغيرها؛ لقراءته عليهم أولاً، وعلمه بمصنفاتهم، وكثيراً ما يحكي قول الجبائي عنه مشافهة^(١).

الثالثة: أن صورة التكفير بارتكاب الكبيرة، لم تكن قوله للخوارج في لحظة التأسيس الأولى، كما اتضح لنا، بل هو تطور عقدي جاء لاحقاً؛ ولذا فليس من شرط اسم الخوارج التلبس بمثل هذه الصورة المعينة المخصوصة من فعل التكفير. وسيتضح هذا الأمر بشكل أوضح - بإذن الله - في المبحث التالي، والذي يسعى لاستكشاف مسارات أهل العلم في تحرير مفهوم الخوارج، والمسار الأصوب، والله أعلم.

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/٥٨٤)، وانظر: (٤/٢١١).

الحقيقة الثالثة

لحظة ما بعد الخوارج

لحظة ما بعد الخوارج

ونقصد هنا دراسة ما جرى من معالجات شرعية لما تحقق في الواقع من ظهور الخوارج، وأهم تلك المعالجات يمكن ملاحتها وتتبعها من خلال الإفشاء إلى ما هو موجود منها في المدونة العقدية بمختلف أنواعها، والمدونة الفقهية. وقدر من هذه المعالجات سيكون خاضعاً للتجديد والمراجعة بطبيعة الحال؛ ذلك أننا أمام ظاهرة لا تزال حاضرة وقائمة، وهي قابلة للتجدد والتطور والتمدّد، مع مراعاة أن الأوصاف الموجبة للذم الشرعي - وهو ما يهمنا هنا - هي في أصولها ثابتة ومستقرة، وما ينضاف من الأوصاف قد يزيد من حالة الذم شرعاً، وذلك بحسب طبيعة البدعة وشكلها وما تنطوي عليه من مخالفة وانحراف، وهذا ملمح يمكن إدراكه بلحظة ما دخل على التتحقق الخارجي الأول من صنوف البدع تاليًا، فأخرج تلك البدعة من صورتها الساذجة الأولية المرتجلة؛ لتحول إلى تصور عقدي مذهبي يستعمل على بدء مركبة وممنهجة، ولتتعدد مسالك أصحابها ومنظريها وتتفرق؛ لنكون أمام شظايا عقدية متطابقة، كلٌ يطرح رأياً ويورد بدعة. ووصل الحال إلى تداخلات مذهبية؛ ليصير الخوارج مُقرضين ومفترضين بدعاً ومقالات، ولتدخل عليهم مادة كلامية واسعة، بل ويكونوا مستودعاً لمقالات لعل أهلها قد انفروا بالكلية.

ومع هذا الانقسام الواقع في خارطة الخوارج دولاً ودولات، تبانت سارات أهل العلم في تحديد حدود هذه الخارطة، وما الذي يمكن أن يجعل ضابطاً في إدخال هذا الشخص أو الطائفة في هذه الجغرافيا

الخارجية، أو يخرجه منها. وهذا التباهي هو ما نطبع في استكشافه هنا، وهو التباهي الذي وقع في تحديد مفهوم الخوارج، والذي يصح أن يكون مورداً للذم الشرعي، وأن يُعلق به ما ورد في شأن الخوارج من الأحاديث والأخبار، وقبل الدخول في بيان الاتجاهات العلمية في تحديد مفهوم الخوارج أودُ التنبيه إلى أن بعض ما سيذكر من مقولات علمية، قد يكون تعبيراً مطابقاً لتصور أصحابها، وأنه قصد قصرُ المفهوم على هذا التصور المنقول فعلاً، وقد لا يكون مقصوداً أحياناً، بل القصد ذكرُ شيء مما يدخل في المفهوم دون تحرير لتمام المفهوم، وهو ما يمكن كشفه من خلال مقولات أخرى؛ أقول هذا احترازاً مما يمكن أن يدخل من وهم على بعض التحريرات الآتية، وإن كنت قد سعيت إلى الاحتراز، ولكن هكذا سعى بني آدم مظنة الخطأ والوهم! «ربّ اغفر لي خطئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللَّهُمَّ اغفر لي خططيائي، وعمدي وجهلي وهزلِي، وكل ذلك عندي»^(١). والقصد بكل حال بيان مجمل ما يمكن أن يكون من اتجاهات، ثم بيان الاتجاه المرجح في تحرير مفهوم الخوارج، وما يمكن أن يصدق عليه هذا المفهوم في التاريخ والواقع.

(١) وكمثال على المقصود، كنت قد جعلت الإمام أبو عبد القاسم بن سلام من يطلق مفهوم الخوارج على من كفر بالكبيرة والصغرى؛ وذلك أنه قال يكمله في سياق حديثه عن وصف بعض المعاصي بالكفر: (الذى بلغ به كفر الردة نفسها، فهو شر من الذى قبله؛ لأن مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكثروا الناس بصغر الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق، وما أذن فيهم من سفك دمائهم) الإيمان (ص ٧٦). ثم تبين لي أنه قصد حكاية مذهب الخوارج في مسألة، لا بيان مفهوم الخوارج؛ فحكاية قول مذهب ما في مسألة لا يلزم أن يكون تعبيراً عن جميع مقالات المذهب كما هو يُبيّن. ومثل هذا قول الإمام الذهبي مثلاً: (من تعرض للإمام علي بن زيد، فهو ناصبي يُعزّر، فإن كفَرَه، فهو خارجي مارق) سير أعلام النبلاء (٣٧٠ / ٧). فليس هذا حكماً على ضابط المفهوم، ولكنه ذكر لقول الطائفية في المسألة. ومثل هذه الأقوال تجعل الأمر محتاجاً فعلاً إلى أناة وطول تأمل، وقد استبعدت - بعد تأمل - كثيراً من عبارات أهل العلم المحتملة من هذا البحث؛ خشية من إلصاق أمر إليهم لم يقولوه. والله المستعان.

أهم الاتجاهات العلمية في تناول مفهوم الخوارج:

الاتجاه الأول:

الذي يجعل مُعاملَ التأثير في إعطاء وصف الخوارج هو التكفير وحده، ولكن على صورة مضيقه، وهي تكفير مرتكب الكبيرة، أو التكفير بصغرى الذنب وكبierre، وقد يرتب على ذلك بعض أحكام الكفر على مخالفيه. ويلزم من هذا التقرير أن من لم يلتزم بهذا الأصل، وتحرر من هذا الإشكال، فهو بريء من هذا الوصف، ويمكن أن يفهم هذا الضابط من خلال عدد من عبارات الأئمة، فمن ذلك:

- قال النووي عليه رحمة الله: (الخوارج: صنف من المبتدةة يعتقدون أن من فعل كبيرة كفر وخلد في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة، ولا يحضرون معهم الجماعات والجماعات)^(١).

- وقال أبو القاسم الرافعي القزويني: (واعلم أن الخوارج صنف مشهور من المبتدةة يعتقدون أن من أتى بكبيرة، فقد كفر واستحق الخلود في النار، ويطعنون لذلك في الأئمة، ولا يجتمعون معهم في الجماعات والجماعات)^(٢).

- وقال الماوردي: (أما الخوارج: فهم الخارجون عن الجماعة بمذهب ابتدعوه ورأي اعتقدوه، يرون أن من ارتكب إحدى الكبائر كفر وحيط عمله، واستحق الخلود في النار، وأن دار الإسلام صارت بظهور الكبائر فيها دار كفر وإباحة، وأن من تولاهم وجرى على حكمهم فكذلك. فاعتزلوا الجماعة وأكثروهم، وامتنعوا من الصلاة خلف أحد منهم، وسموا شرارة)^(٣).

- وقال زكريا بن محمد الانصاري: (الخوارج: وهم قوم يكفرون مرتكب كبيرة، ويتركون الجماعات)^(٤).

(١) روضة الطالبين (٥١/١٠).

(٢) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير (٧٩/١١).

(٣) الحاوي الكبير (١١٧/١٣).

(٤) منهج الطلاب في فقه الإمام الشافعي (ص ١٥٧).

الاتجاه الثاني:

من جعل مفهوم الخوارج مكوناً من التكفير بالذنب، مضافاً إليه تكفير علي وعثمان وغيرهما، ك أصحاب الجمل والحكامين، ومن رضي بالتحكيم، وقد يضيف بعضهم جواز الخروج، ومن أمثلة من ذكر هذا:

- قال الرazi: (سائر فرقهم متفقون على أن العبد يصير كافراً بالذنب، وهم يكفرون عثمان وعلياً وبيهما، وطلحة والزبير وعائشة، ويعظمون أبا بكر وعمر) ^(١).

- وقال أبو المظفر الإسفايني: (اعلم أن الخوارج عشرون فرقة، كما ترى بيانهم في هذا الكتاب، وكلهم متفقون على أمرین لا مزيد عليهما في الكفر والبدعة:

أحدهما: أنهم يزعمون أن علياً وعثمان وأصحاب الجمل والحكامين وكلّ من رضي بالحكامين، كفروا كلهم.

والثاني: أنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد صلوات الله عليه، فهو كافر، ويكون في النار خالداً مخلداً، إلا النجدات منهم؛ فإنهم قالوا إن الفاسق كافر، على معنى أنه كافر نعمة ربها، فيكون إطلاق هذه التسمية عند هؤلاء منهم على معنى الكفران، لا على معنى الكفر، ومما يجمع جميعهم أيضاً تجويزهم الخروج على الإمام الجائر، والكافر لا محالة لازم لهم؛ لتکفيرهم أصحاب رسول الله صلوات الله عليه) ^(٢).

الاتجاه الثالث:

الذي جعل المفهوم مرهوناً بمحدد عملي وهو القتال، ولكن القتال الذي جعله محدداً لهذا المفهوم هو محصور في صورة، وهي قتال الإمام الشرعي والخروج عليه، وهو ما يتقاطع مع مفهوم البغاء، وبعض الأئمة قد يجري على لسانه ذكر الخوارج قاصدين هذا المعنى دون أن يكونوا بالضرورة عنده محلّاً

(١) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص ٤٦).

(٢) التبصير في الدين وتميز الفرقة الناجية عن الفرق الظالكين (ص ٤٥).

للذم الشرعي؟ فهو استعمال اصطلاحي سبق التنبيه عليه في أوائل البحث، لكن المشكلة هي فيمن استجلب هذا الاسم في سياق اسم الذم الشرعي، وهو ما يمكن استكشافه بقرائن السياق وغيره، فمن أقوال أهل العلم في هذا الاتجاه:

- قال ابن الجوزي: (الخوارج: قوم يخرجون على الأئمة، وأول ما عرروا بالخروج على عليٍ عليه السلام، وقد ذكرنا بعض أحوالهم في مسنده)^(۱).

- وقال بدر الدين العيني: (الخوارج: وهم طائفة من المسلمين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وخلعوه، فقاتلهم وقتل أكثرهم، ثم غالب عليهم هذا المذهب، وفارقوا الطاعة، ولم يدخلوا في نية أحد من الأئمة والخلفاء، وتمادي بهم الأمر، وإلى الآن من أعقابهم جماعة كثيرة متفرقة في البلاد)^(۲).

- وقال أيضاً: (وقال الفقهاء: الخوارج غير الباغية، وهم الذين خالفوا الإمام بتأويلٍ باطلٍ ظنًا. والخوارج خالفوا لا بتأويلٍ أو بتأويلٍ باطلٍ قطعاً. وقيل: هم طائفة من المبتدةعة لهم مقالات خاصة مثل: تكفير العبد بالكبيرة، وجواز كون الإمام من غير قريش، سموا به لخروجهם على الناس بمقالاتهم)^(۳).

- وقال شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي: (ومنهم الجبرية الذين ينفون الكسب، ويزعمون أن العبد كالخيط المعلق في الهواء، ومنهم الخوارج: الذين يخرجون عن الإمام العادل ولا يمثلون أمره. ومنهم الجهمية المتبعة إلى رأي أبي جheim المتفرد بمقالة باطلة، كخلق القرآن، وإنكار رؤية الباري، والصفات القديمة)^(۴).

- ونقل أبو الحسن العدوى عن صاحب التحقيق قوله: (ومنهم - أي:

(۱) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (۱۱۵/۲).

(۲) معاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (۳۹۹/۳).

(۳) عمدة القاري (۲۴/۸۴).

(۴) الفواكه الدوائية على رسالة ابن أبي زيد القميرواني (۹۵/۱).

ومن المبتدعة - الخوارج الذين يخرجون عن الإمام العادل، وينكرون أمره وولايته، وأول من سُمي بذلك الخارجون على عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله تبارك وتعالى عنهم)^(١).

الاتجاه الرابع:

وهو من جعل وصف الخارج عائداً إلى مركب التكفير والقتال، ولكن على حصر كلا الطرفين في صورة معينة، فجعل وصف الخارج مجموعاً من تكفير أهل الكبائر، والخروج على الإمام الشرعي، وممن يمكن أن يقع من أهل هذا الاتجاه العلامة الكاساني الذي قال في بدائع الصنائع: (أما تفسير البغاء، فالبغاء هم الخارج، وهم قوم من رأيهم أن كل ذنب كفر، كبيرة كانت أو صغيرة، يخرجون على إمام أهل العدل، ويستحلون القتال والدماء والأموال بهذا التأويل، ولهم منعة وقوفة)^(٢).

الاتجاه الخامس:

هو من جعل الوصف عائداً إلى معنى مركب أيضاً، لكنه علق باعتقاد رأي ما وقتل غيرهم عليه؛ قال أبو القاسم الرحبي المعروف بابن السمناني: (الخارج: هم كل فرقة أظهرت رأياً، ودعت إليه، وقاتلت عليه، وصار لهم شوكة منيعة، وبقعة معينة، وشهرت السلاح على الجماعة)^(٣).

الاتجاه السادس:

وهو من عدد المعاني التي يمكن أن يوصف الخارجي من أجلها بأنه من الخارج، فجعل ذلك عائداً إما إلى الخروج على الأئمة، فيسمى فاعله خارجياً، وإما إلى تكبير مرتكب الكبيرة، فيُعد صاحبه من الخارج أيضاً. فمن أتى بأحد الأمرين فهو خارجي. وفي هذا يقول الشهريستاني: (كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان

(١) حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الريانى (١٠٢/١).

(٢) بدائع الصنائع (١٤٠/٧).

(٣) روضة القضاة وطريق النجاة (١٢١٥/٣).

الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان^(١). وقال بعد ذلك: (والوعيدية داخلة في الخوارج، وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليله في النار، فذكرنا مذاهبهم في أثناء مذاهب الخوارج)^(٢).

الاتجاه السابع:

وهو من عدد المعاني أيضاً التي يوصف الشخص باعتبارها، خارجيًا، لكن حصر تلك المعاني في دائرة التكفير، وجعل التكفير محصوراً في إحدى صورتين: إما تكفير علي وعثمان، وأصحاب الجمل وصفين ومن رضي بالتحكيم، أو تكفير مرتكب الكبيرة، فمن تحقق فيه إحدى هاتين الصورتين من التكفير فهو خارجي، وفي ذلك يقول ابن العربي المالكي عليه رحمة الله: (الخوارج صنفان: أحدهما يزعم أن عثمان وعلياً، وأصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم، كفار. والصنف الآخر: يزعم أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبداً)^(٣).

الاتجاه الثامن:

من جعل ذلك عائداً إلى مطابقة حال الخارجين على علي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن رأى ما كانوا يرونـه فهو خارجي؛ قال خليل بن إسحاق الجندي المالكي المصري: (الخوارج: هم الذين يرون ما رأى الخارجون عن علي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)^(٤).

(١) الملل والنحل (١٩٥/١). والذي يؤكد أنه يقصد هذا الضابط فعلاً، ويجعل كل خارج على الإمام الحق خارجيًا، أنه سرد في خاتمة بحثه للخوارج عدداً من أسماء الخوارج فقال: (ولنختتم المذاهب بذكر تسمة رجال الخوارج) فكان من بين الأسماء المذكورة: الجهم بن صفوان مثلاً، وقد علم خروجه فعلاً وأنه من رؤوس المرجنة، وأكثرهم غلوٌ فيه، وكذا ذكر غيره أيضاً من يلحظ فيهم ما يلحظ في الجهم. وقد قال في عبارة قد تشعر بأن مجرد الاعتراض على الإمام الشرعي قد يكون صاحبه خارجيًّا؛ حيث قال في تعليقه على حديث ذي الخوبصرة: (وذلك خروج صريح على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولو صار من اعترض على الإمام الحق خارجيًّا، فمن اعترض على الرسول الحق بأن يكون خارجيًّا) الملل والنحل (١٢/١).

(٢) الملل والنحل (١٩٥/١).

(٣) إرشاد الساري (١٠/٨٤).

(٤) التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (٢/٣١٨).

من جعل ذلك عائداً إلى منظومة عقدية معينة من اعتقاد أصولها فهو خارجي؛ قال ابن حزم عليه رحمة الله: (ومن وافق الخوارج في إنكار التحكيم، وتکفیر أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمۃ الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون في النار، وأن الإمامة جائزه في غير قريش؛ فهو خارجي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمين خالفهم فيما ذكرنا، فليس خارجيّا) ^(١).

* * *

هذه أهم الاتجاهات التي يمكن أن تُذکر في سياق تحرير مفهوم الخوارج، والذي يظهر في ضوء ما تقدم من حکایة طبيعة التناول النبوی للظاهرة الخارجية، وطبيعة التحقق التاريخي لذلك التناول، أن هناك اتجاهًا عاشرًا هو الأصوب في تحديد مفهوم الخوارج، وهو جعل المكوّن الأساس للحالة الخارجية هو مرکبًا من (التكفير بغير حق، وترتيب فعل القتال على التکفیر). فمتى ما توفر هذا المكوّن في شخص أو طائفه، كانت واقعة تحت طائلة الوعيد الشرعي المتعلق بالخوارج، ولحقها ما يتصل بالخوارج من أحكام. ولا يشترط من أجل توفر هذا المكوّن أن يكون التکفیر بالباطل محصورًا في صورة معينة مخصوصة، كالتكفير بالكبائر، أو تکفیر بعض الصحابة، بل كل تکفیر بالباطل جزء من المكوّن. كما أن القتال لا يشترط أن يكون محصورًا ضد النظام السياسي، أو الإمام، بل حمل السلاح على المسلمين وقتالهم بما هو أعم وأشمل، هو أيضًا جزء من المكوّن. بل ولا يشترط أن يُمارس المرء القتل أو القتال بالفعل؛ ليكون خارجيًا، فمتى كان واقعًا في إشكالية تکفیر غيره من المسلمين بغير حق، ومتبنیًا للخروج عليهم ومقاتلتهم ولو نظریًا - وحتى لو ترك القتال عمليًا؛ إما تفريطًا وتکاسلاً، أو عجزًا - فإن اسم الذم الشرعي يتناوله. وهذا مبني على أصل شرعی عظيم، وهو أن من عَزَمَ على ذنبٍ ووطَّنَ نفسه على الإتيان به، فمُنْعِ عنْه عجزًا؛ فهو

(١) الفصل في الملل والنحل (٢٧٠/٢).

آثم، بخلاف من خطرت له المعصية أو هم بها، ثم تركها الله؛ فهو غير عاصٍ، بل يُكتب له انصرافه هذا عن همه حسنة؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، فيما يروي عن ربه عَزَّوجلَّ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ، ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، فَإِنْ هُوَ بِهَا فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سِبْعِمِائَةٍ ضَعْفٌ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، فَإِنْ هُوَ بِهَا فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»^(١)، يوضح هذا المعنى حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: إذا أراد عبدي أن يعمل سيئةً، فلا نكتبوها عليه حتى يعملاها، فإن عملها فاكتبواها بمثلها، وإن تركها من أجلي، فاكتبواها له حسنة...»^(٢) وحديث: «قالت الملائكة: رب، ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة، وهو أبصر به، فقال: ارقبوه، فإن عملها فاكتبواها له بمثلها، وإن تركها فاكتبواها له حسنة؛ إنما تركها من جرأي»^(٣). فالمعنى أن المغفرة والإثابة معلقتان يكون الترك لله تعالى، أما إن كان الترك لغير ذلك، فلا يُثاب. وهل يأثم؟ محل خلاف بين أهل العلم، والأقرب أن الأمر إن كان مجرد خاطر عارض فُيرجى أن لا يكون صاحبه مؤاخذًا؛ لحديث: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوزَ لِي عَنْ أَمْتِي مَا وَسَوَّتْ بِهِ صُدُورَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ»^(٤). أما إن كان الأمر عن عزم وتصمييم لم يمنعه منه إلا العجز أو التكاسل، أو خوف الناس أو غير ذلك، لا خوفاً من الله ولا طمعاً في ثوابه؛ فالالأظهر أن صاحبه آثم. وعلى هذا جمُع كبير من أهل العلم، بل عليه جمهورهم، (قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب القاضي أبي بكر بن الطيب أن من عزم على المعصية بقلبه، ووطّن نفسه عليها، آثم في اعتقاده وعزمه، ويُحمل ما وقع في هذه الأحاديث وأمثالها

(١) رواه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١)، والإمام أحمد في المسند (٢٨٢٧).

(٢) رواه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٩).

(٣) رواه مسلم (١٢٩)، والإمام أحمد في المسند (٨٢١٩).

(٤) رواه البخاري (٢٥٢٨)، ومسلم (١٢٧)، والنسائي (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٢٠٤٠)، والإمام أحمد في المسند (٧٤٧٠).

على أن ذلك فيمن لم يوطن نفسه على المعصية، وإنما مر ذلك بفكه من غير استقرار، ويسمى هذا همًا، ويُفرق بين الهم والعزّم، هذا مذهب القاضي أبي بكر، وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين، وأخذوا بظاهر الحديث. قال القاضي عياض رَبِّكُلَّهُ: عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب إليه القاضي أبو بكر؛ للأحاديث الدالة على المؤاخذة بأعمال القلوب، لكنهم قالوا: إن هذا العزم يُكتب سيئة، وليس السيئة التي هم بها؛ لكونه لم يعملها، وقطعه عنها قاطع غير خوف الله تعالى والإنباتة، لكن نفس الإصرار والعزم معصية، فتُكتب معصية، فإذا عملها كُتبت معصية ثانية، فإن تركها خشية الله تعالى، كتبت حسنة، كما في الحديث: «إنما تركها من جرأي» فصار تركه لها؛ لخوف الله تعالى، ومجاهدته نفسه الأمارة بالسوء في ذلك، وعصيائه هواء، فأما الهم الذي لا يُكتب فهي الخواطر التي لا توطن النفس عليها، ولا يصحبها عقد ولا نية وعزّم^(١).

ومما يدل على هذا المعنى من نصوص الشريعة:

- ما صح عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: لأنصر هذا الرجل، قال: ارجع؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار»، فقلت: يا رسول الله، هذا القاتل، مما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»^(٢).

- وكذلك حديث أبي كبشة الأنماري مرفوعاً، وفيه: «إنما الدنيا لأربعة نفر؛ عبدٌ رزقه الله مالاً وعلمًا فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، وهذا بأفضل المنازل، وعبدٌ رزقه الله علمًا ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو بنبيته، فأجرهما سواء، وعبدٌ رزقه الله مالاً ولم يرزقه علمًا، فهو يخطئ في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه».

(١) شرح مسلم للنووي (١٥١/١).

(٢) رواه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٨)، والنسائي (٤١٢٢)، والإمام أحمد في المسند (٢٠٤٣٩).

ولا يصل فيه رحمة، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا أخبرت المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علمًا، فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بناته، فوزرها سواء»^(١).

وإن شئت أن توسع في هذا الأصل، فانظر ما كتبه الحافظ ابن رجب عليه رحمة الله في شرحه للحديث السابع والثلاثين من أحاديث الأربعين التزويدية، وذلك في كتابه الماتع: جامع العلوم والحكم (٣١١/٢)، وانظر إن شئت فتوى مفصلة للإمام ابن تيمية على استفتاء ورده، جاء في أوله: (من عزم على فعل محرم كالزنا والسرقة وشرب الخمر عزماً جازماً، فعجز عن فعله: إما بموت أو غيره. هل يأثم بمجرد العزم أم لا؟) وذلك في «مجموع الفتاوى» (٧٢٠/١٠).

والمقصود أن من كان يُنْظَر للقتال والخروج، ويُؤْصَل له، أو انعقد في قلبه فعله، لكنه تركه لا لله، فهو كمن فعله. وما يؤكد هذا موقف العلماء من عرروا بالخوارج الْقُعْدَة، وهم (قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم، ولا يرون الخروج بل يزيونه، وكان عمران داعيًّا إلى مذهبهم، وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل على ~~غَلَقَة~~ بتلك الأبيات السائرة)^(٢)، بل جاء عن الإمام أحمد وصفهم بأنهم أخْبَثُ الخوارج^(٣). فلم يخرجوا بعودتهم عن أن يكونوا داخلين في اسم الخوارج.

وعوداً على تأكيد ما ترجح من كون الخوارج هم: كل من اتصف بالتكفير بغير حق، ثم قاتل مخالفيه بناء على ذلك، وأنه لا يصح حصر مفهوم الخوارج فيمن كفر بالكبيرة: ما جاء في شأن النجدات من الخوارج؛ فمع اتفاق أهل العلم على أنهم منهم، وأنهم امتداد للخوارج، وموضع للذم، فلم يكونوا يُكَفِّرون مرتكب كل كبيرة، قال أبو الحسن الأشعري في هذا:

(١) رواه الترمذى (٢٣٢٥)، والإمام أحمد في المستند (٨٠٣١). قال الترمذى: (حسن صحيح)، وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى (٢٣٢٥).

(٢) فتح البارى (٤٣٢/١١).

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (٣٦٢/١).

(أجمعـتـ الخوارجـ عـلـىـ إـكـفـارـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـ أـنـ حـكـمـ،ـ وـهـمـ مـخـتـلـفـونـ هـلـ كـفـرـهـ شـرـكـ أـمـ لـ؟ـ وـأـجـمـعـواـ عـلـىـ أـنـ كـلـ كـبـيرـةـ كـفـرـ إـلاـ النـجـدـاتـ ؟ـ فـإـنـهـاـ لـاـ تـقـولـ ذـلـكـ) ^(١).ـ وـقـالـ الـبـغـادـيـ مـسـتـدـرـكـاـ عـلـىـ الـكـعـبـيـ حـكـاـيـتـهـ لـاـ تـفـاقـ الخـوارـجـ عـلـىـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ:ـ (ـوـالـصـوـابـ مـاـ حـكـاهـ شـيـخـنـاـ أـبـوـ الـحـسـنـ عـنـهـمـ،ـ وـقـدـ أـخـطـأـ الـكـعـبـيـ فـيـ دـعـواـهـ إـجـمـاعـ الخـوارـجـ عـلـىـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـذـنـوبـ مـنـهـمـ؛ـ وـذـلـكـ أـنـ النـجـدـاتـ مـنـ الـخـوارـجـ لـاـ يـكـفـرـونـ أـصـحـابـ الـحـدـودـ مـنـ مـوـافـقـتـهـمـ) ^(٢)،ـ وـلـيـسـ بـخـافـ أـنـهـ مـمـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـسـتـدـرـكـ عـلـىـ دـعـوىـ الـاـتـفـاقـ هـذـهـ أـنـ تـكـفـيرـ مـرـتـكـبـ الـكـبـيرـةـ،ـ لـمـ يـكـنـ مـذـهـبـاـ لـلـمـحـكـمةـ الـأـوـلـىـ الـذـينـ خـرـجـواـ عـلـىـ عـلـيـ،ـ كـمـ سـبـقـتـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـ.ـ فـهـذـاـ مـمـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـضـافـ لـرـفـعـ ذـاكـ التـوـهـمـ النـاشـئـ أـحـيـاـنـاـ مـنـ اـنـحـصارـ الـخـوارـجـ فـيـمـنـ كـفـرـ بـالـكـبـيرـةـ،ـ وـقـدـ بـاـنـ لـكـ أـنـ الـأـمـرـ أـوـسـعـ مـنـ ذـلـكـ.ـ وـسـيـأـتـيـ فـيـ التـائـجـ وـالـآـثـارـ مـاـ يـؤـكـدـ هـذـاـ أـكـثـرـ وـأـكـثـرـ بـإـذـنـ اللـهـ).

وـمـنـ عـبـارـاتـ أـهـلـ الـعـلـمـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـفـهـمـ مـنـهـاـ مـثـلـ هـذـاـ التـقـرـيرـ،ـ وـالـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ مـعـضـدـةـ لـهـذـاـ الـاتـجـاهـ فـيـ تـحـرـيرـ مـفـهـومـ الـخـوارـجـ:

- ما قاله البربهاري عليه رحمة الله في رسالته الشهيرة «شرح السنة»: (ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره) ^(٣) فتصحيح الصلاة في حالي بر الإمام وفجوره حكم بإسلامه، وترك الخروج ترك للقتال، وهم عند أماراة البراءة من الخوارج؛ دليل على أن حقيقة الخوارج عائدة إلى التكفير والقتال، لكنه جاء مضيقاً في الموقف من الإمام.

(١) مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ (١٦٨/١).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ١٠١). وللتوضيح فقد قال البغدادي في صفحة (١٢٠): (ومن يدع نجدة أيضاً أنه تولي أصحاب الحدود من موافقيه، وقال: لعل الله يعذبهم بذنبهم في غير نار جهنم، ثم يدخلهم الجنة، وزعم أن النار يدخلها من خالفه في دينه!).

(٣) شـرـحـ السـنـةـ (صـ ١٣٢ـ).

ـ وقال ابن تيمية رحمه الله : (والخوارج هم أول من كفَّر المسلمين، يكفرون بالذنوب، ويُكفرون من خالفهم في بدعهم، ويستحلون دمه وماله)^(١) ، وقال: (فَيَنْهَا يَسْتَحْلِنَ دَمَاء أَهْلَ الْقِبْلَةِ؛ لَا عِتْقَادَهُمْ أَنَّهُمْ مُرْتَدُونَ، أَكْثَرُ مَا يَسْتَحْلِنَ مِنْ دَمَاء الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَيْسُوا مُرْتَدِينَ؛ لِأَنَّ الْمُرْتَدَ شَرٌّ مِنْ غَيْرِهِ)^(٢) . وقال: (الخوارج دينهم المعظم مفارقة جماعة المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم)^(٣) .

ـ وقال القرطبي شارح تلخيص مسلم: (وذلك أنهم لما حكموا بکفر من خرجوا عليه من المسلمين، استباحوا دماءهم)^(٤) .

ـ وقال ابن الوزير اليماني رحمة الله: (وذنب الخوارج قتل المؤمنين، واستحلالهم وتکفيرهم. وكل ذلك مغالظ في الشرع، ولا يقادس عليه غيره)^(٥) .

فظاهر أن مرجع الإشكال عند هؤلاء، الذي استحقوا اسم الدم الشرعي بسببه، عائد إلى التکفير والقتال. وستتبَّع هذه المسألة أكثر وأكثر، كما ذكرت عند ذكر بعض النقول الآتية في محاكمة بعض الطوائف وفق هذا المعبار للخوارج، وكيف أن أهل العلم وسعوا دلالة هذا المفهوم؛ ليشمل طوائف لم تتسَّمَ بهذا الاسم، وليس ذات امتداد عقدي تاريخي يربطها بالخوارج الأول - أهل النهر والنهران - فلينتقل البحث إذن إلى معالجة بعض التناقض والأثار المترتبة على ما سبق تحريره من مفهوم الخوارج.

نتائج وأثار تحرير مفهوم الخوارج:

بعد هذا الاستعراض الموسع في دراسة الخوارج في مختلف جَهَنَّمِها الزمانية، بذكر طبيعة اللحظة الزمنية التي سبقت ظهورهم، وطبيعة لحظة

(١) مجمع الفتاوى (٢٧٩/٣).

(٢) مجمع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(٣) مجمع الفتاوى (٢٠٩/١٢).

(٤) السنن لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١٤/٣).

(٥) العواصم والقواسم (٢٢٠/١).

ظهورهم الفعلية، وطبيعة ما تلا ذلك من تناول وتحليل؛ نذكر هنا عدداً من الآثار والتائج المهمة المترتبة على تحرير مفهوم الخوارج، والتي ستمكننا من ترتيب عدد من الأحكام المهمة المتعلقة بالواقع والتاريخ، وتعطينا جواباً بعض سؤالاته المهمة.

النتيجة الأولى:

أن هذا التحرير لمفهوم الخوارج يمكن أن يُسهم في تخفيف حالة السجال التي تقع جرأة توصيف عدد من جماعات العنف في الواقع - التي تحسب نفسها عاملة في إطار العمل الجهادي - بأنها من الخوارج. كما يمكن أن يحل لنا إشكالية القول بإدخال مثل هذه الجماعات في مفهوم الخوارج، أو إخراجهم منه. وقد سبق في مقدمة الكتاب بيان أن المحرك الأساس لكتابة هذا البحث هو ما يشيره واقع مثل هذه الجماعات التي تلتزم العمل المسلح مع تخوضها في بعض قضايا التكفير بتساهل وتوسيع - من سؤالات عريضة في وعي كثير من الناس، متى ما تم وصف مثل هذه الجماعات بأنهم من الخوارج؛ ليثور السؤال الكبير: كيف يصح مثل هذا التوصيف، وأولئك لا يعرف عنهم نزوع لتكفير مرتكب الكبيرة، ولا الحكم عليه بالخلود في النار؟! فمع الاعتراف بأن ممارسة أولئك لا تخلو من إشكال وانحراف:

- لا على المستوى الديني بالدخول في مناطق حرمها الشارع، باستحلال دم معصوم، أو حتى التكفير بغير حق.

- ولا على المستوى الدعوي، بتشويه أحكام الإسلام في وعي المراقبين من داخله أو خارجه، أو خنق العمل الدعوي والتضييق على أهله.

- ولا على المستوى السياسي، بالإضرار بخيارات الأمة، والافتئات على حق المسلمين السياسي.

لكن كيف يقال فيهم خوارج، وللخوارج تصور عقدي خاص في أبواب الإيمان؛ فهم وعديمة يكفرون مرتكب الكبيرة، فيجعلونه كافراً في الدنيا، مخلداً في النار في الآخرة، ومقتضى العدل مع مفاهيم الشريعة ومع الناس أن

لا يندر بمفهوم شرعي لمجرد تشویه آخر. يزيد الإشكال بطبيعة الحال حين تأتي مثل تلك الاتهامات بالخارجية مهيجاً بأغراض سياسية، أو مدفوعة بأجندة خاصة، أو من أسماء قد لا تكون مأمونة على مثل هذه الإطلاقات، فيزيد الارتباك والالتباس.

هذه الإشكالية تجد تحريرها في ضوء ما سبق جميماً؛ فمفهوم الخوارج - كما سبق - أوسع دائرةً من حصره في هذا الإطار العقدي الضيق، الذي يُمثل صورة من صور الانحراف في أبواب التكفير، لكنه لا يمثل الصورة جميماً، فلا يصح أن يجعل من غيبة هذا المعنى الخاص غيبة لمفهوم كله. فمتي وجدت طائفه تمارس القتال وامتدت يدها لقتل أبناء المسلمين بدعوى كفرهم، مع تفريط وتساهل في التكفير؛ فهذه الطائفة محسوبة على الخوارج، وَعَنْ ذلِكَ أَمْ لَمْ تَعْمَلْ؟!

ويبدو أن الذي أحدث هذا الارتباك في توصيف مثل هذه الجماعات بوصف الخوارج، هو ما تم اعتماده فعلاً في كثير من الكتابات العقدية، وتم تلقينه وتلقيه من خلال دروسه فاستقر ورسخ، حتى وقع التوهم بانحصار مفهوم الخوارج في هذا الإطار، ولو أن المرء أطل برأسه قليلاً؛ ليرى طبيعة المعالجة النبوية لظاهرة الخوارج، وما ألحقته بهذه الظاهرة من أحكام، وما قبده به من المعاني - لاستبان للناظر ما يرفع عنه هذا الوهم والإشكال. بل لو دق النظر في طبيعة المحكمة الأولى - العربية الأولى من قاطرة الخوارج - وحلل مسببات خروجهم وثورتهم على عليٍّ، لاستبان الأمر أكثر وأكثر. بل إن بعض ما تصدره بعض هذه الجماعات المسلحة اليوم من فرمانات التكفير لمخالفتهم من المسلمين، يكشف عن نماذج من التكفير أسوأ من بعض ممارسات الخوارج الأولى ومن لا نزاع في كونهم خوارج، وهي تعبير عن حجم التساهل في إطلاق هذه الأحكام، مع عظيم تشديد الشريعة في هذا الباب.

لقد بلغ الأمر عند هؤلاء إلى توسيع شديد لمفهوم العمالة، وجعله واحداً من مناطقات الكفر، مع ما في هذا الوصف من تداخل وغموض

والتباس، فتوسعوا في التكفير بالتعامل مع الأنظمة والحكومات، أو الجلوس مع بعض المسؤولين، أو حتى في مجرد الخروج عن جغرافيا الجهاد؛ ليكون الكل موجباً للتطرف. وكنت أتعجب كثيراً حين كنت أتابع بعض حسابات مناصري مثل هذه التنظيمات وما يكتلونه من اتهام لبعض قادة الجهاد في المشهد السوري، وما يطلقونه من أحكام التكفير؛ لمجرد أنه سافر إلى دولة ما، فيجعل سفره هذا موجباً للتطرف، لماذا؟ لأن تلك الدولة عميلة للكفار، فهي دولة كافرة، وهذا الداخل عليهم لا يتصور السماح له بالدخول إلا وهو عميل لهم، فهو كافر! ويستمر مسلسل الإلزام عند أولئك المفتونين ليحدثونا بأنهم يمثلون دولة الإسلام، فمن قاتلهم فإنما يقاتل من يسعى لإقامة الإسلام في الأرض، ومن سعى في قتال هؤلاء فهو كافر! وقد فتح سوء فهمهم لقاعدة: من لم يكفر الكافر فهو كافر أبواباً واسعة من تكفير خصومهم؛ لمجرد مخالفتهم فيمن حكموا بکفره ورده. أما إدراك تعقيدات الواقع وما يتعلق به من أحكام شرعية، وحدود القدرة والإمكان وأثر ذلك في تطبيق الشريعة، فهم في عمالة تامة عنه؛ ولذا فالصورة عندهم واضحة تماماً لا لبس فيها ولا إشكال، ويعاملون مع الواقع بمنطق صفرى، إما أن يكون مصبوغاً ببياضهم، أو يكون مصبوغاً بسوداً غيرهم، وعليه فهم مستعدون لحرق الأرض ومن عليها، والتضحية في سبيل تنفيذ مشروعهم بدم آخر مسلم. أما التساهل والتعجل في إطلاق أوصاف التطرف قبل استثناءات شرطه والاطمئنان إلى انتفاء موانعه، فحدث ولا حرج. وكذا توسيعهم الشديد في نسألة الدماء والقتل بالتأول، توسيعاً يؤول إلى إلغاء الاعتبار لحرمة الدماء، ليجعلوا من الاستثناء أصلًا، ومن الأصل استثناء، على خلاف وضع الشريعة؛ فالشريعة وإن أعطت اعتباراً لمسألة التأول في هذا الباب، لكن ضبطه بقواعد وأصول؛ لثلاً يعود على الأصل بالإبطال^(١).

(١) إن شئت أن تتعرف على ضوابط هذا الباب، فانظر في الورقة العلمية المانعة التي كتبها الصديق الدكتور فهد العجلان (التأول في إباحة الدماء)؛ فستدرك من خلالها حجم التفصيات الشرعية المتعلقة بهذا الباب، وعمق نظر الفقهاء فيه، ولتدرك من خلال ذلك حجم التفريط الهائل الذي يمارس باسم التأول في الواقع.

تصوّر أحدهم وهو يحمل رأس مجاهد قد حَزَّهُ، وهو يحمله بين يديه، يصرخ فيمن حوله: لو تمكّن أولئك لفعلوا فيكم ولفعلوا، ظانًا أنّ من قد حز رأسه حربيٌّ كافر، فإذا هو مسلم مجاهد؛ ليأتيك بعد ذلك معتذراً: هكذا شأن الجهاد، لا يخلو من أخطاء!! وإن مثل هذا القتل وقع تأولاً، فيكون مُغتَفِرًا!! هكذا دون ترثٍ ولا تأمل، ولا محاكمة ولا استفتاء!! وهكذا يتم تمييع هذه القضايا وتقدُّم هذه الأبواب الخطرة. والعجيب فعلاً أن ترى مظاهر الخوارج الأولى تعاود الظهور بتفاصيلها أحياناً عند أولئك، فالحق محصور في إطارهم، وبمخالفتهم محرومة وقد تكون كفراً، والمخاصلات التي تجري بينهم وبين غيرهم يجب أن تكون مردودة إلى محاكمتهم فقط لفض النزاع، وإن تنازلوا ورضوا بمحاكم الغير فإنما يكون وفق شروط تُعرقل عمليًا كل أمل في إقامة الحقائق ورد المظالم إلا في ضوء أفكارهم الخاصة واحتياطاتهم المحددة. وطالبات إعلان المواقف من فلان وفلان، وأن هذا وذاك كافر؛ حاضرة في الواقع وفق منطق لا نسمع منه حتى تلعن من سبقك، فإن صمتَ فمُمَيِّع لا تستحق الاستماع، وإن تكلمتَ بخلاف رأيهم فكافر، وكذا امتحان الخلق بقضايا معينة للكشف عن بواطنهم العقدية، وفرز من يصلح أن يكون معهم ومن يجب أن يُستبعد عن دائرتهم؛ حاضر موجود. أما السعي في منع الأتباع من الاستماع للنصيحة، وإقامة المرجعيات الخاصة لهم، فقصة أخرى، ولشن كان كثير من الخوارج الأولى يعودون للحق بعد الاستماع إلى قائليه وقيام الحجة عليهم؛ فبعض أولئك لا يزيدهم الحوار والنقاش إلا إيغالًا في التكفير والازدياد من مبرراته ومستنداته، فيكون الناصح في بدء النقاش بريئًا، ثم يصير بمجرد نصحه كافرًا زنديقاً.

وليس القصد هنا استيفاء بحث هذا المناط المعين، وتحرير القول في جماعات العنف القائمة، وما يصح توصيفها بوصف الخوارج وما لا يصح؛ فإن هذا ليس من غرضنا هنا، بل الغرض التأكيد على واحد من أهم نتائج هذا البحث، وهو عدم انحصار مفهوم الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة فقط، وما يمكن أن يشكّله تحرير هذا المفهوم من هذه القضية من نتائج مهمة جدًا في

الواقع، وفك ارتهاهان هذا المصطلح لتصور عقدي خاص، أو لنسب عقدي معين. ويتبغي مراعاة أننا أمام ظواهر معقدة فعلاً يختلط فيها الديني بالسياسي، ويتشابه فيها الهرم مع القاعدة، وتلتبس فيها الأفكار بالد الواقع والأغراض، فقد يجد بعض من في تلك النواحي نفسه بين فكّي كماشة: إما الانخراط في مثل هذه الجماعات، أو الانكشاف التام أمام عدو أشد خطراً، فيضطر للانخراط؛ دفعاً عنه نفسه، ومن الممكن أن يكون في صفوفهم من يجهل كثيراً من التفصيات والد الواقع لما يجري، ولا يكون ذا موقف تفصيلي من مسألي التكفير والقتال، ويكون انخراطه معهم عائداً إلى جهله بحالهم، أو تحسيناً للظن فيهم.

ويبدو أن مثل هذا الاستباك في الواقع، وهذا التعقيد، والتدخلات الحاصلة بين الد الواقع الدينية والأغراض السياسية - هو ما حمل بعض الباحثين على دفع وصف الخوارج عن بعض هذه الجماعات، لا لبراءة تلك الجماعات التامة منه، بل لسان الحال هنا: أن مثل هذا الاسم شرف لا يستحقونه، وأن ما يجري منهم هو مجرد توظيف سياسي لمسألة التكفير؛ طلباً لوقود قتال، وليس التزاماً مبادئياً، فلو تغيرت رياح السياسة، وهبت من الجهة الأخرى، بالإمكان الاستغناء عن هذا الوقود بغيره.

وأنا ميال إلى اعتبار الظاهر حكمـاً في إعطاء وصف الخوارج، فمن وقع منه التكفير بغير حق وقاتل بناء عليه، استحق هذا الوصف المذموم، وأن هذا الحكم يتناول التنظيم، والجماعة كجماعة، بحسب أجنداتها المعلنة وممارساتها على الأرض، أما الأفراد فيتناولهم أيضاً بحسب توافر مادة الشر فيهم، وهو معنى لا أشك في وجوده في قواعد شبابية واسعة للأسف ممن انخرط في مثل هذه التنظيمات، مع عدم سريانه ضرورة إلى كل فرد معين انتظم في إطارهم، والتحق بجماعتهم، فلا يلزم أن تكون الخارجية متحققة في كل فرد على حدةٍ ممن لم يتلوث بهذه البدعة بعينه، وإنما المشكلة مع جماعة تحمل فكراً معيناً، وتحمل أتباعها على الاستثمار بأمرها، فمن تلوث بتلك الإشكاليات أخذ بنصيبيه من الوعيد الوارد في شأن الخوارج، ومن لم يتلوث

بذلك أخذ بنصيبيه من الإثم أو المغفرة بحسب حاله، وبحسب ذنبه ومعصيته. والكل أمره موكول إلى ربه؛ فهو تبارك وتعالى من يجازيه. وأما الحديث بخصوص ذلك المعطى الذي ذكر كرافع لمفهوم الخوارج - أعني التغريض السياسي - فمجال خاضع لكتير من التكهنات والتحليلات أكثر من اعتماده على حقائق معرفية صلبة، فلنجرب الأحكام على الظواهر، والله يتولى السرائر.

النتيجة الثانية:

تم التأكيد في أوائل هذا البحث على أن اسم الخوارج لم يرد في النصوص الشرعية التي تناولت هذه الظاهرة، فلم يطلق النبي ﷺ على من اتصف بهذه الأوصاف أنه من الخوارج، بل تمت هذه العملية تاليًا حين ظهرت الطائفة المقصودة بالصفات المشار إليها في النصوص الشرعية، فتم إطلاق هذا الاسم الخاص كعلم على هذه الطائفة، وخالف في بواطن ابتكار هذا الاسم واشتقاقه على أقوال، فقيل هو:

- بسبب خروجهم عن الدين^(١) أو عن الحق^(٢).
- وقيل: بسبب خروجهم على الجماعة^(٣) أو الناس^(٤).
- وقيل: بسبب خروجهم عن طريق الجماعة^(٥).
- وقيل: بسبب خروجهم على خيار المسلمين^(٦)، والصحابة^(٧).
- وقيل: بسبب خروجهم على علي بن أبي طالب^(٨).
- وقيل: بسبب قول النبي ﷺ في ذي الخويصرة: «يخرج من ضئضي هذا»^(٩).

(١) انظر: فتح الباري (١٢/٢٨٣).

(٢) انظر: ناج العروس (٥١٧/٥).

(٣) انظر: شرح مسلم للنووي (٧/١٦٤)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

(٤) انظر: ناج العروس (٥١٧/٥).

(٥) انظر: شرح مسلم للنووي (٧/١٦٤)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

(٦) انظر: فتح الباري (١٢/٢٨٣).

(٧) انظر: الاستذكار (٨/٨).

(٨) انظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١١/٢٠٧)، وناج العروس (٥١٧/٥).

(٩) انظر: شرح مسلم للنووي (٧/١٦٤)، حاشية السندي على النسائي (١١٩/٧).

- وقيل: بسبب قول النبي ﷺ: «يخرج فيكم»^(١).

- وقيل - وهو قول لبعض الخوارج -: إنما هو اسم مدح وثناء، وهو راجع إلى الطائفة التي تخرج للغزو في سبيل الله تعالى، أو للهجرة من دار الكفر للإيمان، وأما خوذ من مثل قول الله تعالى: «وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قوله: «وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَا عَدُوا لِهِ عُدَّةٌ»^(٢). بل حكت كتب الأدب عدداً من الأبيات المنسوبة للخوارج، فيها استعمال لهذا الاسم على سبيل التمدح والافتخار^(٣).

ومقصود هنا التنبيه إلى أن هذا الاسم المعين، هو مصطلح علمي وُضع للدلالة على طائفة معينة ذات امتياز عقدي وعملي، وليس اسمًا شرعياً - أي: منصوصاً عليه في الوحي - يكون بمجرده مناطاً لأحكام الشريعة، وحتى يتضح المقصود أكثر، فالشريعة فَصَدت إلى تعليق الذم بمن أقدم على تكفير غيره من المسلمين بغير حق، ثم قاتلهم بناء على ذلك، فمتى تحقق هذا المعنى في أي منتب ل الإسلام سواء سُمي خارجيأً أو لم يُسمَّ، فينبغي أن يكون واقعاً تحت ذاك الذم الشرعي، فليس ذاك الاسم الاصطلاحي بمؤثر في إعطاء أو سلب تلك المقررات الشرعية التي تناولت هذه الطائفة الواقعية في بلية التكفير بالباطل والقتال، بل هذا التناول الشرعي مرهون بتوفير تلك الأوصاف التي أنيطت بها تلك الأحكام؛ ولا يقرب لك الأمر بمثال ليكون الكلام متضحاً: لو أقدم شيعي مثلاً ممن يتبنى عقيدة الإمامية على قتال أهل السنة لتكفирه لهم، فهو واقع تحت ذاك الذم الشرعي، فيكون شيعياً باعتبار الاسم المذهبـي، وخارجياً باعتبار اسم الذم الشرعي، ويكون بالتالي متوعداً بأوصاف الذم الشرعية (شر الخلق والخليقة، كلاب النار، يمرقون من الدين . . . إلخ) وبالأحكام المشددة من جهة المواجهة (لئن أدركتم لاقتلتـهم

(١) انظر الاستذكار (٨١/٨)، (٣٢١/٢٣)، والممالك في شرح موطأ مالك لابن العربي (٣/٣٣٩٨)، وتوزير الحوالك شرح موطأ مالك للسيوطـي (١٦٢/١).

(٢) انظر: كتاب الخوارج لغالب عواجي (ص ٢٥)، وكتاب أثر آراء الخوارج في الفكر الإسلامي المعاصر لعبد النواب محمد عثمان (ص ٥٩).

قتل عاد، طوبى لمن قتلهم وقتلوا... إلخ). وهذه نتيجة من نتائج البحث أظنها في غاية الأهمية، وهي في الحقيقة لازم علمي لما تم تقريره فيما سبق، فمن قيل: إن مفهوم الخوارج مرهون بتوفر ذلك المكون المشتمل على التكفير بالباطل والقتال، فلازم هذا اشتتمال هذا المفهوم لمثل هذه الصورة المذكورة؛ فالمكون المذكور هو الذي يصبح على الطائفة الاسم، لا أن الاسم هو الذي يصبح على الطائفة المعنى.

واستحضر هنا ولا يغب عن بالك ما سبق تقريره في أوائل البحث من وقوع الاشتراك في اسم الخوارج حتى صار تعبيراً عن طائفة ذات منظومة عقدية خاصة، فصار معزولاً مفصولاً في كتب المقالات يُتحدث عنه في ناحية، وعن بقية الطوائف العقدية الإسلامية في نواحٍ أخرى، فمفهوم الخوارج الذي نريده هنا ليس هذا، وإنما المراد مصطلح يمكنه استعماله للتعبير عن مورد الدم الشرعي في هذا الباب، فينبغي أن يكون هذا المورد أوسع أفقاً ودائرةً؛ ليشتمل على كل من اتصف بموجبات الدم الشرعي، بغضّ النظر عن اتسابه المذهبي عند أصحاب المقالات. ولا يغيبَ عن بالك أيضاً أن مصطلح الخوارج بمعناه المذهبي واقع في نفس الأمر تحت الدم الشرعي لتوافر مكونات الدم فيهم، وهو ما يمكن إدراكه بمطالعة ما يمكن مطالعته من كتبهم، وما كتب عنهم عند أصحاب المقالات، وهم جديرون بذلك أيضاً؛ لكونهم يتسبون إلى الخوارج الأول بحسب وثيق.

وقد وجدت - بحمد الله - في تصرفات أهل العلم ما يُعصب هذه النتيجة المهمة، ويؤكّد من هذا الاشتتمال، فمن ذلك مثلاً ما جاء عن جعفر بن برقان، قال: سألت ميمون بن مهران، فقلت: كيف ترى في الصلاة خلف رجل يذكر أنه من الخوارج؟ فقال: إنك لا تصلي له، إنما تصلي الله، قد كنا نصلي خلف الحجاج، وهو حروري أزرقي. فنظرت إليه، فقال: أتدرون ما الحروري الأزرقي؟ هو الذي إذا خالفت رأيه سماك كافراً، واستحلّ دمك، وكان الحجاج كذلك^(١). فتأمل هذا الفهم الدقيق لهذا الإمام الجليل؛

(١) مسائل حرب الكرماني. كتاب الطهارة والصلاحة. ت. السريع (٥٢٥).

فالحجاج لم يُعرف بمثل هذا التوصيف المذهبى (حروري أزرقى) ولذا حين قاله ميمون، نظر إليه جعفر كالمستنكر له، فأبان له ميمون عن المعنى، وأن ذلك عائد لاشتمال الحجاج على مكون الذم (سمّاك كافراً، واستحل دمك). يؤكّد هذا ما جاء عن نافع قال: أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحجّ عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما، فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال، ونخاف أن يصدقوك، فقال: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ... الحديث^(١). قال محمد أنور شاه الكشميري: (قوله: «عام حجة الحرورية»، والمراد به عام نزل الحجاج، ولم يكن الحجاج من الخوارج، إلا أنه كُني عنه؛ هجوا له)^(٢)، فتسمية تلك السنة بحجة الحرورية نظراً لاتصاله بنزل الحجاج، وهو موضع الشاهد هنا، ومقصود الكشميري في قوله: (لم يكن الحجاج من الخوارج) أي: على معنى الطائفة العقدية المخصوصة كالمحكمة والأزارقة والنجدات، فقال: (إنه كني عنه؛ هجوا له). وقد كان الحافظ ابن حجر أكثر دقةً حين قال: (أطلق على الحجاج وأتباعه حرورية؛ لجامع ما بينهم من الخروج على أئمة الحق)^(٣)، ويحتمل أن يكون ذلك الإطلاق عائداً لما بين الحجاج وبينهم من المشاركة في أمر أزيد من مجرد الخروج، وهو مورد الذم الشرعي، والذي كانت الحرورية داخلة فيه على سبيل القطع، وهو ما يمكن إدراكه من خلال أثر ميمون السابق. وتأمل ما في التعبير هنا بالحرورية من فائدة؛ فإنه أدق على المطلوب من اسم الخوارج الذي يقع متركتاً بين معاني بعضها محل ذمٍ خاصٍ، وبعضها لا يلزمها هذا الذم الخاص.

ومن الطريف ما وقع لأحمد بن إسماعيل الكوراني الشافعى ثم الحنفى في شرحه لهذا الحديث؛ مما يؤكّد قدر ارتباك بعض الشرائح من وصف الحجاج بالحرورية، قال عليه رحمة الله: (إإن قلت: حجّ الحرورية كان سنة

(١) رواه البخاري (١٧٠٨).

(٢) فيض الباري (٢٥٧/٣).

(٣) فتح الباري (٣٥٥/٣)، ويحسن الرجوع لكلام الحافظ بتمامه؛ لما فيه من تحقيق للمقصود بحجة الحرورية، وهل كان سنة نزول الحجاج أو لا؟

فيها يزيد، وقد تقدم في باب طواف القارن أن قضية ابن عمر كانت عام نزل الحجّاج بابن الزبير، وبينهما تسع سنين؟ قلت: ابن عمر كثير الحجّاج، محمول على تعدد القصة، وأما حمل الحرورية على أن المراد بها الحجّاج لاشتراكهما في الفساد، فلا يخفى بعده، ثم تحققت أنَّه هو الصواب؛ لأنَّ ابن عبد البر ذكر أنَّه مات بمكة في تلك السنة، وصلَّى عليه الحجّاج^(١)، فتأمل كيف استبعد وصف الحجّاج بالحرورية ثم كيف ظهر له أنه المرجح، وهو يؤكِّد توسيع دلالة الزم الشرعي؛ ليشمل كل من وقع في بلية الحرورية الخوارج.

يؤكِّد هذا أيضًا ما وقع من أهل العلم حيال فتنة ابن تومرت، مؤسس دولة الموحدين؛ فلم يكن الرجل على مذهب الخوارج بالمعنى الاصطلاحي للطائفة العقدية التي تقول بتکفير مرتكب الكبيرة... إلخ، ومع ذلك حين عرض ابن تيمية رحْلَتُه لذكره قال: (وأقبح من غلو هؤلاء ما كان عليه المتسمون بالموحدين في متبعهم الملقب بالمهدي محمد بن التومرت، الذي أقام دولتهم بما أقامها به من الكذب والمحال، وقتل المسلمين، واستحلال الدماء والأموال، فعلَّ الخوارج المارقين، ومن الابتداع في الدين، مع ما كان عليه من الزهد والفضيلة المتوسطة، ومع ما أزمهم به من الشرائع الإسلامية، والسنة النبوية، فجمع بين خيرٍ وشرًّا، لكن من أقبح ما انتحلوه فيه خطبتهن لهم على المنابر بقولهم الإمام المعصوم والمهدي المعلم. وببلغني أن بعض عقلاً خلفائهم جمع العلماء، فسألهم عن ذلك فسكتوا؛ خوفاً لأنَّه كان من تظاهرون بإنكار شيءٍ من ذلك، قُتل علانية إنْ أمكن، وإلا قُتل سراً، ويقال: إنهم قتلوا القاضي أبي بكر بن العربي، والقاضي عياضًا السبتي وغيرهما)^(٢). وأوضح من هذا قوله: (ابن التومرت الملقب بالمهدي، ومذهبـه في الصفات مذهب الفلاسفة؛ لأنَّه كان مثلها في الجملة، ولم يكن منافقاً مكذباً للرسـل، معطلـاً للشـرائع، ولا يجعل للشـريعة العمـلية باطنـاً يخالف ظـاهرها، بل كان فيـه نوعـاً

(١) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (٤/١٣٤).

(٢) بغية المرتاد (٤٩٥).

من رأي الجهمية الموافق لرأي الفلاسفة، ونوع من رأي الخوارج الذين يرون السيف ويکفرون بالذنب)^(١). وقال لسان الدين بن الخطيب فيه: (وغلبت عليه نزعة خارجية)^(٢). وقد حكى ابن زيدان عبد الرحمن بن محمد السجلماسي موقف الناس من ابن تومرت وماذا أطلقوا عليه: (وكان الموحدون حينئذ يسمون الناس المجسمين، ويقاتلونهم قتال كفر، وكان الناس يسمونهم الخوارج، ولم تزل الغارات تُشن عليهم، فيُقتل الرجال، وتُنسى النساء والذرية، وتستباح الأموال، والتضييق يتولى والمكايد تُدبر، والحيل تدار، حتى ضاق ذرع الناس بكثرة الواقع عليهم)^(٣).

وأيضاً فحين ظهر العُبيديون والقramطة أطلق عليهم أهل العلم وصف الخوارج؛ قال الإمام الذهبي في مؤسس الدولة العُبيدية: (المهدي عبيد الله أبو محمد، وذرته، أول من قام من الخلفاء الخوارج العُبيدية الباطنية الذين قبلوا الإسلام، وأعلنوا بالرفض، وأبطنوا مذهب الإسماعيلية، وبثوا الدعاة، يستغون الجبائية والجهلة)^(٤). ومما وقع مما له اتصال بتأسيس هذه الدولة الباطنية، ما حكاه محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي الأشبيلي، عن سعيد بن محمد رَحْمَة اللَّهُ قال: (وكانت لسعيد بن محمد بالقيروان في أول دخول الشيعة - لعنهم الله - مقامات محمودة، ناضل فيها عن الدين، وذب عن السنن؛ حتى مثله أهل القiroان في حاله تلك بأحمد بن حنبل أيام المحنّة؛ وذلك أنهم - لعنهم الله - لما ملكوا البلد أظهروا تبدل الشرائع، وإحالة السنن، وبدرّوا إلى رجلين كبارين من أصحاب سُحنون فقتلواهما، وعرّوا أجسادهما، ثم نودي عليهما: هذا جزاء مَنْ ذهب مذهبَ مالك. فارتّاع جملة أهل السنة، وتجمّعوا إلى سعيد، فسألوه التَّقْيَةَ - وكان أبو عبد الله المعلم يبعث إليهم للمناظرة، وكان سعيد المعتمد عليه فيها - فأبى سعيد من التَّقْيَةَ، وقال: إني قد أربّت

(١) مجموع الفتاوى (١٤٣/٣٥).

(٢) رقم الحلال في نظم الدول (٥٧).

(٣) إنتحاف أعلام الناس بحمل أخبار حاضرة مكتناس (١١٥/١).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٤١/١٥).

على التسعين، وما بي إلى العيش من حاجة، وقتيل الخوارج خير القتلى، ولا بد لي من المناresse عن الدين، وأن أبلغ ذلك عذرًا. ففعل ذلك، وصدق، ونصح ^{بِخَلْقَهُ}^(١). فقد صرَحَ بإنزال أولئك منزلة الخوارج، وأنزل عليهم ما ورد في شأنهم من النصوص.

وحيث ظهرت القرامطة في البحرين، واعتدوا وأفسدوا بحرم الله، استحضر العلماء هذا المعنى في وصفهم، قال ابن نجيم مثلاً وهو يستحضر ما قيل في حكم الحج مع وجود أولئك القرامطة: (وما قاله الصفار من إني لا أرى الحج فرضًا من حين خرجت القرامطة، وما علل به في الفتاوى الظهيرية بأن الحاج لا يتوصل إلى الحج إلا بالرسوة للقرامطة وغيرهم، فتكون الطاعة سببًا للمعصية - مردودًّا بأن هذا لم يكن من شأنهم؛ لأنهم طائفة من الخوارج كانوا يستحلون قتل المسلمين وأخذ أموالهم، وكانوا يغلبون على أماكن، ويترصدون للحج. وعلى تقدير أخذهم الرسوة، فالإثم في مثله على الآخذ لا المعطي، على ما عرف من تقسيم الرسوة في كتاب القضاء، ولا يترك الفرض لمعصية عاص)^(٢). ومن ذكر القرامطة والباطنية ونص على تسميتهم بالخوارج: السفاريني في لوامع الأنوار البهية، فحين ذكر حديث: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، فيقتلها أولى الطائفتين إلى الحق» قال: (فقتلهم عليٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفرح عليٌ بقتال الخوارج، بخلاف وقعة الجمل وغيرها؛ فإنه كان يظهر منه الحزن والكآبة والأسف. ومن بقايا الخوارج القرامطة وهم الباطنية والإسماعيلية والملاحدة وأضرابهم)^(٣)، وقال القاضي عياض رحمة الله في شرحه لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يتحاشى من مؤمنها»: (أي: لا يكتترث بما يفعله بها، ولا يحذر من عقباه، وفي معناها الرواية الأخرى: إيمانه؛ أي: إنه إنما يقاتل لشهوة نفسه وغضبه، أو لقومه وعصبيته. هذا - والله أعلم - في الخوارج وأشباههم من القرامطة)^(٤).

(١)

طبقات النحوين واللغويين (ص ٢٤٠).

(٢) البحر الرائق (٢/٣٣٨).

(٣) لرامع الأنوار البهية (٢/٣٤٥).

(٤) إكمال المعلم بفوانيد مسلم، للقاضي عياض (٦/٢٥٩).

ومما يمكن أن يكون مؤكداً لما سبق، ما نشأ من إشكال علمي واختلاف حين ظهر التتر المظہرون للإسلام، وأخذوا في مقاتلة المسلمين، فـ(تكلم الناس في كيفية قتال هؤلاء التتر من أي قبيل هو، فإنهم يظہرون الإسلام، وليسوا بغاة على الإمام؛ فإنهم لم يكونوا في طاعته في وقت ثم خالفوه؟ فقال الشيخ تقي الدين: هؤلاء من جنس الخوارج الذين خرجوا على علي ومعاوية، ورأوا أنهم أحق بالأمر منهما، وهؤلاء يزعمون أنهم أحق بإقامة الحق من المسلمين، ويعيبون على المسلمين ما هم متلبسون به من المعاصي والظلم، وهم متلبسون بما هو أعظم منه بأضعاف مضاعفة، ففطن العلماء والناس لذلك، وكان يقول للناس: إذا رأيتمني من ذلك الجانب وعلى رأسي مصحف، فاقتلوني، فتشجع الناس في قتال التتار، وقويت قلوبهم ونياتهم، والله الحمد)^(١).

ومما يؤكد هذا الفقه التيمي في توسيع مفهوم الخوارج المذموم شرعاً، بما يدخل في إطاره كل مسلم كفر غيره من المسلمين بالباطل واستباح دمه - بعض المنقول عنه في شأن الروافض؛ فمع توادر كلامه في ذمهم، وتفضيل حال الخوارج عليهم، قوله رَحْمَةُ اللَّهِ: (وحال الجهمية والرافضة شر من حال الخوارج؛ فإن الخوارج كانوا يقاتلون المسلمين ويدعون قتال الكفار، وهؤلاء أعنوا الكفار على قتال المسلمين وذلوا للكفار، فصاروا معاونين للكفار أذلاء لهم، معادين للمؤمنين أعزاء عليهم، كما قد وجد مثل ذلك في طوائف القرامطة والرافضة، والجهمية النفاوة والحلولية)^(٢). فهذا أحد مناطات المفاضلة بين الطرفين، فلئن كان الخوارج يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأواثان، لشأن منهم من يعين أهل الأواثان على أهل الإسلام، وقال رَحْمَةُ اللَّهِ مبيناً مناطاً آخر لتفضيل الخوارج على الرافضة: (الرافض شر من الخوارج في الاعتقاد، ولكن الخوارج أجرأ على السيف والقتال منهم؛ فلا ظهار القول

(١) البداية والنهاية (١٨/٢٣).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٧/١٣٩).

ومقاتلة المسلمين عليه جاء فيهم ما لا يجيء فيمن هم من جنس المنافقين الذين يقولون بألستهم ما ليس في قلوبهم^(١). فعقيدة الروافض شر من معتقد الخوارج، فهم من هذه الجهة شر منهم، لكنهم من الجهة الأخرى لو تجرؤوا بحمل السلاح على المسلمين فجراًة الخوارج عليه أعظم، فالخوارج من هذه الجهة شر منهم، مع ملاحظة أن أولئك حين يحملون السيف فقد يحملونه معاونة للكفار على المسلمين، بخلاف الخوارج؛ فإنهم لا يفعلونه. وقال مؤكداً على سوء بدعة الروافض في مقابل بدعة الخوارج: (والرافضة أشد بدعة من الخوارج، وهم يكفرون من لم تكن الخوارج تكفره، كأبي بكر وعمر، ويذبون على النبي ﷺ والصحابة كذباً ما كذب أحد مثله، والخوارج لا يذبون، لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع منهم، وأوفى بالعهد منهم، فكانوا أكثر قتالاً منهم، وهؤلاء أكذب وأجبن، وأغدر وأذل)^(٢). فمع سوء حال الخوارج من جهة حملهم للسيف، لكن محرकاته عندهم الصدق في الاعتقاد والشجاعة، بخلاف أولئك، فالمانع لهم الكذب والجبن، والغدر والذلة.

والذي يهمنا هنا ليس تحرير الفرق بين الطائفتين، ولا المفاضلة بينهما، وإنما التأكيد على صحة إطلاق اسم الخوارج على من كفر أهل السنة من الرافضة وقاتلهم، أو بعبارة أوضح وأدق: اشتتمال اسم الذم الشرعي للخوارج بهم، أو دخولهم في معنى الأحاديث المروية في شأن الخوارج؛ يقول ابن تيمية رحمه الله مبيناً هذه المسألة: (والمقصود هنا أن يتبيّن أن هؤلاء الطوائف المحاربين لجماعة المسلمين من الرافضة ونحوهم، هم شر من الخوارج الذين نص النبي ﷺ على قتالهم ورغب فيه، وهذا متافق عليه بين علماء الإسلام العارفين بحقيقة، ثم منهم من يرى أن لفظ الرسول ﷺ شمل الجميع، ومنهم من يرى أنهم دخلوا من باب التنبية والفحوى، أو من باب كونهم في

(١) منهاج السنة (٣/٨٢).

(٢) منهاج السنة (٥/١٥٤)، وانظر: (٤/٣٨)، (٤/٤٧٩)، (٢٨/٤٨٢)، والفتاوي الكبرى (٢٠١).

معناهم)^(١). فليس الخلاف إذن في إدخالهم في هذا الدم، وإنما قد يقع الخلاف من جهة الإلحاد، هل هو بالنص، أو بالتبني والفحوى، أو من جهة كونهم في معنى المنصوص؛ ولذا يجد الناظر في كلام ابن تيمية رحمه الله التأكيد على هذا الإلحاد في مواطن متعددة من كلامه رحمه الله، خذ مثلاً قوله رحمه الله تعالى: (وكذلك الخروج والمرور يتناول كل من كان في معنى أولئك، ويجب قتالهم بأمر النبي صلوات الله عليه وسلم كما وجب قتال أولئك). وإن كان الخروج عن الدين والإسلام أنواعاً مختلفة، وقد بينا أن خروج الرافضة ومرورهم أعظم بكثير)^(٢). قوله: (وأما الرافضة فإن من دينهم السعي في إفساد جماعة المسلمين وولاة أمورهم، ومساعدة الكفار عليهم؛ لأنهم يرون أهل الجماعة كفراً مرتدّين، والكافر المرتدّ أسوأ حالاً من الكافر الأصلي، ولأنهم يرجون في دولة الكفار ظهور كلمتهم وقيام دعوتهم ما لا يرجونه في دولة المسلمين، فهم أبداً يختارون ظهور كلمة الكفار على كلمة أهل السنة والجماعة، كما قال النبي صلوات الله عليه وسلم في الخوارج: «يقتلون أهل الإسلام ويَدْعُونَ أهلَ الأوثان»)^(٣).

وقوله رحمه الله: (فهو لاءً أصل ضلالهم: اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل، وأنهم ضالون، وهذا مأخذ الخارجين عن السنة من الرافضة ونحوهم، ثم يَعْدُونَ ما يرون أنه ظلم عندهم كفراً. ثم يرثبون على الكفر أحکاماً ابتدعواها. فهذه ثلاثة مقامات للمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم. في كل مقام تركوا بعض أصول دين الإسلام حتى مرقوا منه كما مرق السهم من الرمية، وفي «الصحيحين» في حديث أبي سعيد: «يقتلون أهل الإسلام ويَدْعُونَ أهلَ الأوثان؛ لئن أدركتُم لاقتُنَّهم قتل عاد» وهذا نعت سائر الخارجين كالرافضة ونحوهم؛ فإنهم يستحلون دماء أهل القبلة؛ لاعتقادهم أنهم مرتدون أكثر مما يستحلون من دماء الكفار الذين ليسوا مرتدّين؛ لأن المرتد شرٌّ من غيره. وفي حديث أبي سعيد: أن النبي صلوات الله عليه وسلم ذكر

(١) مجموع الفتاوى (٤٩٤/٢٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٩٩/٢٨).

(٣) جامع المسائل لابن تيمية (المجموعة السابعة) (٢١٠/١).

فِمَا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ: «يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِّنَ النَّاسِ سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ». قَالَ: أَهُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ، تَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ؟ وَهَذِهِ السِّيَّمَاهُ أُولَئِمْ كَمَا كَانَ ذُو الْثَّدَيَّةِ؛ لَأَنَّ هَذَا وَصْفٌ لَازِمٌ لَهُمْ^(۱)، وَقُولُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَهُوَ صَرِيحٌ جَدًّا فِي الْمُطْلُوبِ: (وَهَذِهِ النَّصُوصُ الْمُتَوَاتِرَةُ عَنِ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْخَوَارِجِ قَدْ أَدْخَلَ فِيهَا الْعُلَمَاءَ لِفَظًا أَوْ مَعْنَى مِنْ كَانَ فِي مَعْنَاهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ الْخَارِجِينَ عَنِ شَرِيعَةِ رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَجَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ بَعْضُ هُؤُلَاءِ شَرِّ الْخَوَارِجِ الْحَرْوُرِيَّةِ، مِثْلُ الْخَرْمَيَّةِ وَالْقَرَامَطَةِ وَالنَّصِيرِيَّةِ، وَكُلُّ مَنْ اعْتَقَدَ فِي بَشَرٍ أَنَّهُ إِلَهٌ، أَوْ فِي غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَاتَلَ عَلَى ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ: فَهُوَ شَرُّ الْخَوَارِجِ الْحَرْوُرِيَّةِ . وَالنَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ إِنَّمَا ذَكَرَ الْخَوَارِجَ الْحَرْوُرِيَّةَ؛ لِأَنَّهُمْ أُولَئِنَّا بَدْعَ خَرَجُوا بَعْدِهِ، بَلْ أُولَئِمْ خَرَجُوا فِي حَيَاتِهِ)^(۲).

وَبِذَاتِ الْمَنْطَقَ تَنَاوَلَ ابْنُ تِيمِيَّةَ مَذَهَبُ أَهْلِ التَّجَهُّمِ، بِمَا يَؤْكِدُ مَنْطَقَ نُوسِيعِ مَفْهُومِ الْخَوَارِجِ، فَقَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: (مَعْلُومٌ أَنَّ الْخَوَارِجَ هُمْ مُبْتَدِعُونَ، كَمَا ثَبَّتَ بِالنَّصُوصِ الْمُسْتَفِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَاجْمَاعُ الصَّحَابَةِ، ذَمُّهُمْ وَالْطَّعْنُ عَلَيْهِمْ، وَهُمْ إِنَّمَا تَأَوَّلُوا آيَاتٍ مِّنَ الْقُرْآنِ عَلَى مَا اعْتَقَدوْهُ، وَجَعَلُوا مِنْ خَالِفِ ذَلِكَ كَافِرًا؛ لَا عِتْقَادُهُمْ أَنَّهُ خَالِفُ الْقُرْآنِ، فَمَنْ ابْتَدَعَ أَقْوَالًا لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي الْقُرْآنِ، وَجَعَلَ مِنْ خَالِفَهَا كَافِرًا، كَانَ قُولُهُ شَرًّا مِّنْ قُولِ الْخَوَارِجِ؛ وَلِهَذَا انْفَقَ السَّلْفُ وَالْأَئِمَّةُ عَلَى أَنْ قُولَ الجَهَمَيَّةِ شَرٌّ مِّنْ قُولِ الْخَوَارِجِ^(۳) فَهَذَا تَبَيَّنَ عَلَى مَا خَذَ مِنْ مَا خَذَ تَفْضِيلَ الْخَوَارِجِ عَلَى الجَهَمَيَّةِ، فَمَقْوِلَاتُ الجَهَمَيَّةِ شَرٌّ مِّنْهُمْ، وَمَصْدَرُ التَّلْقِيِّ عِنْدِ الْخَوَارِجِ خَيْرٌ مِّنْهُمْ، لَكِنَّهُ قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْهُمَا إِلَى اشْتِمَالِ اسْمِ الدَّمِ الشَّرِعيِّ لَا حَقٌّ بِالْجَهَمَيَّةِ فَقَالَ: (وَهُؤُلَاءِ الْجَهَمَيَّةُ مَعْرُوفُونَ بِمُغَارَفَةِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتَكْفِيرِ مِنْ خَالِفِهِمْ، وَاسْتِحْلَالِ دَمِهِ، كَمَا نَعَّتَ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ الْخَوَارِجَ)^(۴).

(۱)

مجموع الفتاوى (٤٩٧/٢٨).

(۲)

مجموع الفتاوى (٤٧٦/٢٨).

(۳)

در، التعارض (٢٧٦/١).

(۴)

بيان تلبيس الجهمية (٢١١/٤).

فهذه النتيجة الثانية من نتائج هذا البحث، وهي - كما ترى - نتيجة مهمة يترتب عليها آثار عملية متعددة، وهي نتيجة معضدة لمقصود الشارع في غلق باب التساهل في التكفير، وغلق باب التساهل في شأن الدماء، فمما يمكن أن يستعمل في التنفيذ من هاتين الممارستين المحرمتين، ما جاء في نصوص الشريعة في شأن الخوارج، وأن أصحاب هذين الانحرافين متوعّدون بما ورد في الخوارج من الوعيد.

النتيجة الثالثة:

من اللوازم التي يمكن أن تردد على ما سبق ذكره، أو - إن شئت - من الإشكالات التي يمكن أن تقع من جعل مورد الدم الشرعي في شأن الخوارج عائداً إلى مركب التكفير بالباطل والقتال، أن الإباضية - وهي أشهر فرق الخوارج العقدية الباقية^(١) - خارجة عن هذا المورد المذموم؛ إذ هم مع تكفيرهم لمرتكب الكبيرة يجعلونه كافراً كفر نعمة، لا كفر شرك ينفل عن الملة، مع اعتقادهم أنه مخلد في النار في الآخرة، وهذا تقرير مقارب جداً لقول المعتزلة في مرتكب الكبيرة؛ حيث يجعلونه في منزلة بين المترددين، مع حكمهم بتأخليده في النار. ويضاف لذلك أيضاً توافق الطرفين على الخروج على أئمة الجور، فإن كان حكم الخوارج ملتحقًا بهم، فما الذي منع من إدخال المعتزلة فيه، وإن تقرر عدم إدخال المعتزلة فيما بالإباضية أدخلوا فيه، ولو شئنا عقد المقارنة بين الإباضية والمعتزلة في جهة والخوارج في جهة أخرى، لوجدنا - بحسب هذه الدعوى - أنهم أقرب لكونهم حالة كلامية من أن يكونوا حالة خارجية، وهو تقرير ذكره عدد من الباحثين منهم:

- محمد نعيم ساعي، وذلك في كتابه القانون في عقائد الفرق والمذاهب الإسلامية؛ حيث قال: ((الإباضية منسوبون للخوارج ظلماً وجهلاً))^(٢)، وقال:

(١) قال ابن حزم في الفصل (٥٣/٥): (ولم يبق اليوم من فرق الخوارج إلا الإباضية والصفرية فقط) وهذا في زمان ابن حزم، أما اليوم فلم يبق منهم إلا الإباضية. وهو على معنى الاتجاه المذهبى.

(٢) القانون في عقائد الفرق والمذاهب الإسلامية (٣٣٢).

(ليس من الطبيعي ولا من الإنصاف أن تبقى صفة الخارجية لاصقة بطائفة أصبح بينها وبين دواعي تلك التهمة أعصار وأجيال وحوادث كانت كفيلة بمن رزق الصدق في النظر، والإنصاف في البحث، أن تطوي ذلك اللقب طيًّا، وأن تدفنه دفناً^(١)). وقال في بحث مذهبهم في مرتكب الكبيرة: (وتحصيل قول الإباضية في هذه المسألة هو عين ما قاله المعتزلة سواءً بسواءٍ، وهو في الوقت نفسه لا يمْتُّ لقول الخوارج بصلة البتة)^(٢). ويقول: (لما استعرضنا مقالات الإباضية والمعاصرة خاصة، لم نجد فيها ما يوافق أصول الفكر الخارجي، اللَّهُمَّ غير مقالة الخروج على الحكام الظالمين؛ فإن مذهبهم هذا قد يتوهمه غير المطلع على كتبهم ومصادرهم والناقل عن غيرهم أنه قريب من مذهب الخوارج من حيث وجوب الخروج مطلقاً، وهذا ليس صحيحاً، وإنما مذهبهم في هذا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب مع الاستطاعة، وأن الخروج على حكام الجور، وسلطانين البغي، جائز مع القدرة، بل هو واجب حيث غالب على الفتن القدرة على التغيير، مع أمن الفتنة، وغلبة المصالح على المفاسد، وهذا مذهب وسط بين الموجبين بإطلاق، والمانعين بإطلاق. وخلاصة القول أن الإباضية لا تقول بتكفير المخالفين، ولا استحلال الدماء والأموال، ولا تجعل دار السلطان الفاجر دار كفر، ولا تقول بتكفير من قعد عن الخروج على سلطانين الجور، وإذا سُمِّي بعضهم من وقع في الكبائر كافراً، فهو عندهم كفر نعمة لا كفر اعتقاد، بدليل أنهم يعتبرونه مسلماً في الدنيا تُجرى عليه أحكام المسلمين)^(٣).

- وقال الشيخ ياسر المطرفي في مقالته المذكورة في مقدمة هذا البحث: (وعلى العكس من ذلك فيما لو طبقنا الموصفات التي في النص على الإباضية اليوم - والتي تُصنَّف في كتب المقالات السننية والشيعية أنها الامتداد الوحيد المتبقى للخوارج -، فإننا سنجد أن تلك الموصفات التي في النص لا تنطبق

^(١) القانون (٣٦٥).

^(٢) القانون (٣٦٧).

^(٣) القانون (٣٧٥).

عليهم، وهم أصلق بالاتجاه الكلامي - في صورته الاعتزالية - من التصاقهم بالخوارج^(١).

ولي هنا ملاحظتان أساسitan على ما سبق:

الملاحظة الأولى: ضرورة رفع حالة الخلط بين المفهوم الديني للخوارج الذي يتناوله اسم الذم الشرعي، والمفهوم المذهبي للخوارج ممثلاً في نسب عقدي يربط الإباضية بالخوارج الأول، فأي دارس لطبيعة تشكيل الإباضية وجدورها التاريخية سيدرك أن هناك سندًا عقدياً متيناً يربطها بالخوارج الأول، شأنها في ذلك شأن جميع فرق الخوارج التي تناولتها كُتاب المقالات بالذكر، كالأزارقة والصفرية والنجادات وغيرهم. وتأكدوا لهذا فعبد الله بن إياض - الذي تنسب إليه الطائفة - يمثل حلقة في تلك السلسلة؛ إذ كان متبنِّاً في لحظة ما التقرير الخارجي الشهير في مسائل التكفير، بل والقول بتکفير مرتكب الكبيرة، ثم أخرج قدماً من هذه الدائرة ليشكل بإخراج قدمه شظية عقدية جديدة بالقول بأن مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة، وإن التزم القول بتأليله في النار. فمبرر بحث صلة هذه الطائفة بالخوارج متفحَّم مقبول في ظل كونهم مذهبياً منتسبين إلى حالة تمَّ التعارف على تسميتها في كتب العقائد بالخوارج.

الملاحظة الثانية: في ظل ما تقدم: هل يصح أن يكون ما ذكر من كون الإباضية أصلق بالحالة الكلامية الاعتزالية، مبرراً كافياً لإخراجهم من معنى الذم الشرعي؟ وهل في كونهم (أقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة)^(٢) - كما ذكر ابن حزم - ما يساعد على قطع الصلة بينهم وبين الخوارج كما قاله البعض. أظن أن أحد الاعتبارات التي ينبغي وضعها في الحساب هنا، والتي يجب أن تكون مؤثرة في الحكم بنعم أو لا في جواب السؤال الماضي - التعرف على موقف الإباضية من مسألة التحكيم، والخلاف الذي جرى بين عليٍ عليه السلام وبين المحكمة الأولى فيها، وما أفضى إليه الخلاف من الاقتتال بين

(١) مقال: (في معنى (الخوارج)... قراءة في التطور التاريخي لمسمى (الخوارج) والمنتشر في موقع مركز نماء للبحوث والدراسات.

(٢) الفصل في الملل والنحل (٢٦٦/٢).

الطرفين في النهروان، فإذا كان الإباضية يرون صواب موقف المحكمة وينتقدون علياً، ويرون وجوب الاصطفاف معهم ضده، فالمفهوم أنهم وهم سواه، خصوصاً في ضوء ما تم تقريره سابقاً من أن من عزم على فعل معصية ولم تقع منه عجزاً، أنه مؤاخذ مأزور، فإذا كانت النصوص قطعية في تناولها لأهل النهروان، وإذا كان إجماع الصحابة وأهل السنة على أن تأويل عدد من نصوص الخارج هو فيهم، فالمنتسب إليهم، الراغب في حالهم، مثلهم في الذم، وهذا مأخذ أحسب أن مراعاته مهمة هنا في عدم رفع مفهوم الخارج عنهم، وأنهم كمن انتسبوا إليهم مذمومون مؤاخذون، يقول ابن القيم عليه رحمة الله في كلام نفيس له في حكم من له شهوة في بدعة وذنب: (فسهوة الكفر والشرك كفر، وشهوة البدعة فسق، وشهوة الكبائر معصية، فإن تركها لله مع فدرته عليها أثيب، وإن تركها عاجزاً بعد بذله مقدوره في تحصيلها استحقّ عقوبة الفاعل؛ لتنزله منزلته في أحكام الثواب والعقاب، وإن لم ينزل منزلته في أحكام الشرع؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «إذا تواجه المسلمين بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: هذا القاتل يا رسول الله، مما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريضاً على قتل صاحبه» فنزله منزلة القاتل - لحرصه - في الإثم دون الحكم، وله نظائر كثيرة في الثواب والعقاب^(١). وهذا تنبية مهم، فاسم الذم، والوعيد الآخروي، هو المفعل هنا لا ترتيب الأحكام العملية؛ ولذا وبغض النظر عن المرجح في حكم بدء الخارج بقتل، فلا يظهر إمكان تطبيقه هنا بمراعاة هذا الاعتبار في الفرق بين العازم والفاعل، فالكل وإن كان مستحيلاً للوعيد والمؤاخذة الآخروية، ولكن الفاعل يختص بترتيب الأحكام الشرعية.

وقد نص كتاب المقالات على تعاطف الإباضية مع أهل النهروان وطعنهم في عليٍّ رضي الله عنه، فقد قال أبو الحسن الأشعري في المقالات مثلاً: (وجمهور الإباضية يتولى المحكمة كلها، إلا من خرج)^(٢). وقال الشهريستاني:

(١) مدارج السالكين [ط. دار الصميمي] (٤٠٣/١).

(٢) مقالات الإسلاميين (١٨٤/١).

(وكبار الفرق منهم: المحكمة، والأزارقة، والنجدات، والبيهية، والعجارة، والشالبة، والإباضية، والصفرية، والباقون فروعهم. ويجمعهم: القول بالتبرى من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل طاعة، ولا يصحون المناكحات إلا على ذلك، ويُكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً^(١). لكن بقي هنا توثيق مثل هذا بالنقل عنهم، وقد كنت قبل إفضائي إلى عدد من كتب الإباضية طلباً للجواب، متمنياً لنسبة هذا، محسناً للظن في بعض من يتكلم منهم من المعاصرين في هذا الشأن، وبعض ما يطلقونه من عبارات تُوهم تبني موقف حسن من أبي الحسن علي رضي الله عنه، فلما أفضيت إلى مدوناتهم المتنوعة وجدتها ملأى بحكایة المطاعن في عثمان وعلي، مع حکایات مطولة في الثناء وسرد فضائل أهل النهروان وما وقع عليهم من ظلم، بدءاً من رأس الطائفة التي تنسب إليه: عبد الله بن إباض، إلى من بعده من رؤوس الإباضية وعلمائها. بل ظهر لي أن الأمر شائع جداً حتى صار كالعلامة التي يُعرفون بها، يدل على ذلك مثلاً ما جاء عند ابن سعد في الطبقات من حال جابر بن زيد رضي الله عنه - وهو من التابعين الذي تنسبه الإباضية إليها^(٢) - قال ثابت البناي: دخلت على جابر بن زيد وقد ثقل، قال: فقلت له: ما تشتهي؟ قال: نظرة من الحسن، قال: فأتيت الحسن وهو في منزل أبي خليفة، فذكر ذلك له، فقال: اخرج بنا إليه، قال: قلت: إنني أخاف عليك، قال: إن الله سيصرف عني أبصارهم. قال: فانطلقنا حتى دخلنا عليه، قال: فقال له الحسن: يا أبا الشعفاء، قل: لا إله إلا الله. قال: فقال: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَيَّتَ رَبِّكَ﴾، قال: فتلا هذه الآية. قال: فقال له الحسن: إن الإباضية تتولاك. قال: فقال: أبدأ إلى الله منهم، قال: فما تقول في أهل

(١) الملل والنحل (١٩٨/١).

(٢) عن فتادة عن عزرة قال: قلت لجابر بن زيد: إن الإباضية يزعمون أنك منهم، قال: أبداً إلى الله منهم، قال سعيد في حدبه: قلت له ذلك وهو يموت. الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨١/٩). ونقل بعدها عدداً من الآثار أيضاً في الإبابة عن براءته منهم.

النهر؟ قال: فقال: أبراً إلى الله منهم قال: ثم خرجنا من عنده^(١). فتأمل كيف كان السؤال عن الموقف من أهل النهروان كاشفاً عن النسبة وسائلًا لها. وحتى تطمئن إلى الذي ذكرت أستاذتك في عرضٍ عَجِلَ لبعض أقوال الإباضية في هذا الباب، وشيءٌ يسيرٌ من تقريراتهم، والحق أني وقفت على أقوال كثيرة جدًا، لكنني أعرضت عن ذكرها هنا اختصارًا، ولمعنى ذكره بعد إن شاء الله. فمن ذلك:

- ما كتبه رأس الطائفة عبد الله بن إياض في رسالة مطولة بعث بها إلى عبد الملك بن مروان يُفصّل فيها براءته من عثمان، ويُعدّ فيها ما طعن به عليه، ثم ينشي على عليٍّ ثم معاوية بذكر المطاعن والعیوب، والحق أن الشواهد في هذه الرسالة كثيرة جدًا، لكن أقتصر على هذه القطعة فقط؛ لما تتضمنه من طعن على الخليفتين وثناء على من خرج عليهما، كتب يقول: (وكتبَ إلَيَّ تُرْضَ عَلَى الْخَوَارِجَ، تَزَعَّمُ أَنَّهُمْ يَغْلُونَ فِي دِينِهِمْ وَيَفَارِقُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَتَزَعَّمُ أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنِّي أُبَيِّنُ لَكَ سَبِيلَهُمْ: إِنَّهُمْ أَصْحَابُ عَثْمَانَ، وَالَّذِي أَنْكَرُوا عَلَيْهِ مَا أَحَدَثَ مِنْ تَغْيِيرٍ إِلَّا نَسَأَةُ الْأَنْوَارِ، وَفَارَقُوهُ حِينَ أَحَدَثَ وَتَرَكَ حُكْمَ اللَّهِ، وَفَارَقُوهُ حِينَ عَصَى رَبِّهِ. وَهُمْ أَصْحَابُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ حَكَمَ اللَّهُ عَمَّرُو بْنَ الْعَاصِ وَتَرَكَ حُكْمَ اللَّهِ، فَأَنْكَرُوهُ عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ فِيهِ وَأَبْوَا أَنْ يَقْرُوا لِحُكْمِ الْبَشَرِ دُونَ حُكْمِ كِتَابِ اللَّهِ، فَهُمْ لَمَنْ بَعْدِهِمْ أَشَدُ عَدَاوَةً وَأَشَدُ مُفارِقةً)^(٢) إلى أن قال: (فَهَذَا خَبْرُ الْخَوَارِجِ، نُشَهِّدُ اللَّهَ وَالْمَلَائِكَةَ أَنَّا لَمَنْ عَادَهُمْ أَعْدَاءُ، وَأَنَّا لَمَنْ وَالَّذِي أَوْلَاهُ بِأَيْدِينَا وَأَسْتَنَّا وَقَلُوبِنَا، عَلَى ذَلِكَ نُعِيشُ مَا عَشَنا، وَنَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا مَتَّا)^(٣). فَهَذَا كَمَا تَرَى صَرِيحٌ فِي الطَّعْنِ عَلَى عَثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَصَرِيحٌ فِي مَوَالَةِ الْخَوَارِجِ عَلَيْهِمَا، فَمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ فَكَيْفَ يَكُونُ بَرِيئًا مِنْ مَفْهُومِ

(١)

الطبقات الكبرى (١٨١/٩).

(٢)

السر والجوابات لعلماء وأئمة عمان (٣٤١/٢)، وهو من مطبوعات وزارة التراث الفرمي والثقافة بسلطنة عمان.

(٣)

السر والجوابات لعلماء وأئمة عمان (٣٤٢/٢).

الخوارج، والرسالة ملأى بنسبة القبائح إلى أولئك التقاة، ولكنني أعرضت
كما ذكرت - اختصاراً.

- وقال أبو المؤثر الصلت بن خميس البلوي في ضمن رسالته مطولة له
في أثناء فصل عقده في ذكر الاختلاف في أصحاب النبي عليه الصلاة
والسلام، عند ذكره لما جرى من التحكيم: (فهذا دليل على كفر عليٰ
وضلاله، وصواب أهل النهروان وعدلهم، ثم إن علياً خلعه الحكمان فلم
يرض حكمهما، وفرق الله أمره، فقتله عبد الرحمن بن ملجم غضباً لله، وكان
ذلك منه حلالاً لقتله، الذين يأمرؤن بالقسط من الناس، فرحم الله
عبد الرحمن)^(١).

- وجاء في كتاب سرحان بن سعيد الأزكي «كشف الغمة الجامع
لأخبار الأمة»: (وذكرت صحبة عليٰ لرسول الله ﷺ... ولقد علمت ما
الذي ذكره الله من إبليس ومتزلته من أهل السماء، لم ينفعه شيءٌ من سالف
عمله عند المعصية؛ إذ لم يتبع، وأن آدم لم ينجه من سخط الله إلا
الاعتراف بالذنب والتوبة... وذكرت أهل النهروان، تزعم أنهم بغو على
عليٰ، وأولست تعلم أن الحديث والبغي كان من قبل عليٰ، وإنما أرادهم عليٰ
أن يعطوا العهد والميثاق رجلين ضالّين مُضللين، بعد أن كان العهد
والميثاق لله)^(٢).

- وعقد نور الدين عبد الله بن حميد السالمي في كتابه تحفة الأعيان
بسيرة أهل عمان باباً بعنوان (باب عقيدة أهل عمان) جاء فيه: (وإنما احتجنا
إلى ذكرها؛ ليعلم الواقف عليها أنهم على السبيل الأول، لم يبدلوا ولم
يغروا، وإنما كان التغيير والتبدل في سواهم من أهل الانفراق في الدين،
وأهل الشك والعمى، وأهل عمان هم أهل الطريق القويم، وأهل الصراط

(١) السير والجواهات لعلماء وأئمة عمان (٣٠٧/٢).

(٢) كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة (٢٢٢/٢)، وهو من مطبوعات وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة
عمان.

المستقيم، الذي جاء به محمد ﷺ ودعا العرب والعجم إليه، وجاهدهم عليه حتى دخلوا فيه رغبًا ورهبًا، وعليه لقي ربه ﷺ، وعليه مضى الخليفتان الرأبيان المرضييان حتى لقيا ربهما. وعليه مضى عثمان بن عفان في صدر خلافه حتى غير وبدل، فقاموا عليه وعاتبوه فتوبوه، فرجع إلى تغييره، ثم عاتبوه فتوبوه، ثم عاد إلى تغييره وأعذروا إلى الله فيه، حتى عذروا بين الخاص والعام، وطلبوه الاعتزال عن أمرهم فأبى، فاجتمعوا عليه وحاصروه حتى قتل في داره، ثم اجتمعوا على علي بن أبي طالب فقدموه وبايته على القيام بأمر الله، ومضى على ذلك ما شاء الله من الزمان، وقاتل أهل الفتنة القائمين لقتاله المسترين عند العوام بطلب دم عثمان، حتى قتل منهم ألفاً وهزم صفوفاً، ثم رجع القهقري، وحَكَمَ الرجال على حُكم أمضاه الله، ليس لأحد أن يحكم فيه برأيه، فعاتبوه فلم يُعتبرهم، وخاصموه فخَصَّمُوه، فكانت لهم الحجة عليه، فهُمْ أَن يرجع إليهم ويترك ما صالح عليه البغاة من التحكيم في حكم الله، فقامت عليه رؤساء قومه فأطاعهم وعصى المسلمين، فاعتزلوه بعد أن خلع نفسه بتحكيم الرجال في إمامته، وهو يظن أن الأمر باق في يده، وهيئات؛ فقد أعطى العهود والمواثيق على قبول حكم الرجلين، فصارت الإمامة يلعب بها الحكمان إن قدموه أو عزلوه، فاعتزله المسلمون عند ذلك وقدموا على أنفسهم إمامًا، وهو عبد الله بن وهب الراسيبي، فسار إليهم على فسائلهم بالنهر والنهر، حتى قتل جماعتهم الذين هنالك، وهم قدر أربعة آلاف رجل لم ينجُ منهم إلا يسيراً، وهم يرون أن الموت هو النجاة، وهو الرواح إلى الجنة، فبقى من بقي منهم في الأقصار والتواحي، وهم خلق كثير، فبقاء متمسكين بما وجدوا عليه أسلافهم، عاضين على وصية النبي ﷺ في اتباع سنته وسنّة الخلفاء الراشدين من بعده، فنصبوا على ذلك الأئمة، وأذهبوا في رضا الله الأنفس، وفارقوا في حبه نساءهم وأبناءهم ومساكن يرثونها، حتى أقاموا شعار الإسلام، وظهر الدين بين الخاص والعام في أقطار الأرض، فأظهروا للناس معالم الإسلام، وذَكَّرُوهُم بسيرة النبي عليه الصلاة والسلام،

فأُمْرنا تَبَعَ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ نَزْوَلِ الْفَتْنَةِ، وَرَأَيْنَا تَبَعَ لِرَأِيهِمْ، وَتَأْوِيلَنَا الْقُرْآنَ تَبَعَ لِتَأْوِيلِهِمْ) ^(١).

- وقد نقل السالمي بعض مشاهدات ابن بطوطة لما سافر إلى عمان، وليس من غرضنا ذكر تلك المشاهدات، وإن ما يهمنا هو تعليق السالمي على إحدى تلك الملاحظات التي أخبر بها ابن بطوطة، وهي أن أولئك الإباضية يتربضون عن ابن ملجم قاتل علي، ويسمونه العبد الصالح قامع الفتنة، فقال السالمي معلقاً: (أما رضاهم عن ابن ملجم، فالله أعلم به. وهو قاتل علي من صح معه خبره واستحق معه الولاية، فهو حقيق بالرضا، ومن لم يبلغه خبره ولا شهر عنه بما يستحق به الولاية، فمدحهم الوقوف على المجهول، وعلى قتل أهل النهروان، فقيل: إن ابن ملجم قتله ببعض من قتل. ويوجد في آثارنا عن مشايخنا أنه لم يقتله إلا بعد أن أقام عليه الحجة وأظهر له خطأه في قتلهم، وطلبه الرجوع فلم يرجع، وابن ملجم إنما قتل نفساً واحدة، وعلى قد قتل بمن معه أربعة آلاف نفس مؤمنة في موقف واحد إلا قليلاً منهم ممن نجا منهم، فلا شك أن جرمه أعظم من جرم ابن ملجم، فعلام يلام الأقل جرماً ويترك الأكثر جرماً، ليس هذا من الإنصاف في شيء) ^(٢).

- ومن الكتب المهمة عند الإباضية كتاب بيان الشرع وهو كتاب كبير، أسبغ عليه عدد من علماء الإباضية ثناءات بالغة، وكذا أثنوا على مؤلفه محمد بن إبراهيم الكندي، ومما جاء فيه: (فيدعوه إلى التدين بدین أهل الاستقامة من المسلمين، وهو دین محمد صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ، ودین أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رضی اللہ عنہما، ودین عمار بن ياسر، وعبد الله بن وهب الراسبي إمام أهل النهروان، ودین عبد الله بن إبااض إمام المسلمين . . .) ^(٣) إلخ. وأوضح

(١) تحفة الأعيان بسير أهل عمان (٦٤/١).

(٢) تحفة الأعيان بسير أهل عمان (٣١٥/١).

(٣) بيان الشرع (٢٧١/٣).

من هذا وأصرح ما جاء في هذا الكتاب من حكاية سيرة (أبي الفضل عيسى بن نوري الخارججي، معروضة على أبي عبد الله محمد بن محبوب، وعلى أبي عيسى محمد بن سعيد) وكلاهما من أئمة الإباضية الكبار، قال أبو الفضل عيسى: (ونبرأ من عدو الله إبليس لعنه الله، وأتباعه من الفراعنة وغيرهم من أئمة الكفر، وأتباع أهل الطاغوت من لدن آدم إلى يوما هذا، فمنهم من خسف الله به الأرض، ومنهم من أخذته الصيحة، ومنهم من أغرقه الله ولعنه وجعل منهم القردة والخنازير، ومنهم من قلب الله عليهم مدینتهم عاليها سافلها وأمطر عليهم حجارة من سجيل، وجعلهم آية وعبرة للخلق، ومنهم من أرسل الله عليهم طيراً أبابيل فجعلهم كعصف مأكول، واستوجبوا جميعاً ذلك في الدنيا مع الخزي وسوء العذاب في الآخرة؛ بتركهم طاعة الله وتکذيبهم لرسوله، وإنكارهم للحق وما جاء من عند الله، وأخذهم بطاعة إبليس لعنه الله، وبرئتنا بعد النبي ﷺ من أهل القبلة: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، وجميع من رضي بحكومة الحكمين، وترك حكم الله إلى حكومة عبد الملك بن مروان، وعبيد الله بن زياد، والحجاج بن يوسف، وأبي جعفر، والمهدي، وهارون، وعبد الله بن هارون، وأتباعهم، وأشياعهم، ومن نولام على كفرهم وجورهم من أهل البدع وأصحاب الهوى؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَتَّبَعَ هَوَّةً يَغْيِرُ هُدًى مِنْ إِنْ كَلَّ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلَمِيْنَ﴾. قال أبو عبد الله محمد بن سعيد رضيه الله: نوافقهم على هذا البراءة ممن سماه. قال أبو سعيد محمد بن سعيد رضيه الله: نوافقهم على البراءة ممن سمي على الشريطة بما سماهم من الكفر^(١). بل قال هذا الخارججي بعدها: (وبرئنا من المعتزلة بما وقفوا عن عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وغيره من أهل القبلة وأهل الكفر، ووضعوا

(١) بيان الشرع (٢٨٠/٣).

الناس على ثلاثة منازل: مؤمن، وكافر، وفاسق غير فرق أهل الشرك...
قال أبو عبد الله: (أما البراءة فنوفاقهم، وأما الفرق بالشرك فلا) ^(١).

هذه نماذج فقط، وإنما الموجود في كتب القوم أكثر من هذا بكثير، وهو يعطيطمأنينةً بأن نفوس أولئك لم تكن صافية لعليٰ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} كصفاتها لمن قاتلوه، وأنهم يعتقدون أنهم كانوا على الصواب دونه ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، وإنما سعيت لتبني ما في هذا الباب كما ذكرت؛ لما تلمسته من عدد من المنتسبين للإباضية اليوم من دعاوى الترضي عن عليٰ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، وعدم سبه وشتمه، فلما فتشت عن ذلك ودققت في عدد من المقولات وجدت بعضها يتکنى على فكرة عدم الاسترسال في إطالة اللسان فيه بالثلب والتنفس، وأننا نخطئه دون شتم أو لعن، وهذا كما تراه مداورة، فليس البحث في الشتم واللعن، وإنما في التخطئة وما يتربّ عليها عندكم من التكفير والتخليد في النار، وإن سميتموه كفر نعمة فهو قبيح، فكيف وأنتم تحكمون لمن لا يرى هذا الكفر بالخلود في النار. ووجدت بعضهم يرجع ثناءه عليه والترضي إلى دعوى توبته ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} مما وقع فيه، ثم يتبعج قائلًا بأن الإباضية هي الطائفة الوحيدة التي حفظت رواية توبته، وهذا يؤكد موقفهم السلبي منه ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}؛ فلازم هذا أنه إن لم يتب - وهو ما جرى - فهو محل الذم والمؤاخذة، وليس بخاف أن هذه فريدة وكذب، فلو تاب كما يزعمون فلم قاتل أهل النهروان بعد ذلك؟ فإن قيل قد تابَ بعدَ، فهل تاب من التحكيم أو المقاتلة أم منهما جميعاً؟ وإن تاب من الكل، فلم قتله ابن ماجم؟ لكنه حبل الكذب يخذل صاحبه لقصره، ووجدت في بعض تقريرات الإباضية توسيعة في التقية في مثل هذا، ومندوحة عن اتحاذ مواقف صادمة هنا. ودعنا نتنزل هنا لفائدة البحث، ولثلا تستهلكونا هذه القضية بأكثر مما فعلت، فليس المقصود هنا تفصيل الكلام في مذهب الإباضية، ولا بيان ما هم عليه من المعتقد، أقول: كل من ذمَّ علينا ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} في موقفه من التحكيم، واصطف مع

(١) بيان الشرع (٢٨٤/٣).

رأي الخوارج عليه؛ فله من الوزر بقدر نيته، ولو زعم شخص بأنه لا يتبنى
هذا التصور وكان صادقاً، فهذا المناط المخصوص من مناطات الذم الشرعي
غير متحقق فيه، والله أعلم.

الخاتمة

أبدع الحافظ ابن كثير رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِلْمٌ حين لخص انبطاعاته عن الخوارج في عبارة مكثفة، يقول فيها: (وهذا البضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان من نوع خلقه كما أراد، وسبق في قدره ذلك)^(۱). وهي عبارة من خبر شأن الخوارج وأحوالهم، وعلم تفاصيل قصصهم وأخبارهم، مع إحاطة تامة بما جاء فيهم الأثر والحديث، ومعرفة عقدية متقدمة. وهي عبارة صادقة يوم قالها رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وبعدما قالها، وهي عبارة صادقة يتلمس الإنسان صدقها اليوم. وقد أطلعتك في أول هذا البحث على مثارات استغراب كانت عندي - ولا تزال - في شأن الخوارج، وهي راجعة إلى غرابة ذاتية قائمة في شخص هذه الظاهرة.

ولقد بذلت - في هذا البحث - وُسعي في تجلية أهم مُهم مما يتعلق بشأن الخوارج، وهو تحرير المفهوم، فإنه متى تحرر سُهُل تحرير كثير من القضايا المتصلة به، ومتى ظل غامضًا سِيَالًا، فالغموض سيظل مكتنفًا كثيراً من ملفاته وقضاياها، أما الخطأ في تحريره فسيجر إلى أخطاء في المعالجة والتفاعل.

وإن من أخطر وأهم ما يمكن أن ندركه مما تحرر من مفهوم الخوارج، خطورة الظاهرة، وعدم اتصالها بطائفة مذهبية معينة تنتسب إلى الإسلام، بل

(۱) البداية والنهاية (۱۰/۵۸۰).

هي معصية وذنب وبدعة كبيرة يمكن أن يتلبس بها الكل، وإدراك هذا ينبغي أن يجعل المسلم شديد الحساسية من ذنب قد يجعله مارقاً من دينه وهو لا يدرى، وإن هذا لفظه عظيم أدركه الإمام العلامة شيخ الإسلام رحمه الله تعالى بعمق، فللحص لنا موعظة بلغة في هذا، وأبان أن من تأخر زمنياً من أبناء الأمة قد يشرك من تقدم مروقاً بمروق، وضلالاً بضلال. وأن الخروج شُعبٌ، فلن سلم المرء منه على صورته التامة فلا يأمن من دخول شُعبةٍ من شُعبه عليه. فإليك هذه الموعظة التيمية، ولتكن خاتمة هذه الرسالة، وفقني الله وإياك للخير. يقول أعلى الله درجه وغفر له: (إِنَّمَا الْمُسْتَأْنِدُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ يَرِيدُ الْحَسَنَةَ) ، وخلفائه الراشدين، قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة، حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم؛ فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام والسنّة، حتى يدعى السنّة من ليس من أهلها، بل قد مرق منها، وذلك بأسباب:

- منها الغلو الذي ذمه الله تعالى في كتابه؛ حيث قال: ﴿يَأَهَلَ الْكِتَابَ لَا تَعْنِلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (٢٣)، وقال تعالى: ﴿فَقُلْ يَأَهَلَ الْكِتَابَ لَا تَعْنِلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَيَّنُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ فَذَذَ ضَلَّلُوا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٧٧)، وقال النبي ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغَلُوُّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغَلُوُّ فِي الدِّينِ». وهو حديث صحيح.

ومنها: التفرق والاختلاف الذي ذكره الله تعالى في كتابه العزيز.

ومنها: أحاديث تروى عن النبي ﷺ، وهي كذب عليه باتفاق أهل المعرفة، يسمعها الجاهل بالحديث.

- وأضل الضلال اتباع الظن والهوى، كما قال الله تعالى في حق من ذمهم: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْمُدَّى﴾ (٢٣)، وقال في حق نبيه ﷺ: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هُوَى﴾ (١) ما ضَلَّ صَاحِبُكُنْ وَمَا غَوَى (١) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوْئِدِ (٢) إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ (١)، فنزعه عن الضلال والغواية، اللذين

هـما الجهل والظلم؛ فالضالـ هو الذي لا يعلم الحق، والغـاوي الذي يتبع
هـواه، وأخـير أنه ما يـنطق عن هـوى النـفس، بل هو وحـي أـوهـاه الله إـلـيهـ،
فـوضـفـه بالـعـلـم، وـنـزـهـهـ عنـ الـهـوـىـ) (١).

الـلـهـمـ رـبـ جـبـرـائـيلـ وـمـيكـائـيلـ وـإـسـرـافـيلـ، فـاطـرـ السـمـاـواتـ وـالـأـرـضـ، عـالـمـ
الـغـيـبـ وـالـشـهـادـةـ، أـنـتـ تـحـكـمـ بـيـنـ عـبـادـكـ فـيـمـاـ كـانـواـ فـيـهـ يـخـتـلـفـونـ، اـهـدـنـيـ لـمـاـ
اـخـتـلـفـ فـيـهـ مـنـ الـحـقـ بـإـذـنـكـ؛ إـنـكـ تـهـدـيـ مـنـ تـشـاءـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ.
وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ.

(١) مـجـمـوعـ الفـتاـوىـ (٣٨٤ / ٣).

المنشدون

تنقیب عن مفهوم الخوارج بين النص والتاريخ

تکاد تكون مشكلة المفاهيم هي الأكثر حضوراً وتأثيراً في تاريخ المعرف عموماً، ورسم الحدود الفاصلة بين هذا المفهوم وذاك، والنظر فيما يمكن أن يكون من المكونات المقومة له وما ليس كذلك = ولد حالة سجاليةٌ واسعةٌ تشكلت على ضيقها مدارسٌ شتى، بله الرؤى والتوجهات.

ويعظم الأمر إذا كان هذا المفهوم دينياً ربّ عليه الشارع أحکاماً تفصيلية، فحينئذ تشتَّد الحاجة إلى ضبطه نظراً واحكامه تطبيقاً، ويأتي في مقدمة تلك المفاهيم نظراً للحالة السجالية المعاصرة المحيطة به والمترفرعة عنه: مفهوم «الخروج/الخوارج»، لا سيما والبحث في هذا المفهوم ليس قاصراً على حيادية الأوراق، بل هو مسجّن بالأكفان الدامية.

وهذا البحث الذي نقدمه للقراء يبحث هذا المفهوم بتعقيداته المعرفية والتاريخية والواقعية، ويسعى في تخليص هذا المفهوم من الإسقاطات التاريخية التي أثقلته عن السير وقعدت به في أحضان مدونات الفرق، ويستنطق من أجل ذلك الآثار النبوية والتحققات التي مز بها هذا المفهوم بغية الوصول إلى نظرة قاصدة حياله.

مركز تكوين

www.takween-center.com
info@takween-center.com
@takweencenter
/takweencenter

